المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم القرآن وعلومه

# أقوال عَبِيدَة السَّلمَانِي في التفسير

## جمعًا ودراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القرآن وعلومه

إعداد الطالبة :
إيمان بنت عبد الرحمن الزّومان

إشراف :
د. محمد بن عبد الله الخضيري
الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه

العام الجامعي : ١٤٣٣/١٤٣٤ هـ

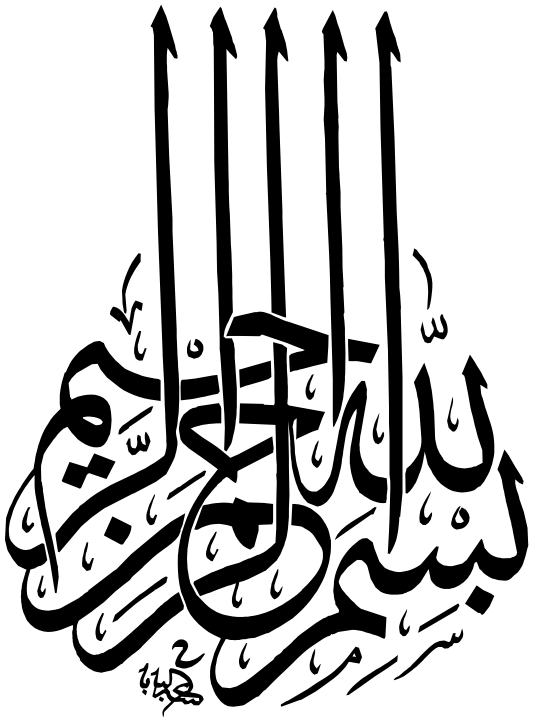
بسم الله الرحمن الرحيم

# المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرورِ أنفُسِنا ، وسيئاتِ أعمالنا ، من يَهدِه الله فلا مُضِلَّ له ، ومن يُضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ (١) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ (٢) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ (٣) .

أما بعد :

فإن كتاب الله تعالى أجلُّ الكتب قَدرًا ، وأغزرها فائدة ونفعًا ، وأوضحها دليلا وبرهانًا ، جعله الله للدين أساسًا ومِنْهاجًا ، وللصدور شفاءً ودواءً ، من تدبَّره وعمِلَ به فهو المُوَفَّقُ السعيد ، ومن نَبَذَهُ وأعرضَ عنه فهو الشقيُّ البعيد .

ولقد هيَّأ الله لكتابه رجالا أوقفوا حياتَهم على حفظه وتأويله ، وأفْنَوا أعمارهم في معرفة معانيه وتفسيره ، واستَفْرَغُوا جُهْدَهُم في تعلُّمه وتعليمه ، فحفظ الله بهم كتابَه ودينَه ، حتى غَدَا كتاب الله مُيَسَّرًا لكلِّ راغب ، ومُذَلَّلا لكل طالب .

وكان على رأس هؤلاء صحابة رسول الله – ﷺ – الذين نزل القرآن بلُغتهم وبين أظْهُرهم ، فهم يُعاينون وقائع نزوله وأحداث تنزيله ، وبين أيديهم خير مُعَلِّم رسول الله – ﷺ – يُبَيِّن لهم ما أَشْكَلَ عليهم ، وهم مع ذلك باذِلون أنفسَهُم لِفَهْمِهِ وعِلْمِهِ والعمل بما فيه ، ثم تلقَّى ذلك العلم عنهم تلاميذهم النجباء ، وأبناؤهم الأوفياء (٤) ، فآثروا الاهتداء والاقتفاء ، وخلا

(١) سورة آل عمران : ١٠٢ .

(٢) سورة النساء : ١ .

(٣) سورة الأحزاب : ٧٠-٧١ .

(٤) ينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:٥) .

عصرهم في الجملة من البدع والأهواء ، وشَهِدَ لهم بالخيرية والفضل سيد الأنبياء وقدوة الأولياء ؛ رسول الله – ﷺ – حيث قال : " **خير أمتي قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم** " (١) .

ولذا كان حَرِيًّا بنا أن نقف على هؤلاء الأعلام من التابعين ؛ نَعرِف سيرهم ، وننظر في مسالِكِهم ، ونتأمل في تفاسيرهم ؛ لننهل من معينهم الصافي الذي لم يشبه كدر .

ومن هنا أحببتُ أن يكون لي شرف المشاركة في خدمة تفاسيرهم ، فاستعنتُ بالله في جمع أقوال أحد كبار التابعين ، ورأس الفقه والإفتاء والإقراء بالكوفة ، ألا وهو عَبِيدَة السَّلماني – رحمه الله – .

## أهمية البحث وأسباب اختياره :

١– أهمية تفسير التابعين؛ لقُربهم من زمن النبوة، ولتلقيهم العلم على يد الصحابة – رضوان الله عليهم – الذين شاهدوا التنزيل وعرفوا أحواله ، ولسلامة لغتهم ، ودقة فهمهم واستنباطهم ، واعتماد كثير من الأئمة على تفاسيرهم ، وإيرادهم لها في مصنفاتهم .

٢– مكانة عَبِيدَة السَّلمَانِي ، فهو من كبار التابعين المُخَضْرَمين (٢) ، ومن أصحاب عبد الله بن مسعود – ﷺ – المبرّزين في الفقه والإقراء والإفتاء والقضاء .

٣– الرَّغبةُ في إبراز هذا العَلَم ، ولفت الأنظار إليه ؛ لما له من المكانة العلمية ، كما أن في ذلك إسهامًا في نشر علمه ، وهذا من الوفاء له – رحمه الله – .

٤– جمع أقوال عَبِيدة التفسيرية في مؤلف مستقل ، مما يسهل الوصول إليها والاستفادة منها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل أصحاب النبي – ﷺ – ... (١٣٣٥/٣) رقم (٣٤٥٠) واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة –ﷺ– ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ... (١٩٦٤/٤) رقم (٢٥٣٥) .

(٢) المخَضْرَم : من أدرك الجاهلية والإسلام . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (خضرم) (٤٢/٢) ، لسان العرب ؛ مادة (خضرم) (١٨٥/١٢) .

## هدف البحث :

جمع أقوال عَبِيدَة السَّلماني في التفسير ، ودراستها ، وبيان منهجه فيها .

## الدراسات السابقة :

إن الرسائل العلمية التي طرقت هذا النوع من البحث في تفسير التابعين مُتوافرَة مُتكاثرَة ، فقد بُحِث تفسير سعيد بن جبير ، وعكرمة ، وقتادة ، وغيرهم .

ولم أقف بعد البحث والسؤال على دراسة علمية تُعنى بجمع أقوال عَبِيدة السَّلمَانِي في التفسير ، ودراستها ، فأحببت أن يكون لي شرف تلك الخدمة ، وأسأل الله أن أكون قد وُفِّقْتُ في أدائِها .

## خطة البحث :

تتكوّنُ خُطَّةُ البحثِ من مقدمة ، وتمهيد ، وقسمين ، وخاتمة ، وفهارس ، على النحو الآتي:

**المقدمة :**

فيها بيان أهمية الموضوع ، وأسباب اختياري له ، وهدفه ، والدراسات السابقة، وخطة البحث ، ومنهجي فيه .

**التمهيد :**

وفيه :

- دراسة موجزة عن مدرسة ابن مسعود– ﷺ – ، ومكانة تفسير التابعي.
- موقف الفِرَق المنحرفة من تفسير عَبيدة.

**القسم الأول : عَبيدة السَّلماني – رحمه الله – ومنهجه في التفسير**

**وفيه ثلاثة فصول :**

**الفصل الأول : التعريف بعَبيدة السَّلمَانِي ، وفيه ستة مباحث:**

المبحث الأول: اسمه ، ونسبه.

المبحث الثاني: مولده ، ونشأته.

المبحث الثالث: طلبه للعلم ، وأشهر شيوخه.

المبحث الرابع: دراسة أشهر من روى عنه التفسير.

المبحث الخامس: مكانته العلمية.

المبحث السادس: وفاته ، وثناء العلماء عليه.

❖ **الفصل الثاني: منهجه في التفسير ، وفيه تسعة مباحث :**

المبحث الأول: تفسير القرآن بالقرآن.

المبحث الثاني: تفسير القرآن بالسنة النبوية.

المبحث الثالث: تفسير القرآن بأقوال الصحابة.

المبحث الرابع: تفسير القرآن باللغة.

المبحث الخامس: عنايته بالأحكام الفقهية.

المبحث السادس: عنايته بأسباب النزول.

المبحث السابع: موقفه من الإسرائيليات.

المبحث الثامن: اجتهاده واستنباطه.

المبحث التاسع: تطبيقه لمدلول الآية.

❖ **الفصل الثالث : الموازنة بين منهج عَبِيدَة السَّلماني ، ومسروق الهمداني في التفسير.**

۞ **القسم الثاني:**

وفيه جمع أقوال عَبِيدة السَّلماني الواردة عنه في التفسير ، وتخريجها ، ودراستها.

۞ **الخاتمة:**

وفيها أهم النتائج والتوصيات .

**۞ الفهارس .**

- فهرس الآيات القرآنية .
- فهرس الأحاديث النبوية .
- فهرس الآثار .
- فهرس الأعلام المترجم لهم .
- فهرس المفردات اللغوية والمصطلحات .
- فهرس الفِرق والقبائل والأنساب .
- فهرس الأماكن والمواضع والوقائع .
- ثَبْت المصادر والمراجع .
- فهرس الموضوعات .

## مَنْهَجُ البَحْثِ :

١- سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي ، مع التمهيد - في الغالب - للمباحث بما يناسبها .

٢- اقتصرت على دراسة أقوال عَبِيدة في التفسير دون رواياته لتفسير غيره .

٣- جمعت أقوال عَبِيدة من مظانها ، ثم اعتمدت على ما جاء منها بالإسناد في التفاسير المسندة ؛ كتفسير عبد الرزاق ، وجامع البيان ، وتفسير ابن أبي حاتم ، والمطبوع من تفسير ابن المنذر (١) ، وما عدا ذلك فقد بينته في التخريج .

وأمَّا ما وَرَدَ في الدر المنثور من أقوال في غير التفاسير المسندة ؛ فغالبًا ما أتطلب القول مسندًا في الكتب التي يعزو إليها ، فإن تعذر الوقوف عليه لفقده مثلا فإني أورده بصورته التي ذكرها .

٤- إذا وَرَدَ القول عن عَبِيدَة بأكثر من إسناد - في التفاسير المسندة كما سبق بيانه - فإني

---

(١) يبدأ المطبوع من قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾ [سورة البقرة : ٢٧٢] وينتهي عند قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ [سورة النساء : ٩٢] .

أذكره وإن اتفق المتن ؛ لفائدة الإسناد .

٥- جعلت لكل إسناد رقمًا خاصًّا متسلسلا ؛ لمعرفة عدد أقواله - رحمه الله - في التفسير ، ولتكون الإحالة في رجال الإسناد وغيره بأرقام الآثار غالبًا .

٦- وضعت كل أثر في صفحة مستقلة .

٧- إذا تعددت الآثار المروية عن عَبِيدة للآية الواحدة أذكر الآية بتمامها عند أول إسناد وإن كان القول متعلقًا بجزء منها ؛ من أجل تمام معناها .

٨- رتبت الأقوال (١) وِفْق الآتي :

أ- الترتيب بحسب وفاة المصنف ، مع مراعاة تقديم ما جاء في كتب التفسير على غيرها لتعلق الدراسة بها .

ب- إذا رُوِي القول في الكتاب الواحد بأكثر من إسناد فإني أورده بحسب ترتيب المصنف .

جـ- إذا تشابهت الأسانيد بحيث كان مدارها على راوٍ معين وأمكن تخريجه بناءً على هذا ؛ فإني أرتبها على هذا الاعتبار وإن خالف ما سبق في (أ ، ب) من أجل التخريج والمقارنة بين متون الآثار المشتركة في المدار .

٩- إذا أخرج مُفسر متأخر قولا لعَبِيدَة من طريق مفسر متقدم ، كأن يُخرج ابن جرير قولا من طريق عبد الرزاق في تفسيره ، فإني أجعل المتقدم هو الأصل وأذكر المتأخر في التخريج .

١٠- أوردت الأثر عن عَبِيدَة في الموضع الوارد عنه في كتب التفسير ، فإن تكرر وروده كررته ودرست متنه بما يتناسب مع الآية التي أعاد المصنف إيراد الأثر عندها . أما إن حصل هذا التكرار بناءً على أن مفسرَيْن أوردا تفسير عَبِيدة لجزء آية واردت في كتاب الله في غير ما موضع ، بحيث يورده أحدهما في موضع من كتاب الله ، ويورده الآخر في موضع غيره ؛ فإني في هذه الحالة أُورِد الأثر في كلا الموضعين الوارد عنهما ، مع دراسته عند أسبقهما ورودًا في كتاب الله ، ثم أُحيل عليه عند إيراد الأثر في الموضع الثاني .

---

(١) لقد تحيَّرت كثيرًا في ترتيب آثار القول الواحد ، وأعدت الترتيب عدة مرات من أجل التخريج والمقارنة بين المتون ، فإن جعلت التخريج في أول موطن كانت المقارنة قاصرة على ذلك الأثر دون بقية الآثار التي قد تشترك معها في الإسناد أو تتفق في المتن ، وإن أخرت التخريج صعب معه المقارنة لكثرة الآثار الواردة في القول الواحد أحيانًا .

١١- ترجمت لرجال إسناد الأثر ابتداء من شيخ المصنف حتى الراوي عن عَبِيدة ، وذلك على النحو الآتي :

أ- اعتمدت على تقريب التهذيب ، وتهذيب التهذيب ، والكاشف ، فإذا وجدت الراوي في تلك الكتب أو أحدها اكتفيت بذلك ، وأذكر غالبًا ما جاء في التقريب ، فإن ظهر لي حكم في الراوي خلاف ما ورد فيه فإني غالبًا ما أُبقي حكم ابن حجر مطلقًا، ثم أورد حكم غيره معزوا لقائله ، وقد أقيد حكم ابن حجر فأقول : قال ابن حجر في التقريب .

ب- إذا لم أجد الراوي في تلك الكتب فإني أترجم له من كتب الرجال الأخرى ، وأجتهد في بيان حاله من خلال أقوال أئمة الجرح والتعديل .

جـ- إذا تكرر ورود الراوي أذكر خُلاصة القول فيه ، ثمّ أُحِيلُ إلى رقم الأثر الذي تم فيه ترجمته .

١٢- بينت درجة الإسناد المدروس بناءً على ما توصلت إليه من حكم على رجال الإسناد ، متبعة طريقة صاحب مجمع الزوائد في ذلك .

١٣- خرّجت الأثر المروي عن عَبِيدَة على النحو الآتي :

أ- حاولت التقصي في التخريج قدر الإمكان ، واعتمدتُ - في الغالب - على المصادر الأصلية ، مع الدر المنثور ، وقد أذكر من أورد الأثر بالإسناد - مما وقفت عليه - في غير تلك المصادر ، ما لم ينقله مفسر بإسناد مفسر آخر ، كما في تفسير القرآن العظيم ، ففي هذه الحالة أكتفي بما وَرَد مسندًا .

ب- إذا لم أجد تخريج الأثر فيما سبق ؛ ذكرتُ - في الغالب - من أورده من المفسرين بحسب ما وقفتُ عليه .

جـ- غالبًا ما أُراعي تشابه الأسانيد عند التخريج ، فبعد أن أتقصى في التخريج قدر الإمكان أنظر في أسانيد تلك الآثار للقول الواحد ، فإذا اشترك عدد منها في راوٍ معين ، فإني أذكر الآثار المدروسة التي اتفقت في مدارها ، ثم أتبعها بذكر التخريج ، وأقارن بين متونها غالبًا ، ثم أكرر ذلك العمل مع تكرر اشتراك الأسانيد (١) .

وبناءً على هذا ، فإني لم ألتزم - في الغالب - الإشارة عند كل أثر بمجيء تخريجه أو تقدمه.

---

(١) مع مراعاة الترتيب المذكور في رقم (٨)

١٤- درست الأثر المروي عن عَبِيدَة دراسة تفسيرية على النحو الآتي :

أ- إذا تعددت الآثار التفسيرية - وإن كانت ترجع إلى أكثر من قول - عند آية معينة ؛ جعلت دراستها تفسيريًّا في آخرها تحت عنوان : (الدراسة) .

ب- أحيانًا أُقدم للدراسة بحسب القول المدروس ، فقد أعلق على قول عَبِيدة ، أو أحاول توجيهه وتحليله ، أو أوضح مراده ، أو أوجه إيراد المصنف للأثر في ذلك الموضع ، وغير ذلك .

جـ- أذكر الأقوال في الآية مبتدئة بقول عَبِيدة ، وغالبًا ما أكتفي بالوارد عن سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم .

د- أدرس الأثر أو الآثار بحسبها ، فأحيانًا أُورِد كلام المفسرين وأدلتهم ، وأحيانًا أختم الدراسة بذكر فائدة أو أكثر.

١٥- جعلت دراسة أقوال عَبِيدة سندًا وتخريجًا ومتنًا في متن الرسالة ، وذكرت المراجع والتعليقات وغير ذلك في الحاشية .

١٦- رتبت الآثار الواردة عن عَبِيدة حسب ترتيب الآيات في المصحف .

١٧- عزوت الآيات القرآنية بذكر السورة ، ورقم الآية .

١٨- خَرَّجْتُ الأحاديث من أمهات كتب السنة ، وغالبًا ما اكتفي بالكتب الستة مع مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ما لم تدعُ الحاجة إلى التوسع ، مع ذكر كلام أهل العلم في الحكم عليه ما أمكن ، أمَّا إن كان الحديث مُخَرَّجًا في الصحيحين أو أحدهما ؛ فإني اكتفي بذلك غالبًا .

١٩- بيّنت الغريب من مصادره ما أمكن .

٢٠- ترجمت للأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في صلب البحث ؛ ما لم يكن العَلَم أحد رجال أسانيد آثار عَبِيدة المدروسة .

٢١- اكتفيتُ بذكر بيانات الكتب وتفاصيل طباعتها في ثبت المصادر والمراجع ، فإن رجعت إلى غير الطبعة المعتمدة ووثقت منها أشرت إلى ذلك باختصار .

وبعدُ ؛ فإني قد بذلت جهدي ، واستقصيت ما في وسعي ، ولا أدعي الكمال فيما وصلت إليه ، بل إني على يقين أن غيري قد يطَّلِع على ما خفي عليَّ من معنى أدق ، أو وجه أحق ،

وتفسير أوضح ، أو تقرير أفصح ، أو يقف على عثرات ، أو يعثر على زلات (١) ؛ لأن الخطأ من البشر وارد ، والكمال لله وحده .

وإني لأحمد الله أولا وآخرًا ، وظاهرًا وباطنًا ، حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه ، حمدًا يوافي نعمه وكريم عطاياه ، أعانني بحوله وقوته على هذا العمل ، فسهل عسيره ، وقرب بعيده ، وفتح ليّ بفضله وجوده ، فالمنّة له وحده ، فاللهم لك الحمد لا أحصي ثناءً عليك .

ثم أتوجَّه بالشكر والدعاء إلى نبعي الحنان اللذين لا ينضبان ، إلى من كانا سبب وجودي بعد الله ، إلى من أحاطاني بعنايتهما ودعائهما الذي ربما خالطه الدمع ، إلى قرّة العين والديّ الكريمين ، اللذين كانا خير مُعِين لي بعد الله في هذا البحث ، بدعمهما المتواصل ، وتشجيعهما المستمر ، وتذليلهما للصعاب ، فجزاهما الله عني خير ما جزى والدًا عن ولده ، ورحمهما كما ربياني صغيرًا ، وأسبغ عليهما نعمه وفضله وعفوه ومغفرته ، ورزقني برهما ورضاهما ، وجمعني بهما في أعالي جنانه .

كما أتوجَّه بالشكر والتقدير إلى صاحب الفضيلة د. محمد بن عبد الله الخضيري المشرف على هذه الرسالة على إسهامه في اختيار الموضوع أولا ، وعلى بذله الجهد والتوجيه أثناء الإشراف ثانيًا ، فأسأل الله أن يرفع ذكره ، ويعلي قدره ، ويجزيه خير الجزاء .

كما أشكر فضيلة الأستاذين الكريمين المناقشَيْن على تفضلهما بقبول الرسالة لمناقشتها وتقويمها وتسديدها ، سدد الله خُطاهما وبارك في علمهما .

ولا أنسى شكر جميع أفراد أسرتي على ما قدموه لي من برّ وإحسان ، وصبر واحتمال في أثناء إعدادي للرسالة ، وأخص منهم شقيقي د. حمد ، فجزاهم الله عني خير الجزاء .

كما لا يفوتني أن أشكر كل من قدم لي العون والمساندة ، وكل من تفضل عليّ – بعد الله – بعلمٍ علمنيه ، أو خيرٍ دلني عليه ، شكر الله مساعيهم وبارك فيهم .

والشكر والعرفان موصول إلى ذاك الصرح العلمي الشامخ ، إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية التي تعلمت في رحابها ، أدام الله عِزَّها ، وجعلها منارة علم وهدى .

والله أدعو أن يتقبل هذا العمل ويبارك فيه ، وأن يشمل بعفوه ورحمته وإحسانه كل سهوٍ وزلل ، أو تقصير وخطلٍ .

---

(١) ينظر : أقوال جابر بن عبد الله في التفسير ؛ رسالة ماجستير ، للباحثة زهرة الجريوي (ص:٤٨١) .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

# التمهيد

**وفيه** :

- **دراسة موجزة عن مدرسة ابن مسعود – ﷺ – ومكانة تفسير التابعيّ**
- **موقف الفِرَق المنحرفة من تفسير عَبِيدَة**

# دراسة موجزة عن مدرسة ابن مسعود - ﷺ -
# ومكانة تفسير التابعيّ

لقد نزل القرآن بين أظهُرِ صحابة رسول الله – ﷺ – ، فباشروا أحداثه ، وعرفوا أحواله ، وشمَّروا لفَهْم معانيه وإدراك مرامِيه ، وكانوا في علمه على مراتب ودرجات (١) .

قال مسروق (٢) : " لقد جالستُ أصحاب محمد – ﷺ – فوجدتهم كالإخاذ (٣) ، فالإخاذ يروي الرجل ، والإخاذ يروي الرجلين ، والإخاذ يروي العشرة ، والإخاذ يروي المائة ، والإخاذ لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم " (٤) .

ولما كانوا كذلك ، فقد برز منهم من تصدى للتفسير واشتهر بذلك، فكان مَقْصِد الراغبين، وبُغْيَة الطالبين ، ومن هؤلاء :

عبد الله بن مسعود بن غافل الهُذَلي ، أبو عبد الرحمن (٥) ، الذي أخذ من فيّ رسول الله – ﷺ – بضعًا وسبعين سورة (٦) ، وأقسم على أنه ما أُنزلت سورة من كتاب الله إلا وهو يعلم أين نزلت ، وفيما أنزلت. قال – رضي الله عنه – : " والله الذي لا إله غيره ما أُنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أُنزلت ، ولا أُنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيما أُنزلت ،

---

(١) استفدت في كتابة هذا التمهيد مما كتبه فضيلة الشيخ د. محمد الخضيري – حفظه الله – في كتابه : تفسير التابعين (٤٥٧/١-٥٠٤) ، ود. محمد رواس قلعجي في بحثه : بين فَقِيْهَيْن ؛ مجلة البحوث الإسلامية ، العدد السادس: من ربيع الثاني إلى جمادى الثانية-١٤٠٢هـ .

(٢) مسروق بن الأجدع الهمداني الوادعي ، أبو عائشة الكوفي ، يقال : إنه سُرِق وهو صغير ، ثم وُجِد فسمي مسروقًا ، من كبار التابعين المخضرمين الذين أسلموا في حياة النبي – ﷺ – ، قال الشعبي : " كان مسروق أعلم بالفتوى من شريح ، وكان شريح أعلم بالقضاء من مسروق ، وكان شريح يستشير مسروقًا ، وكان مسروق لا يستشير شريحًا " ، مات سنة ثلاث وستين . ينظر : تهذيب الكمال (٤٥١/٢٧) رقم (٥٩٠٢) ، سير أعلام النبلاء (٦٣/٤).

(٣) الإخاذ : مجمع الماء شبيه بالغدير . ينظر : معجم مقاييس اللغة ؛ مادة (أخذ) (٦٨/١) .

(٤) الطبقات الكبرى (٣٤٣/٢) .

(٥) ينظر : الاستيعاب (٩٨٧/٣) رقم (١٦٥٩) ، الإصابة (٢٣٣/٤) رقم (٤٩٥٧) ، التقريب (ص:٥٤٥) رقم (٣٦٣٨) .

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فضائل القرآن ، باب القراء من أصحاب النبي – ﷺ – (١٩١٢/٤) رقم (٤٧١٤) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة – رضي الله عنهم – ، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه – رضي الله تعالى عنهما – (١٩١٢/٤) رقم (٢٤٦٢) .

ولو أعلم أحدًا أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه " (١) .

وكان – ﷺ – أحد السابقين الأولين، فقد أسلم قديمًا، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا (٢) والمشاهد بعدها (٣) .

وهو صاحب سِرّ رسول الله – ﷺ – ، ووساده ، وسواكه ، ونَعْلَيه ، وطهوره (٤) .

وكان – ﷺ – شديد الملازمة للنبي – ﷺ – حتى ظن بعض من رآه أنه أحد أهل بيته – عليه الصلاة والسلام – (٥) .

ولما اتسعت الفتوحات الإسلامية بعد وفاة النبي – ﷺ – أرسله عمر بن الخطاب– ﷺ – إلى الكوفة وكتب لهم: " إني قد بعثت إليكم عَمَّار بن ياسر (٦) أميرًا، وعَبْد الله بن مسعود معلمًا ووزيرًا، وهما من النُّجباء من أصحاب مُحَمَّدٍ – ﷺ –، من أهل بدر، فاقتدوا بهما، واسمعوا من قولهما، وقد آثَرْتُكم بعَبْد الله على نفسي أَثَرَة (٧) " (٨) .

فالتف حول ابن مسعود – ﷺ – التلاميذ ينهلون من معينه ، وتوثقت بينه وبينهم عُرى

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب فضائل القرآن ، باب القراء من أصحاب النبي – ﷺ – (١٩١٢/٤) رقم (٤٧١٦) واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ،كتاب فضائل الصحابة – ﷺ – ، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه – رضي الله تعالى عنهما – (١٩١٣/٤) رقم (٢٤٦٣) .

(٢) بدر : من المعارك الإسلامية الكبرى ، وقعت في السابع عشر من رمضان من السنة الثانية للهجرة ، فانتصر فيها المسلمون – رغم قلة عددهم وعدتهم – على المشركين ، وفرَّق الله بها بين الحق والباطل فكانت يوم الفرقان . وبدر ماء مشهور بين مكة والمدينة أسفل وادي الصفراء ، يبعُد عن المدينة قرابة (١٥٥) كيلو مترًا . ينظر : خلاصة سير سيد البشر (ص:٥٢) ، معجم البلدان (٣٥٧/١) ، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص:٤١).

(٣) ينظر : الاستيعاب (٩٨٧/٣) رقم (١٦٥٩) ، الإصابة (٢٣٣/٤) رقم (٤٩٥٧) .

(٤) ينظر : الطبقات الكبرى لابن سعد (١٥٣/٣) .

(٥) ينظر : الطبقات الكبرى لابن سعد (١٥٤/٣) .

(٦) عمَّار بن ياسر بن عامر بن مالك العَنْسي ، أبو اليقظان ، مولى بني مخزوم ، صحابي جليل مشهور ، من السابقين الأولين ، بدري ، قُتِل مع عليّ بن أبي طالب – ﷺ – بصفين سنة سبع وثلاثين . ينظر : التقريب (ص:٧١٠) رقم (٤٨٧٠) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٥٧٥/٤) رقم (٥٧٠٨) .

(٧) آثرتك على نفسي : أي فضلتك وقدّمتك ، والاستئثار : الانفراد بالشيء ، والاسم (الأَثَرَة). ينظر: لسان العرب؛ مادة (أثر) (٧/٤) ، المصباح المنير ؛ مادة (الأثر) (٤/١) .

(٨) تاريخ ابن أبي خيثمة (٣٩٢/٢) رقم (٣٥٤٠) .

المحبة والتقدير ، فكان يقول لهم : " أنتم جلاء قلبي " (١) .

ولم يَأْلُ جهدًا في تعليمهم ، فكان يَقْرَأ عليهم السورة ، ثم يُحَدِّثُهم فيها ويُفَسِّرُها عامَّةَ النهار (٢) .

ولذا ظهر منهم جماعة من العلماء المبرّزين الذين وصفهم علي بن أبي طالب – ﷺ – بأنهم سُرُج هذه القرية (٣) .

وقال عنهم سعيد بن جبير (٤) : " كان أصحاب عبد الله شيوخ هذه الأمة " (٥) .

وقال الشَّعبي (٦) : " ما رأيت قومًا أعظم أحلامًا ، ولا أكثر فقهًا ، ولا أكره لهذه الدنيا من قوم صحبوا عبد الله بن مسعود " (٧) .

وقد عدَّهم إبراهيم النخعي فقال : " كان أصحاب عبد الله الذين يقرئون الناس القرآن ، ويعلمونهم السنة ، ويصدر الناس عن رأيهم ستة : علقمة (٨) ، والأسود (٩) ، ومسروق ،

---

(١) تاريخ ابن أبي خيثمة (١/ ٢٦٨) رقم (٩٣٢) ، وينظر : بين فَقِيْهَيْن (ص:٢٠٥) .

(٢) ينظر : جامع البيان (١/٧٥) .

(٣) ينظر : حلية الأولياء (٤/١٧٠) .

(٤) سعيد بن جبير الأسدي ، مولاهم الكوفي ، التابعي المقرئ المفسر الفقيه المحدّث ، أحد الأعلام ، ومن جهابذة العلماء ، قُتِل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين . ينظر : التقريب (ص:٣٧٤) رقم (٢٢٩١) ، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:١٠) رقم (١٣) ، تذكرة الحفاظ (١/٧٦) رقم (٧٣).

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/٣٢٤) .

(٦) عامر بن شراحيل أبو عمرو الشَّعبي ، أحد الأعلام ، ثقة فقيه فاضل ، وُلِد زمن عمر ، وأدرك خمسمائة من الصحابة ، كان يُقال : الشعبي في زمانه كابن عباس في زمانه ، مات سنة ثلاث أو أربع ومائة . ينظر : الكاشف (٢/٥٢) رقم (٢٥٥٤) ، التقريب (ص:٤٧٥) رقم (٣١٠٩).

(٧) حلية الأولياء (٤/١٧٠) .

(٨) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ، أبو شبل الكوفي ، عمّ الأسود بن يزيد ، وخال إبراهيم النخعي ، ولد في حياة النبي – ﷺ – ولحق الجاهلية ، كان من أنبل أصحاب ابن مسعود – ﷺ – ومن أشبههم به في هديه ودَلِّه وسمته، حتى قال عنه – ﷺ – : " ما أقرأ شيئًا ولا أعلمه ، إلا علقمة يقرؤه أو يعلمه " ، مات سنة اثنتين وستين .

ينظر : تهذيب الكمال (٢٠/٣٠٠) رقم (٤٠١٧) ، تذكرة الحفاظ (١/٤٨) رقم (٢٤) .

(٩) الأسود بن يزيد بن قيس، أبو عمرو النخعي الكوفي، مخضرم، فقيه زاهد عابد، مات سنة خمس وسبعين أو قريبًا منها . ينظر : تهذيب الكمال (٣/٢٣٣) رقم (٥٠٩) ، تذكرة الحفاظ (١/٥٠) رقم (٢٩) ، التقريب (ص:١٤٦) رقم (٥١٤).

وعَبِيدة ، وأبو ميسرة عمرو بن شرحبيل (١) ، والحارث بن قيس (٢) " (٣) .

فهؤلاء الأصحاب كانوا يقرؤون بقراءة ابن مسعود ، ويفتون بفتواه (٤) مع فهمهم لمراميها وأهدافها ، وتحريرها . قال ابن جرير (٥) : " لم يكن أحد له أصحاب معروفون حَرَّروا فُتْياه ومذاهبه في الفقه غير ابن مسعود " (٦) .

ويُضاف إلى هؤلاء الستة مُرّة الهمداني (٧) لعنايته بنقل تفسير ابن مسعود – ﷺ – (٨) .

أمَّا بيان أحوالهم فتأمل وصف الشعبي لهم حيث قال : " أُحدثك عن القوم كأنك شَهِدتهم : كان شُريح (٩) أعلمهم بالقضاء ، وكان عَبِيدة يوازي شريحًا في علم القضاء ، وأما علقمة فانتهى إلى علم عبد الله لم يجاوزه ، وأمَّا مسروق فأخذ عن كُلّ " (١٠) .

---

(١) عمرو بن شُرَحْبيل الهمداني ، أبو ميسرة الكوفي ، كان من المخضرمين ، ثقة عابد ، مات سنة ثلاث وستين .
ينظر : تهذيب الكمال (٦٠/٢٢) رقم (٤٣٨٣) ، التقريب (ص:٧٣٧) رقم(٥٠٨٣).

(٢) الحارث بن قيس الجُعْفِي الكوفي ، كان كبير القدر ذا عبادة ، فأصحاب ابن مسعود يعجبون به ، وكان يجلس إليه الرجل والرجلان فيحدثهما ، فإذا كثروا قام وتركهم ، مات زمن ولاية معاوية وصلَّى عليه أبو موسى الأشعري .
ينظر : تهذيب الكمال (٢٧٢/٥) رقم (١٠٣٨) ، سير أعلام النبلاء (٧٦/٤) ، التقريب (ص:٢١٣) رقم (١٠٥٠).

(٣) تهذيب الكمال (٣٠٤/٢٠) رقم (٤٠١٧) .

(٤) العلل للمديني (ص:٤٢) رقم (١٥) .

(٥) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري ، رأس المفسرين وأحد الأئمة ، يُحكم بقوله ويُرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله ، كان حافظًا لكتاب الله ، بصيرًا بمعانيه ، فقيهًا بأحكامه ، عالمًا بالسنن ، بصيرًا بأيام الناس وأخبارهم، صاحب تصانيف عظيمة ؛ كجامع البيان وهو من أجلّ التفاسير ، وتاريخ الأمم ، مات سنة عشر وثلاثمائة . ينظر : طبقات المفسرين للسيوطي (ص:٩٥) رقم (٩٣) ، تذكرة الحفاظ (٧١٠/٢) رقم (٧٢٨) .

(٦) إعلام الموقعين (٢٠/١) ، وينظر : بين فَقِيْهَيْن (ص:٢٠٥) .

(٧) مُرَّة بن شراحيل الهَمْداني ، أبو إسماعيل الكوفي ، مخضرم ، كان يُقال له : مُرَّة الطيب ، ومُرَّة الخير ، ثقة عابد ، كان بصيرًا بالتفسير ، مات سنة ست وسبعين ، وقيل بعد ذلك . ينظر : التقريب (ص:٩٣٠) رقم (٦٦٠٦) ، تذكرة الحفاظ (٦٧/١) رقم (٦٠).

(٨) ينظر : تفسير التابعين (٤٧٢/١ ، ٤٨٤) .

(٩) شُريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي القاضي ، أبو أُميّة ، مخضرم ، ولي قضاء الكوفة لعمر ومن بعده ، سمع عمر ، وعليًّا ، وقيل : إنه تعلم من معاذ باليمن ، مات قبل الثمانين أو بعدها . ينظر : الكاشف (٩/٢) رقم (٢٢٨٥) ، التقريب (ص:٤٣٤) رقم (٢٧٨٩).

(١٠) سير أعلام النبلاء (٣٠٨/٤) .

وبعد ، فهؤلاء هم مصابيح الدجى ، وأعلام الهدى ، ممن عُرِف بالتفسير من أصحاب عبد الله بن مسعود – ﷺ – وإن كان الوارد عنهم أقل من الوارد عن أعلام المفسرين من التابعين (١) ، فرحمهم الله رحمة واسعة ، ورضي عنهم وعن سائر سلف الأمة ، وجمعنا بهم في جنته .

## ۞ مكانة تفسير التابعي :

لا ريب أن تفسير التابعين له أهمية كُبرى ومنزلة عظمى ، ولذا رجع كثير من الأئمة إلى تفسيرهم وأوردوه في مصنفاتهم . قال ابن تيمية (٢) : " إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، ولا وجدته عن الصحابة ، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين" (٣).

**ويرجع ذلك لأسباب منها :**

١– قربهم من زمن النبوة ، ولا شك أنه " كُلَّما كان العهد بالرسول – ﷺ – أقرب كان الصوابُ أغلب " (٤) . ثمَّ هم في خير القرون بشهادة النبي – ﷺ – حيث قال : " **خير أمتي قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم** " (٥) .

٢– " تلقيهم العلم على يد الصحابة – رضوان الله عليهم – الذين شاهدوا التنزيل ، وعرفوا أحوال من نزل فيهم الخطاب ، وتلقوا علمهم عن النبي – ﷺ – " (٦) .

---

(١) ينظر : تفسير التابعين (٤٧١/١) ، وللمقارنة بين عدد أقوالهم مع أعلام المفسرين ينظر : تفسير التابعين (٩١/١ ، ٤٧٢) . وللاستزادة في معرفة أسباب قلة المروي عن أصحاب ابن مسعود – ﷺ – في التفسير ينظر : تفسير التابعين (٤٩٢/١) .

(٢) شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحرّاني ، إمام بلغت شهرته الآفاق ، كان قائمًا ببيان الحق ونصرة الدين ، وسيفًا مسلولا على المخالفين ، قال عنه الذهبي : " لو حلفت بين الركن والمقام لحلفت أني ما رأيت بعيني مثله ، وأنه ما رأى مثل نفسه " ، مات سنة ثمان وعشرين وسبعمائة . ينظر : شذرات الذهب (٨٠/٦) ، الدرر الكامنة (١٦٨/١) رقم (٤٠٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٦٨/١٣) .

(٤) إعلام الموقعين (١١٨/٤) . وينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:٤٥) .

(٥) تقدم تخريجه (ص:٥) .

(٦) شرح مقدمة في أصول التفسير ؛ د. مساعد الطيار (ص:٢٨٩) .

٣- " معرفتهم بلغة العرب وسلامة ألسنتهم من العُجمَة " (١) .

٤- " خلوهم من البدع والأهواء ، فلم يكونوا شيعًا وأحزابًا ، بل كانوا متفقين على أصول أهل السنة والجماعة التي أرساها الصحابة .

٥- ائتلاف أقوالهم ، وقلة اختلافهم في التفسير بالنسبة لمن بعدهم " (٢).

قال ابن تيمية : " ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلا جدًّا ، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم، وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر " (٣) .

فهذه أمور تُبيِّن مكانة تفسير التابعين وأهميته .

❖ **أما حكمه** (٤) :

فلا يمكن إطلاق القول بحُجِّية تفسير التابعين أو عدم حُجِّيته ، بل لا بد من تفصيلٍ يُبيِّن أقسام أقوالهم ليعطى كل قسم منها حكمه الخاص ، وهي كالتالي :

١- أن يكون التفسير الصادر عنهم مما لا مجال للاجتهاد والرأي فيه ، ولذلك حالان :

أ- أن يكون حكايةً لسبب نزولٍ ، أو لأمرٍ غيبي غير مأخوذ عن بني إسرائيل ، فهذا من قبيل المرسل ، فلا يُقبل إلا إذا توفرت فيه شروط قبول المرسل .

ب- أن يكون مما أخذه التابعي عن أهل الكتاب ، فهذا له حكم الإسرائيليات (٥) .

٢- أن يكون تفسيرهم مُجمعًا عليه فيما بينهم ، فلا شك في كونه حجة .

٣- أن تختلف تفسيراتهم ، فلا يكون قول بعضهم حجة على الآخر ، وإنما يُرجح بين أقوالهم .

---

(١) اختلاف السلف في التفسير (ص:٤٩) .

(٢) شرح مقدمة في أصول التفسير ؛ د. مساعد الطيار (ص:٢٨٩) .

(٣) مجموع الفتاوى (٣٣٢/١٣) .

(٤) ينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:٥٧) ، فصول في أصول التفسير (ص:٤٠) ، قواعد التفسير (١٩٥/١) ، معالم في أصول التفسير (ص:١٣٨) ، تفسير سعيد بن المسيب ؛ رسالة ماجستير للباحث عبد الله العبد الكريم (ص:١٦) .

(٥) سيأتي تفصيل ذلك - بإذن الله - عند الحديث عن الإسرائيليات في المبحث السابع من الفصل الثاني .

قال ابن تيمية : " إذا أجمعوا على شيء فلا يرتاب في كونه حجة ، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم ، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن ، أو السنة ، أو عموم لغة العرب ، أو أقوال الصحابة في ذلك " (١) .

٤- أن يَرِد التفسير عن أحدهم و لا يُعلم له مُخالف ، وهذا فيه قولان لأهل العلم من حيث حجيته (٢) ، لكنه أعلى منزلة من أقوال من دونهم .

قال ابن تيمية : " من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئًا في ذلك ، بل مبتدعًا ، وإن كان مجتهدًا مغفورًا له خطؤه " (٣) .

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٣٧٠) .

(٢) ينظر أقوالهم : تفسير التابعين (١/٤٩) ، قواعد التفسير (١/١٩٧) .

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/٣٦١) .

# موقف الفِرَق المنحرفة من تفسير عَبِيدَة

إن تصدع الوحدة الإسلامية إلى فرق وأحزاب ، أدى إلى وجود تعصبات مذهبية ، بحيث تجد علماء كل فرقة من تلك الفرق الضالة يُنافحون عن مُعتقدهم ، ويتطلبون دلائل تؤيد مذهبهم، وكان القرآن مرجعًا أوليًّا لهم يَصرِفون ظاهره، ويلوون آياته بما يتوافق مع آرائهم ومعتقداتهم (١) .

قال ابن تيمية : " فالذين أخطؤوا في الدليل والمدلول – مثل طوائف من أهل البدع – اعتقدوا مذهبًا يخالف الحق الذي عليه الأمة الوسط الذين لا يجتمعون على ضلالة ؛ كسلف الأمة وأئمتها ، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على آرائهم :

تارة يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها .

وتارة يتأولون ما يخالف مذهبهم بما يحرفون به الكلم عن مواضعه " (٢) .

ولقد تتبعت بعض كتب الشيعة (٣) فيما يتعلق بآثار عَبِيدة (٤) فلاحظت ما يأتي :

١– الثناء على عَبِيدة من قِبَل بعضهم ، فيصفونه بأنه من نخبة التابعين (٥) ، ومن أولياء أمير المؤمنين (٦) ، وبكونه أخص الناس بعلِيّ (٧) ، بل وجدت من فسَّر قوله تعالى : ﴿وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ وَهُدُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡحَمِيدِ ٢٤﴾ (٨) . بقوله : " ذاك حمزة (١) ،

---

(١) ينظر : التفسير والمفسرون (٢٣٨/١) .

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥٦/١٣) .

(٣) الشيعة : هم الذين يزعمون أنهم أتباع علي بن أبي طالب – ﷺ – وأنصاره ، وقد مرُّوا بأطوار ومراحل كما تفرقوا إلى فِرَق شتى ؛ كالغلاة ، والزيدية ، والإمامية . ينظر : أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية (٥٣/١) ، الشيعة الإثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن الكريم (ص:٣١) ، الملل والنحل (١٤٦/١) .

(٤) وقفت على هذه الكتب من خلال موقع : مكتبة يعسوب الدين ، وعنوانه : (www.yasoob.com/ar/) وهي موضوعة ببيانات النسخ المطبوعة مع أرقام أجزائها وصفحاتها .

وقد اقتصرت في دراسة هذا التمهيد على مذهب الشيعة ؛ لورود آثار عن عَبيدة في بعض تفاسيرهم . وقد تتبعت الآيات التي فسَّرها عَبِيدة في مختصر تفسير يحيى بن سلام لهود الهواري الإباضي إلى نهاية سورة النساء فلم أقف على شيء .

(٥) ينظر : تفسير القرآن الكريم لأبي حمزة الثمالي (٥/١) .

(٦) ينظر : معجم رجال الحديث للخوئي (١٠٤/١٢) رقم (٧٥٤٧) .

(٧) ينظر : بحار الأنوار للمجلسي (١٥٨/٤٠) .

(٨) سورة الحج : ٢٤ .

وجعفر (٢) ، وعَبِيدَة ، وسلمان (٣) ، وأبو ذرّ (٤) ، والمقداد بن الأسود (٥) ، وعمَّار هُدُوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام " (٦).

٢- قلة آثاره - فيما وقفت عليه - عندهم ، فغالب رواياته عن غيره فيما يتعلق بمدح عليّ -رضي الله عنه- وشيعته وذمّ مخالفيه ، وظاهر أكثرها الوضع والكذب ، فلعلها منسوبة إليه (٧).

---

(١) حَمْزة بن عبد المطَّلِب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي ، عمّ النبي - ﷺ - وأخوه من الرضاعة ، أسلم قديمًا ، وهاجر إلى المدينة ، شَهِد بدرًا فأبلى فيها بلاءً عظيمًا ، واستُشهِد بأُحُدٍ في النصف من شوال سنة ثلاث من الهجرة . ينظر : أسد الغابة (٦٦/٢) رقم (١٢٤٤) ، الإصابة في تمييز الصحابة (١٢١/٢) رقم (١٨٢٨) .

(٢) جعفر بن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي ، يقال له: جعفر الطيار ، ابن عم النبي - ﷺ - وأشبههم به خَلْقًا وخُلُقًا ، من السابقين إلى الإسلام ، هاجر الهجرتين ، واستُشهِد بمؤتة سنة ثمان من الهجرة . ينظر : أسد الغابة (٤٢١/١) رقم (٧٥٧) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٤٨٥/١) رقم (١١٦٨).

(٣) أبو عبد الله سلمان الفارسي ، ويُعرف بسلمان الخير ، كان مجوسيًا ببلاد فارس ، ثم تنقل في البلدان طالبًا الهدى ، إلى أن أُسِر وبيع بالمدينة ، فكاتب نفسه بعد إسلامه ، وشهد الخندق وما بعدها ، وفتوح العراق وولي المدائن ، مات سنة ست وثلاثين . ينظر : الطبقات الكبرى (٧٥/٤) ، الاستيعاب (٦٣٤/٢) رقم (١٠١٤) ، الإصابة (١٤١/٣) رقم (٣٣٥٩) ، تاريخ الإسلام (٥١٠/٣) .

(٤) هو جُنْدب بن جُنادة الغِفَاري ، مختلف في اسمه واسم أبيه ، أحد السابقين الأولين للإسلام ، أسلم بمكة ، وتأخرت هجرته إلى المدينة فلم يشهد بدرًا ،كان رأسًا في الزهد والصدق والعلم والعمل ، لا تأخذه في الله لومة لائم ، مات بالربذة سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان - رضي الله عنه - . ينظر : الإصابة (١٢٥/٧) رقم (٩٨٦٨) ، سير أعلام النبلاء (٤٦/٢) ، تهذيب الكمال (٢٩٤/٣٣) رقم (٧٣٥١) ، التقريب (ص:١١٤٣) رقم (٨١٤٧) .

(٥) المقداد بن الأسود ، نسب إلى الأسود بن عبد يغوث الزهري ؛ لأنه تبناه وحالفه في الجاهلية ، وهو ابن عمرو بن ثعلبة البهراني ، ثم الكندي ؛ لمحالفة والده كندة ، من فضلاء الصحابة ونجبائهم ، أسلم قديمًا ، وهاجر الهجرتين ، وشهد بدرًا وما بعدها ، مات سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان - رضي الله عنه - . ينظر : الاستيعاب (١٤٨٠/٤) رقم (٢٥٦١) ، التقريب (ص:٩٦٨) رقم (٦٩١٧) ، الإصابة (٢٠٢/٦) رقم (٨١٨٩).

(٦) ينظر : تفسير نور الثقلين للحويزي (٤٨٠/٣) وعزاه إلى أصول الكافي ، وجاء تعيين عَبيدة بأنه السلماني في شرح أصول الكافي للمازندراني (٩٦/٧) ثم قال : " وكان من أولياء علي - عليه السلام - وخواص أصحابه " .

(٧) والذي وقفت عليه فيه إشكال من جهة السند والمتن ، من ذلك :

ما وَرَدَ في تهذيب الأحكام للطوسي (٢٩٦/٦) : " عن مولى لسلمان ، عن عبيدة السلماني قال : سمعت عليًّا - عليه السلام - يقول : " يا أيها الناس اتقوا الله ، ولا تفتوا الناس بما لا تعلمون ، فإن رسول الله - صلى الله عليه وآله - قد قال قولا آل منه إلى غيره ، وقد قال قولا من وضعه غير موضعه كذب عليه . فقام عَبِيدة ، وعلقمة ، والأسود ، = = وأناس منهم . فقالوا : يا أمير المؤمنين فما نصنع بما قد خبرنا به في المصحف ؟ قال : يُسئل عن ذلك علماء آل محمد

٣- أن أكثر الوارد من تفسير عَبِيدَة - فيما وقفت عليه - في (التبيان في تفسير القرآن) وذلك في سبعة عشر موضعًا (١) ، ويليه (مجمع البيان) وذلك في خمسة مواضع (٢) .

والملاحظ في كتاب التبيان أن إيراده لتفسير عَبيدة له صورتان :

الأولى : أن يُذكر تفسير الآية أو الأقوال فيها إن كان لها أكثر من قول ، ثم يُذكر عَبيدة واحدًا من القائلين به .

الثانية : أن يُورد الأثر التفسيري للآية . والأول أكثر - فيما وقفت عليه - .

وهاتان الصورتان على أحوال من جهة صحة النسبة لعَبِيدة :

أ- أن تصح نسبة القول المذكور لعَبِيدة من حيث العموم ، مثال ذلك :

في تفسير قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ (٣) :

" قيل فيه قولان: أحدهما : الخبز والأدم (٤) دون اللحم ؛ لأن أفضله الخبز واللحم والتمر ، وأوسطه الخبز والزيت أو السمن ، وأدونه الخبز والملح. وبه قال : ابن عمر (٥) ، والأسود ، وعَبِيدَة ، وشريح " (٦) .

ب- أن يُنسب لعَبِيدة قول لم أقف على من أسنده إليه ، مثال ذلك :

عند آيات الصيام وردت مسألة ضمن مسائل من أحكام الصيام وهي :

---

- عليهم السلام - " . ولم أعرف من مولى سلمان هذا ! وقد بحثت عنه في بعض كتب تراجمهم فلم أجد له تعريفًا شافيًا . ينظر : معجم رجال الحديث (١٦٨/٢٤) رقم (١٥٥١٢) .

وللمزيد من الأمثلة على الروايات التي يُورِدونها من طريق عَبِيدة وظاهرها الوضع والكذب : بحار الأنوار (١٨٥/٢٥) ، (٢٨٢/٣١) .

(١) ينظر : التبيان للطوسي (٣٠٤/١) ، (١٢٣/٢ ، ١٢٨ ، ١٥٢ ، ٣٤٣) ، (٤٠/٣ ، ١١٩ ، ١٢٣ ، ١٦٣ ، ١٦٥ ، ٢٠٥ ، ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٤٩) (١٣/٤ ، ٤٤ ، ٤٥) .

(٢) ينظر : مجمع البيان للطبرسي (٣٥/٢ ، ١٩١ ، ٤٣٦) ، (٢١/٣) ، (٤٩٤/٤) .

(٣) سورة المائدة : ٨٩ .

(٤) الأُدْم : الإدام ، وهو ما يُستمرأ به الخبز . ينظر : المعجم الوسيط ؛ مادة (أدم) (١٠/١) .

(٥) عبد الله بن عمر بن الخَطَّاب ، أبو عبد الرحمن القرشي العَدَوي ، أسلم مع أبيه وهو صغير ، استُصغِر يوم أحد ، وشهد الخندق ، كان - ﷺ - من أهل الورع والعلم وشدة الاتباع للأثر ، مات سنة ثلاث وسبعين . ينظر : أسد الغابة (٣٤٧/٣) رقم (٣٠٦٩) ، الاستيعاب (٩٥٠/٣) رقم (١٦١٢) ، التقريب (ص:٥٢٨) رقم (٣٥١٤) .

(٦) التبيان في تفسير القرآن للطوسي (١٤/٦) . وينظر قول عَبِيدة : أثر رقم (٩٤ ، ٩٦) .

" والمرض الذي يوجب الإفطار : ما يخاف معه التلف أو الزيادة المفرطة في مرضه .

ورُوِي أنه كل مرض لا يَقْدِر معه على القيام مقدار صلاته ، وبه قال الحسن (١) ، وعَبِيدة السلماني " (٢) .

جـ – أن يتضمن القول الوارد عن عَبِيدة زيادات لم أقف عليها من خلال بحثي في الآثار ، مثال ذلك :

" روى ابن سيرين ، عن عَبِيدة السلماني قال : " كان رجل من بني إسرائيل عقيمًا ، وله مال كثير ، فقتله وارثه وجرّه ، فقدَّمه على باب أناس آخرين ، ثم أصبح يدعيه عليهم حتى تسلح هؤلاء وهؤلاء ، وأرادوا أن يقتتلوا . فقال ذوو النهى : أتقتتلون وفيكم نبي الله ؟ فأمسكوا حتى أَتَوه ، فأمرهم أن يذبحوا بقرة ، فيضربوه ببعضها . فقالوا : أتتخذنا هزوا. قال : أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين . قال : فوجدوها عند رجل . فقال: لا أبيعها إلا بملء جلدها ذهبا . وكان بارًا بأبيه ، فعوضه الله عن ذلك وجازاه عن بره بأبيه ، إذ باع البقرة بملء جلدها ذهبًا ، فضربوه ببعضها ، فتكلم ، فقال : قتلني فلان ، ثم عاد ميتًا فلم يورث قاتل بعده " (٣) .

(١) الحسن بن أبي الحسن يسار ، أبو سعيد البصري ، التابعي المفسر الحافظ العلامة الواعظ الفصيح، أحد بحور العلم، مات سنة عشر ومائة. ينظر: تذكرة الحفاظ (٧١/١) رقم (٦٦) ، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:١٣) رقم (١٩).

(٢) التبيان في تفسير القرآن للطوسي (١٢٨/٢) .

(٣) التبيان في تفسير القرآن للطوسي (٣٠٥/١) . وينظر قول عَبِيدة : أثر رقم (١ ، ٢ ، ٣ ، ١٠) . وينظر مثال آخر في التبيان : (١٢٤/٢) .

# القسم الأول

## عَبِيدَة السَّلَمَانِيّ - رحمه اللّه - ومنهجه في التفسير

**وفيه ثلاثة فصول** :

- **الفصل الأول** : **التعريف بعَبِيدَة السَّلماني**
- **الفصل الثاني** : **منهجه في التفسير**
- **الفصل الثالث** : **الموازنة بين منهج عَبِيدَة السَّلَمَانِيّ ومسروق الهمداني في التفسير**

# الفصل الأول

## التعريف بعَبِيدَة السَّلمَانِيّ - رحمه اللّه -

**وفيه ستة مباحث :**

- **المبحث الأول : اسمه ، ونسبه**
- **المبحث الثاني : مولده ، ونشأته**
- **المبحث الثالث : طلبه للعلم ، وأشهر شيوخه**
- **المبحث الرابع : دراسة أشهر من روى عنه التفسير**
- **المبحث الخامس : مكانته العلمية**
- **المبحث السادس : وفاته ، وثناء العلماء عليه**

## المبحث الأول : اسمه ، ونسبه [١]

التابعي الكبير المُخَضْرَم عَبِيْدَة [٢] السَّلمانِيّ ، المُراديّ ، ويُقال : الهَمْدانيّ ، الكُوفي ، الفقيه المفتي .

اختُلف في اسم أبيه : فقيل: عمرو [٣] ، وقيل: قيس [٤] ، وقيل: قيس بن عمرو [٥] .

---

(١) ينظر ترجمته في : الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٣/٦) ، الطبقات لخليفة بن خياط (ص:١٤٦) ، وتاريخه (ص:٢٦٨) ، التاريخ الكبير للبخاري (٨٢/٦) رقم (١٧٧٧) ، معرفة الثقات (١٢٤/٢) رقم (١١٩٧) ، الكنى والأسماء لمسلم (٧٨٥/٢) رقم (٣١٩٣) ، المعارف (ص:٤٢٥) ، تاريخ ابن أبي خيثمة (١٣٤/٣) رقم (٤١٤٢) ، أخبار القضاة (٣٩٩/٢) ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩١/٦) رقم (٤٦٦) ، الثقات لابن حبان (١٣٩/٥) رقم (٤٢٥٥) ، مشاهير علماء الأمصار (ص:٩٩) رقم (٧٣٥) ، تصحيفات المحدثين (٧٦٥/٢) ، رجال صحيح البخاري (٥٠٤/٢) رقم (٧٧٨) ، رجال مسلم (٢٩/٢) رقم (١٠٦٨) ، معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٩١٦/٤) رقم (١٩٦٩) ، الاستيعاب (١٠٢٣/٣) رقم (١٧٥٤) ، تاريخ بغداد (١١٧/١١) رقم (٥٨١٤) ، التعديل والتجريح (٩٣٤/٢) رقم (١٠٢٣) ، الإكمال لابن ماكولا (٤٨/٦) ، طبقات الفقهاء (ص:٨٠) ، الأنساب للسمعاني (٢٧٦/٣) ، المنتظم (١٢٢/٦) رقم (٤٥٠) ، أُسْد الغابة (٥٧٢/٣) رقم (٣٥١٨) ، تهذيب الأسماء (٢٩٣/١) رقم (٣٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٦٦/١٩) رقم (٣٧٥٦) ، تذهيب تهذيب الكمال (٢٦٨/٦) رقم (٤٤٤٦) ، الكاشف (٢٣٦/٢) رقم (٣٦٨٨) ، سير أعلام النبلاء (٤٠/٤) ، تذكرة الحفاظ (٥٠/١) رقم (٢٧) ، تاريخ الإسلام (٤٨٢/٥) ، العبر في خبر من غبر (٧٩/١) ، جامع التحصيل (ص:٢٣٤) رقم (٥٠٢) ، الإنابة (٥١/٢) رقم (٧٢١) ، إكمال تهذيب الكمال (١١١/٩) رقم (٣٥٥١) ، البداية والنهاية (٣٢٨/٨) ، غاية النهاية في طبقات القراء (ص:٢٢٢) ، تهذيب التهذيب (٤٥/٣) ، التقريب (ص:٦٥٤) رقم (٤٤٤٤) ، الإصابة (١١٨/٥) رقم (٦٤١٠) ، مغاني الأخيار (٤٣٢/٥) رقم (٣٧٥٣) ، النجوم الزاهرة (١٨٩/١) ، طبقات الحفاظ (ص:٢٢) رقم (٢٧) ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص:٢٥٦) ، شذرات الذهب (٧٨/١) ، الأعلام للزركلي (١٩٩/٤) .

(٢) عَبِيدة : بفتح العين المهملة ، وكسر الباء الموحدة . ينظر : الإكمال (٤٨/٦) ، مشارق الأنوار (١٠٩/٢) ، وينظر : عمدة القاري (١٥٧/١٣) .

(٣) ممن أثبته : خليفة بن خياط في الطبقات (ص:١٤٦) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٨٢/٦) رقم (١٧٧٧) ، ومسلم في الكنى (٧٨٥/٢) رقم (٣١٩٣) ، والترمذي في جامعه (٢٠/١) رقم (١٣) ، والدولابي في الكنى (١٠٠٦/٣) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩١/٦) رقم (٤٦٦) ، وابن حبان في مشاهير علماء الأمصار (ص:٩٩) رقم (٧٣٥) ، والعسكري في تصحيفات المحدثين (٧٦٥/٢) ، والكلاباذي في رجال صحيح البخاري (٥٠٤/٢) رقم (٧٧٨) ، وابن منجويه في رجال مسلم (٢٩/٢) رقم (١٠٦٨) ، وابن عبد البر في الاستيعاب (١٠٢٣/٣) رقم (١٧٥٤) ، وابن ماكولا في الإكمال (٤٨/٦) ، والشيرازي في طبقات الفقهاء (ص:٨٠)،وغيرهم .

(٤) ممن أثبته : ابن سعد في الطبقات الكبرى (٩٣/٦) ، وابن قتيبة في المعارف (ص:٤٢٥) .

(٥) ينظر : تاريخ بغداد (١١٧/١١) رقم (٥٨١٤) ، تهذيب الأسماء (٢٩٣/١) رقم (٣٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٦٦/١٩) رقم (٣٧٥٦) .

ووَرَدَ اسمه في إحدى الروايات بـ: " عَبِيدَة بن عمرو السّلماني " (١) ، وسماه الشعبي – عند ذكره لفقهاء الكوفة بعد الصحابة من أصحاب ابن مسعود – ﷺ – بـ : " عَبِيدَة بن قيس المرادي ، ثمَّ السَّلمانيّ " (٢) .

**o واختُلف أيضًا في كنيته :**

فقيل : أبو مُسلم (٣) ، وقيل : أبو عَمرو (٤) .

قال محمد بن سيرين : " كان عَبِيدَة عَرِيف (٥) قومه ، فقال له شاب : يا أبا مُسلم " (٦) ، كما وَرَدَت كنيته هذه في إحدى الروايات ؛ وصورتها : " عن عامر الشعبي ، عن عَبِيدة أبي مُسلم" (٧) . وقد أثبت له الحاكم كلتا الكُنْيَتَين فقال : " كُنْية عَبِيدة ؛ أبو مُسلم ، وأبو عَمرو " (٨) .

**o أمَّا نسبته إلى السَّلماني المُرادي** : فنسبة إلى سَلْمان بن يَشْكُر بن ناجية بن يحابر ، وهو مُراد (٩) .

---

(١) أخرجها البغدادي في تاريخ بغداد (١١٨/١١) رقم (٥٨١٤) .

(٢) تاريخ بغداد (٢٩٩/١٢) رقم (٦٧٤٣) .

(٣) أثبت له هذه الكنية : يحيى بن معين في تاريخه برواية الدوري (٣٩٠/٣) رقم (١٨٩٩) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٨٢/٦) رقم (١٧٧٧) قال : " أبو مُسلم ، كناه ابن عون " ، ومسلم في الكنى (٧٨٥/٢) رقم (٣١٩٣) ، والدولابي في الكنى (١٠٠٦/٣) ، وابن حبان في الثقات (١٣٩/٥) رقم (٤٢٥٥) ؛ ومشاهير علماء الأمصار (ص:٩٩) رقم (٧٣٥) ، والكلاباذي في رجال صحيح البخاري (٥٠٤/٢) رقم (٧٧٨) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٩١٦/٤) رقم (١٩٦٩) ، وابن ماكولا في الإكمال (٤٨/٦) ، وغيرهم .

(٤) أثبت له هذه الكنية : خليفة بن خياط في الطبقات (ص :١٤٦) ، والعسكري في تصحيفات المحدثين (٧٦٥/٢) ، والمزي في تهذيب الكمال (٢٦٦/١٩) رقم (٣٧٥٦) ، وابن كثير في البداية والنهاية (٣٢٨/٨) ، والسيوطي في طبقات الحفاظ (ص : ٢٢) رقم (٢٧) ، وغيرهم .

(٥) العريف : هو القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ، ويتعرف الأمير منه أحوالهم . ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (عرف) (٢١٨/٣) ، العين ؛ مادة (عرف) (١٢١/٢).

(٦) المعرفة والتاريخ (٨٦/١) .

(٧) أخرجها الدولابي في الكنى (١٠٠٨/٣) رقم (١٧٧٠). وينظر: إكمال تهذيب الكمال (١١٤/٩) رقم (٣٥٥١).

(٨) نقلاً عن الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤٢/٤) .

(٩) ينظر : توضيح المشتبه (١٤٢/٥) ، مختلف القبائل ومؤتلفها (ص:٩) .

وأكثر أصحاب الحديث يقولون : ( **السَّلَمَانِيّ** ) بفتح اللام ، قال يحيى بن معين [١] : " لم يكُن عيسى بن يونس [٢] يقول : عَبِيدَة السَّلْمَانِيّ ، كان يقول : عَبِيدَة السَّلَمَانِيّ مفتوحة " [٣].

أمّا أهل العربية والنسب فيقولون : ( **السَّلْمَانِيّ** ) بإسكان اللام [٤] ، وبه ضبط غير واحد من أهل العلم [٥] ، ومنهم من حملها على الوجهين [٦] ، والله أعلم .

(١) يحيى بن معين ، أبو زكريا البغدادي الحافظ ، إمام المحدثين ، ومن أئمة الجرح والتعديل ، فضائله كثيرة ، مات طالبًا الحج سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية . ينظر : الكاشف (٢٥٥/٣) رقم (٦٣٣٤) ، التقريب (ص:١٠٦٧) رقم (٧٧٠١).

(٢) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي ، كوفي ، نزل الشام مرابطًا ، وهو أحد الأعلام في الحفظ والعبادة ، فقد كان يحج سنة ويغزو سنة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة . ينظر : الكاشف (٣٥٩/٢) رقم (٤٤٦١) ، التقريب (ص:٧٧٣) رقم (٥٣٧٦).

(٣) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (٤٩٤/٣) رقم (٢٤١٢) .

(٤) ينظر : تصحيفات المحدثين (٧٦٥/٢) ، الأنساب للسمعاني (٢٧٦/٣) .

(٥) منهم : النووي في تهذيب الأسماء (٢٩٣/١) رقم (٣٨٤) ، والمزي في تهذيب الكمال (٢٦٦/١٩) رقم (٣٧٥٦) ، وصححه العسكري في تصحيفات المحدثين (٧٦٥/٢).

(٦) ينظر : الإنابة (٥١/٢) رقم (٧٢١) ، توضيح المشتبه (١٤٣/٥) .

## المبحث الثاني : مولده ، ونشأته

لما أرسل الله رسوله – ﷺ – لدعوة الخلق إلى هذا الدين العظيم ؛ آمن به أقوام وعزروه ونصروه ، فشرّفهم الله بصحبته ، واكتحلت أعينهم برؤيته ، وبقي آخرون أدركوا زمن النبوة مؤمنين غير أنهم لم يحظوا بشرف صحبة سيد المرسلين – ﷺ – ، ومن هؤلاء عَبِيدَة السَّلماني الذي قال : " أسلمتُ قبل وفاة النبي – ﷺ – بسنتين ولم أَرَه " (١) . قال ابن حبان (٢) : " صلّى قبل وفاة النبي – ﷺ – بسنتين ، وليست له صُحبة " (٣) .

ولم يَرِد – فيما وقفت عليه – تحديد لمولده ، لكن وصفه غير واحد من أهل العلم بأنه جاهلي مُخضرم (٤) ، وذُكِر عنه ركوب الخيل في زمن الجاهلية (٥) ، فيُحتمل أنه لم يكن صغيرًا حال إسلامه .

أسلم وهو في اليمن (٦) ، ووَرَدَ المدينة أيام أبي بكر (٧) ، وقيل : زمن عمر – رضي الله عنهما – (٨) ، ونزل الكوفة ، وكان قاضيًا فيها (٩) .

---

(١) المعرفة والتاريخ (٨٦/١) .

(٢) أبو حاتم محمد بن حِبان التميمي البُستي الشافعي ، الإمام الحافظ الجليل ، أحد أوعية العلم ، رحل إلى الآفاق ، ودوَّن المصنفات كالصحيح ، والثقات ، وغيرهما ، مات سنة أربع وخمسين وثلاثمائة . ينظر : شذرات الذهب (١٦/٣) ، طبقات الشافعية الكبرى (١٣١/٣) رقم (١٢٥) .

(٣) الثقات (١٣٩/٥) رقم (٤٢٥٥) .

(٤) ينظر : معرفة الثقات (١٢٤/٢) رقم (١٧٧٧) ، تاريخ ابن أبي خيثمة (١٣٤/٣) رقم (٤١٤٢) ، تصحيفات المحدثين (٦٧٥/٢) .

(٥) ينظر : إكمال تهذيب الكمال (١١٥/٩) رقم (٣٥٥١).

(٦) ينظر : سير أعلام النبلاء (٤٠/٤) .

(٧) ينظر : تصحيفات المحدثين (٦٧٥/٢) .

(٨) ينظر : الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٣/٦) .

(٩) ينظر : تاريخ بغداد (١١٨/١١) رقم (٥٨١٤) .

وعندما انفتح على الأمة باب الفتن بعد مقتل عُثمان – ﷺ – تَنَبّه لخطورتها وحَرِص على عدم اتساع دائرة الفُرقة والاختلاف ، فتراه حين سمع عليًّا – ﷺ – يقول : اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يبعن ، ثم رأيت بَعْدُ أن يبعن ، قال له : " فرأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إليّ من رأيك وحدك في الفُرْقة – أو قال في الفتنة – فضحك عَلِيّ " (١) . وكان مع القرّاء الذين عسكروا في ناحيةٍ عن مُعسكرِ كلا المتقاتِلَيْن في موقعة صِفِّين (٢) ، وحاول معهم الإصلاح بينهما (٣) . وبعد أن انتهت هذه الواقعة بقبول تحكيم الحكمَين ، ثارت ثائرة الخوارج (٤) ، وشقُّوا عصا الطاعة ، فخرج – رحمه الله – مع عليّ بن أبي طالب – ﷺ – لقتالهم (٥) ، وفي هذا يقول ابن سيرين: إن عَبِيدَة حدَّثه : " أنه شَهِدَ عليًّا حين قاتل أهل النَّهْرَوان (٦) ، وهو واقِف على بَغْلَتِه ، فقال : انْظُروا فيهم مُخْدَج اليد (٧) ، أو مردوس اليد (٨) ، أو مَثْدون اليد (٩) . فنظروا فلم يجدوه . فقال عليّ : قَلِّبُوهم . فقَلَّبوا فاستخرجوا رجلا من جَدْول أسود طوال ، على عضُدِه مثل ثَدْي المرأة ،

---

(١) مصنف عبد الرزاق ، كتاب الطلاق ، باب بيع أمهات الأولاد (٢٩١/٧) رقم (١٣٢٢٤) بتصرف يسير .

(٢) موقعة صِفِّين : حدثت بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان – رضي الله عنهما – في سنة سبع وثلاثين ، وانتهت بطلب التحكيم ، وصِفِّين موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي . ينظر : البداية والنهاية (٢٥٣/٧) ، معجم البلدان (٤١٤/٣) .

(٣) ينظر : البداية والنهاية (٢٥٩/٧) ، الأخبار الطوال (ص:٢٤١) .

(٤) الخوارج : فرقة يُكفِّرون أصحاب الكبائر ، ويتبرؤون من بعض الصحابة ، ويرون أن الخروج على الإمام إذا خالف السنة حق واجب ، وقد تفرقت إلى عدة فِرَق منها : المحكمة ، والأزارقة ، والإباضية ، وغيرها .
ينظر : الملل والنحل (١١٥/١) ، التبصير في الدين (ص:٤٥) .

(٥) ينظر : تاريخ بغداد (١١٨/١١) رقم (٥٨١٤) .

(٦) كان ذلك في سنة سبع وثلاثين ، والنَّهْرَوان : منطقة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي . ينظر : البداية والنهاية (٢٨٨/٧) ، معجم البلدان (٣٢٥/٥) ، تهذيب الأسماء (٣٥٢/٣).

(٧) مُخْدَج اليد : ناقصة الخلقة . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (خدج) (١٣/٢) .

(٨) مردوس اليد : أي مكسورة . ينظر : تاج العروس ؛ مادة (ردس) (١١٨/١٦).

(٩) مَثْدون اليد : صغير اليد مجتمعها . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (ثدن) (٢٠٨/١) .

عليه شعراتٌ سود ، فسمعت عليًّا يقول: الله أكبر ، الله أكبر، لولا أن تَنْظَروا (١) لأخبرتكم ما وعد الله الذين قاتلوهم على لسان محمد – ﷺ – ، فلمَّا سمعتُ يَذْكُر النبي – ﷺ – دَنَوت منه حتى أخذتُ بلِجَام بغلته وهو واقف ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، أسمعت هذا من النبي – ﷺ – ؟ قال : إي ورب الكعبة " (٢) .

وامتدت يده – رحمه الله – لطلابه رحمة وشفقة مُنيرًا لهم ما أظلمته سحائب الفتن ، فها هو يوصي ابن سيرين لما مات يزيدُ بنُ معاويةَ (٣) فيقول له : " إني لا أُراها إلا كائنةً فتنةً ، فافْزَعْ مِنْ ضَيْعَتِكَ والْحَقْ بأهلِك . قلتُ : فما تَأْمُرُني ؟ قال : أحَبُّ إليَّ لك أنْ تا – قال أيوبُ وابنُ عونٍ (٤) بيدِه تحتَ خدِّه الأيمنِ ، يَصِفُ الاضطجاعَ – حتى تَرَى أمرًا تَعْرِفُه " (٥) .

وحذّر إبراهيم النخعي من المختار بن أبي عُبيد الثقفي (٦) مُبينًا له أنه من رؤوس الكذابين الذين أخبر الرسول – ﷺ – عنهم (٧) .

---

(١) المَنْظَر : الشيء الذي يُعجب الناظر إذا نظر إليه ويَسُرُّه . ينظر : لسان العرب ؛ مادة (نظر) (٢١٥/٥) . وفي رواية مسلم– سيأتي ذكر تخريجها بإذن الله – : (لولا أن تبطروا) .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧٧/٨) رقم (٨٩٢٨) ، وأصله في صحيح مسلم ،كتاب الزكاة ، باب التحريض على قتال الخوارج (٧٤٧/٢) رقم (١٠٦٦) .

(٣) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ، أبو خالد ، ثاني خلفاء بني أمية ، تولى الخلافة بعهد من أبيه معاوية – ﷺ – فبويع له سنة ستين ، مات سنة أربع وستين وهو ابن ثمان وثلاثين سنة وقيل تسع وثلاثين . ينظر : مآثر الإنافة (١١٥/١) ، المنتظم (٣٢٢/٥).

(٤) راويا الأثر عن ابن سيرين ، وستأتي ترجمتهما في الأثر رقم (١ ، ١٧) بإذن الله .

(٥) جامع البيان (٢١٧/١) ، وينظر : المصنف ،كتاب الجامع ، باب الفتن (٣٦٦/١١-٣٦٧) رقم (٢٠٧٥٧) .

(٦) هو المختار بن أبي عُبَيد بن مسعود الثقفي ، ولد عام الهجرة وليست له صحبة ، خرج بالكوفة طالبًا بثأر الحسين، فتتبع قتلته فقتلهم ، وكان يقول بإمامة محمد بن الحنفية ، وكذب على الله فادعى أن الوحي يأتيه ، قتله مصعب بن الزبير سنة سبع وستين . ينظر : فوات الوفيات (٥٠١/٢) ، سير أعلام النبلاء (٥٣٨/٣) ، تاريخ الإسلام (٢٢٦/٥) ، المختصر في أخبار البشر (١٣٥/١) .

(٧) الحديث وقول عَبيدة أخرجه أبو داود في سننه ،كتاب الملاحم ، باب في خبر ابن صائد (١٢١/٤) رقم (٤٣٣٥) . قال الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص:٣٥٣) : " ضعيف مقطوع " .

واتصف – رحمه الله – بالزهد والورع ، فقال عن نفسه : " اختلف الناسُ عَلَيَّ في الأشربة، فما لي شراب منذ ثلاثين سنة إلا العسل ، واللبن ، والماء " (١) . وقال عنه ابن سيرين : " ما رأيتُ رجلا كان أشد توقيًا من عَبِيدَة " (٢). وامتلأ قلبه –رحمه الله– بمحبة النبي –ﷺ– حتى آثر شعرة منه على الدنيا بأسرها . قال ابن سيرين : قلت لعَبِيدة : " عندنا من شعر النبي – ﷺ – أصبناه من قِبَل أنس (٣) ، أو من قِبَل أهل أنس . فقال : " لأن تكون عندي شعرة منه أحبُّ إليّ من الدنيا وما فيها " (٤) .

وترجم تلك المحبة عمليًّا بصدق الاتباع ، وحرص على الاقتفاء، فتجده حين سأله ابن سيرين قائلا : " أدركت ركعة من المغرب أشفع إليها أخرى ثم أستقبل صلاتي ؟ " أجابه بقوله : " السنة خير ! صلِّ ما أدرَكْتَ ، وأتمم ما فاتك ..." (٥) .

ورغم كونه من أرباب العلم بالكوفة ، وجهابذة فقهائها ؛ إلا أنه كان متواضعًا رجّاعًا للحق . قال ابن سيرين – ذاكرًا صورة من تلك الصور المشرقة –: " كان عَبِيدَة عَرِيف قومه فقسَّم بينهم عطاء لهم ، ففضل من ذلك درهم ، فأمر أن يُقْرَع بينهم في ذلك الدرهم ، فدنا إليه رجل فقال : إن هذا لا يَصْلُح . قال : أوليس قد كنّا نفعل هذا في مغازينا ؟ قال : فإنكم كنتم إذا فعلتم ذلك قسمتم بين القوم ثم أقرعتم بينهم فلم يخرج أحد من أن يصيبه سهم ، وإنك إن قرعت بينهم في هذا ذهب به أحدهم دون أصحابه . فقال له : صدقتَ . فأمر بذلك الدرهم أن يُشْتَرى به شيء ثم يُقْسَم بينهم " (٦) .

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٥/٦) .

(٢) معرفة الثقات (١٢٤/٢) رقم (١١٩٧) .

(٣) أنس بن مالك بن النضر ، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي النجاري ، خادم رسول الله – ﷺ – ، وأحد المكثرين من الرواية عنه ، خرج مع النبي – ﷺ – إلى بدر وهو غلام لخدمته ، ومات بالبصرة سنة ثلاث وتسعين ، وقيل غير ذلك . ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (١٢٦/١) رقم (٢٧٧) ، الطبقات الكبرى (١٧/٧) ، أسد الغابة (١٩٢/١) رقم (٢٥٨) .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب الماء الذي يُغسل به شعر الإنسان (٧٥/١) رقم (١٦٨) .

(٥) مصنف عبد الرزاق ، كتاب الصلاة ، باب الذي يفوته من المغرب ركعة أو يدرك منها ركعة (٢٣١/٢) رقم (٣١٨٣) .

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٣/٦) بتصرف يسير .

## المبحث الثالث : طلبه للعلم ، وأشهر شيوخه

لم يمنع عَبيدة عدم صحبة رسول الله – ﷺ – من أن ينال حظًّا وافِرًا من ميراثه الحقيقي ، فطَفِق يسمع من كبار الصحابة ويتعلم منهم ، وحَرِص على سؤالهم . قال إبراهيم النخعي : " كان عَبِيدَة يأتي عبد الله – أي ابن مسعود – كل خميس فيسأله عن أشياء غاب عنها ، فكان عامَّة ما يُحفظ عن عبد الله مما يسأله عَبِيدَة عنه " (١) ، وعَلَتْ همته حتى حفظ عن عمر بن الخطاب مائة قضية في ميراث الجد (٢) .

وقد ذكر المترجمون له – بحسب ما وقفت عليه – أربعة من الصحابة تلقى العلم على أيديهم ، وهم :

**❖ عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه – :**

أمير المؤمنين وثاني الخُلفاء الراشدين عمر بن الخطّاب بن نُفَيل القرشي العدوي ، أبو حفص، أسلم بمكة ، وشهد المشاهد كلها مع النبي – ﷺ – ، له مناقب جمّة (٣) ، وقد آتاه الله علمًا واسعًا فسَمِع منه عَبيدة وروى عنه (٤) ، وتبوأ منزلة عالية عنده – رضي الله عنه – ، قال عَبِيدة : قال لِي عمر : " كم تَرى الرجلَ يكفيه من عطائه ؟ قلت : كذا وكذا . قال : لئن بقيتُ لأجعلنَّ عطاء الرجل أربعة آلاف : ألفًا لسلاحه ، وألفًا لنفقته ، وألفًا يجعلها في بيته ، وألفًا لكذا وكذا : أحسبه قال : لفرسه " (٥) ، واستُشهد – رضي الله عنه – سنة ثلاث وعشرين (٦) .

---

(١) سنن الدارمي ، باب البلاغ عن رسول الله – ﷺ – وتعليم السنن (١٤٦/١) رقم (٥٤٧) .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٣٦/٢) .

(٣) ينظر : الاستيعاب (١١٤٤/٣) رقم (١٨٧٨) ، الإصابة (٥٨٨/٤) رقم (٥٧٤٠) ، التقريب (ص:٧١٧) رقم (٤٩٢٢) .

(٤) ينظر : التاريخ الكبير (٨٢/٦) رقم (١٧٧٧) ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩١/٦) رقم (٤٦٦) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب السير ، باب ما قالوا في الفروض وتدوين الدواوين (٤٧٧/١٧) رقم (٣٣٥٤٣) .

(٦) ينظر : التقريب (ص:٧١٧) رقم (٤٩٢٢) ، الاستيعاب (١١٥٢/٣) رقم (١٨٧٨) .

❖ علي بن أبي طالب – ﷺ – :

من السابقين الأولين ورابع الخلفاء الراشدين علي بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ، شَهِدَ المشاهد كلها إلا غزوة تَبُوك (١) خلفه النبي – ﷺ – على المدينة ، له مناقب كثيرة وعلم غزير (٢) ، تفقّه به عَبِيدة وصحبه (٣) ، وسأله عمَّا لا يعلمه ، بل كان يُؤْمَر بسؤاله لما له من منزلةٍ عالية عنده – ﷺ – ، فعن زِرّ بن حُبَيْش (٤) قال : " انْطَلَقْتُ أنا وعَبِيدَة السَّلماني إلى عليٍّ ، فأمَرتُ عَبِيدَة أن يسألَه عن الصلاةِ الوسطى ، فقال : يا أميرَ المؤمنين ، ما الصلاة الوسطى ؟ ... " (٥) ، وأرسل عليّ – ﷺ – ذات يوم لعَبِيدة فقال له: " اقْضُوا كما كنتم تقضون، فإنّي أُبْغِض – أو أكره – الاختلاف، حتى يكون للناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي " (٦) ، وأثنى – ﷺ – عليه فقال : " يا أهل الكوفة أتعجزون أن تكونوا مثل السَّلمَانِيّ؟! " (٧)، وقُتِل عليٌّ – ﷺ – سنة أربعين من الهجرة (٨).

---

(١) غزوة تَبُوك : إحدى معارك المسلمين الكبرى ، حدثت في السنة التاسعة ، وذلك أن النبي – ﷺ – أمر المسلمين بالتهيؤ لغزو الروم ، وكان ذلك في زمن عُسرة ؛ من شدة الحر ، وبعد المسافة ، وقلة الزاد ، وقد سار جيش المسلمين حتى وصلوا إلى تبوك ، وهي إحدى مدن شمال الحجاز الرئيسة ، تبعُد عن المدينة شمالا (٧٨٨)كيلا، فأقام النبي –ﷺ– بها أيامًا ، وصالحه أهلها ، ولم يلق كيدا من جيش الروم لتفرقهم بعد سماعهم بمقدمه . ينظر : السيرة النبوية لابن هشام (١٩٥/٥) ، معجم البلدان (١٤/٢) ، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص:٥٩) .

(٢) ينظر : الاستيعاب (١٠٨٩/٣) رقم (١٨٥٥) ، الإصابة (٥٦٤/٤) رقم (٥٦٩٢) ، التقريب (ص:٦٩٨) رقم (٤٧٨٧) .

(٣) ينظر : تصحيفات المحدثين (٧٦٥/٢) ، أُسْد الغابة (٥٧٢/٣) رقم (٣٥١٨) ، العبر (٧٩/١) .

(٤) زِرّ بن حُبَيْش ، أبو مريم الأسدي الكوفي ، أدرك الجاهلية ، وسمع عمر وعليًّا ، وكان ثقة جليلا ، قال له أُبيّ بن كعب : " يا زِرّ ما تريد أن تدع آية إلا سألتني عنها " ، مات سنة اثنتين وثمانين ، وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة. ينظر : الكاشف (٢٧٤/١) رقم (١٦٤٢) ، التقريب (ص:٣٣٦) رقم (٢٠١٩).

(٥) جامع البيان (٣٥٣/٤) .

(٦) تاريخ ابن أبي خيثمة (١٤١/٣) رقم (٤١٤٢) .

(٧) تاريخ ابن أبي خيثمة (١٤١/٣) رقم (٤١٤٢) ، وينظر : الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٣/٦) .

(٨) ينظر : الاستيعاب (١١٢٢/٣) رقم (١٨٥٥) ، الإصابة (٥٦٩/٤) رقم (٥٦٩٢) ، التقريب (ص:٦٩٨) رقم (٤٧٨٧) .

❖ **عبد الله بن مسعود – ﷺ – :**

تفقّه عَبِيدة على يديه وصَحِبه ، وكان يُعد من كبار أصحابه ، قال إبراهيم النخعي: " انتهى علم أهل الكوفة إلى ستة من أصحاب عبد الله بن مسعود ، فهم الذين كانوا يفتون الناس ، ويعلمونهم ، ويفتونهم " وذكر منهم عَبيدة (١) . وقال ابن سيرين : " كان أصحاب عبد الله منهم من يُقدِّمُ عَبِيدَة، ومنهم من يُقدِّمُ علقمة، ولا يختلِفُون أن شُرَيحًا آخِرهم " (٢).

وقد مات ابن مسعود – ﷺ – سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها (٣) .

❖ **عبد الله بن الزبير – ﷺ – :**

هو عبد الله بن الزبير بن العوّام القرشي الأسدي ، أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين ، وَلِي الخلافة تسع سنين إلى أن قُتِل سنة ثلاث وسبعين (٤) .

وقد ذكر غير واحد من أهل العلم رواية عَبِيدة عنه (٥) ، ولم أقف له خلال البحث إلا على حديثين (٦) .

---

(١) المعرفة والتاريخ (٣٢١/٢) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٤٣/٤) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٥٤٥) رقم (٣٦٣٨) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٥٠٦) رقم (٣٣٣٩) ، الاستيعاب (٩٠٥/٣) رقم (١٥٣٥) .

(٥) ينظر : تاريخ بغداد (١١٨/١١) رقم (٥٨١٤) ، المنتظم (١٢٢/٦) رقم(٤٥٠) ، تهذيب الأسماء (٢٩٣/١) رقم (٣٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٦٦/١٩) رقم (٣٧٥٦) .

(٦) ينظر : مسند الإمام أحمد (٣/٤) رقم (١٦١٤٦) ، تاريخ جرجان (ص:٦٩) .

## المبحث الرابع : دراسة أشهر من روى عنه التفسير

لما اتسع إِخَاذ عَبِيدة أقبل عليه التلاميذ ليرتووا من علمه ، ويستقوا من فقهه ، ثمَّ أفاضوا بهذا الخير العميم على من بعدهم .

ولم يكن رواة التفسير عنه – الذي بين أيدينا فيما وقفت عليه – ليتجاوزوا أصابع اليد ، **وفيما يلي ذكر من تمت دراسة مروياتهم مرتبين بحسب كثرتها :**

**o أولا : محمد بن سيرين :**

إمام وقته ؛ محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم ، أبو بكر البصري ، مولى أنس بن مالك – رضي الله عنه – (١) .

كان ثقةً ثبْتًا ، فقيهًا ، عالمِا ، وَرِعًا ، كثير الحديث، شَهِدَ له أهل العلم والفضل بذلك (٢)، قال عنه ابن عون : " لم ترَ عيناي مثل ابن سيرين " (٣) ، وقال هشام بن حسان : " حدثني أصدق من أدركتُ من البشر ؛ محمد بن سيرين " (٤) .

وكان مُتشددًا في رواياته ؛ فلم يكن يَرَى الرواية بالمعنى (٥) ، وفي ذلك يقول ابن عون : " كان محمد يحدث بالحديث على حروفه " (٦) ، كما كان مُحتاطًا فيمن يأخذ عنه ، قال – رحمه الله – : " إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم " (٧) .

وكان يأتي مجلس شُريح ، فرآه ذات يوم يُرسل لعَبِيدَة يسأله ، فلازم عَبِيدة بعد ذلك ، قال – رحمه الله – : " أتيتُ شُريحًا فكنتُ أُجالسه في مجلس القضاء ، فاشتبه عليه يومًا في قضية،

---

(١) ينظر : تهذيب التهذيب (٣/٥٨٥) .

(٢) ينظر : سير أعلام النبلاء (٤/٦١١) ، الثقات (٥/٣٤٩) رقم (٥١٦١) ، تهذيب الأسماء (١/٩٩) رقم (١١) ، تهذيب الكمال (٢٥/٣٥٠) رقم (٥٢٨٠) ، تذكرة الحفاظ (١/٧٨) رقم (٧٤) .

(٣) تذكرة الحفاظ (١/٧٨) رقم (٧٤) .

(٤) تهذيب الكمال (٢٥/٣٥٠) رقم (٥٢٨٠) .

(٥) ينظر : التقريب (ص:٨٥٣) رقم (٥٩٨٥) .

(٦) تهذيب الكمال (٢٥/٣٤٩) رقم (٥٢٨٠) .

(٧) سير أعلام النبلاء (٤/٦١١) .

فأرسل إلى عَبِيدة السَّلماني فسأله . فقلت : ها هنا من هو أعلم من شريح ! فأتيته وتركتُ شريحًا " (١) .

وهو من أروى الناس عن عَبِيدة (٢) ، مكثر لسؤاله ، قال – رحمه الله – : " كنتُ ألقى عَبِيدة بأطراف فأسأله " (٣) ، وهذا ظاهر لمن تأمل روايات عَبيدة في التفسير – بحسب ما وقفت عليه – فإنه يجدها قد وَرَدَت من طريق ابن سيرين إلا روايتين لم تَرِدا من طريقه (٤)، وثلاث روايات قد وافق غيره في معناها (٥) ، والله أعلم .

**○ ثانيًا : أبو الضحى :**

هو مسلم بن صُبيح الهَمْداني ، أبو الضحى الكوفي العطّار ، مشهور بكنيته .

وهو ثقة فاضل حجة ، كثير الحديث ، من أئمة الفقه والتفسير (٦) . روى عن عَبِيدة أثرين في التفسير – بحسب ما وقفت عليه – (٧) ، وقد مات سنة مائة (٨) .

**○ ثالثًا : إبراهيم النخعي :**

الإمام الحافظ أبو عمران إبراهيم بن يزيد النخعي الكوفي الفقيه (٩) .

كان عَلَمًا من أعلام أهل الإسلام ، وفقيهًا من فقهائهم (١٠) ، ثقةً ، صالحًا ، متوقيًا للشهرة (١١) ، واسع الرواية ، كبير الشأن ، بصيرًا بعلم ابن مسعود– ﷺ – (١٢) . فقد

---

(١) المحدث الفاصل (ص:٢٤١) .

(٢) ينظر : تهذيب الأسماء (٢٩٣/١) رقم (٣٨٤)

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٧٨/٢) رقم (١٦٠٩) .

(٤) ينظر : أثر رقم (٢٨ ، ١١٣) .

(٥) ينظر : أثر رقم (١١ ، ١٨) ، ورقم (٣١) تحت عنوان (الدراسة) .

(٦) ينظر : التقريب (ص:٩٣٩) رقم (٦٦٧٦)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٨٨/٦)، سير أعلام النبلاء (٧١/٥).

(٧) ينظر : أثر رقم (١١ ، ١١٣) .

(٨) ينظر : التقريب (ص:٩٣٩) رقم (٦٦٧٦) .

(٩) ينظر : سير أعلام النبلاء (٥٢٠/٤) .

(١٠) ينظر : الجرح والتعديل (١٤٥/٢) رقم (٥٧) .

(١١) ينظر : معرفة الثقات (٢٠٩/١) رقم (٤٥) ، تذكرة الحفاظ (٧٤/١) رقم (٧٠) .

(١٢) ينظر : سير أعلام النبلاء (٥٢٠/٤) .

أخذه من كبار أصحابه ، وكانوا يُقَدِّرُونه (١) .

قال علي بن المدِيني (٢) : " كان إبراهيم عندي من أعلم الناس بأصحاب عبد الله ، وأبطنهم به " (٣) .

وقد روى عن عَبِيدة السَّلماني ، وكتب عنه فنهاه عن ذلك ، قال – رحمه الله – : " كنت أكتبُ عند عَبِيدة ، فقال : لا تُخَلِّدنَّ عني كتابًا " (٤) ، وفي رواية : أنه كان " يأتي عَبِيدَة في المسائل ، فيقول عَبِيدَة : طَرِّسْها يا إبراهيم طَرِّسْها " أي : امْحُهَا (٥) .

ولم أقف له – بعد البحث– إلا على رواية واحدة عن عَبِيدة في التفسير (٦) .

وقد مات – رحمه الله – سنة ست وتسعين (٧) .

**○ رابعًا : أبو البَخْتَري :**

هو سعيد بن فيروز الطائي مولاهم الكوفي (٨) . أحد العبّاد (٩) ، وكان ثقةً ثبْتًا (١٠) .

قال عنه العِجْلي (١١) : " كوفي ، تابعي ثقة ، وكان فيه تشيع " (١٢) .

---

(١) ينظر : التعديل والتجريح (٣٥٨/١) رقم (٥٧) .

(٢) علي بن عبد الله بن جعفر بن المدِيني البصري ، ثقة ثبت إمام ، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخاري : " ما استَصْغرت نفسي إلا عند علي بن المديني " ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين . ينظر : التقريب (ص:٦٩٩) رقم (٤٧٩٤) ، الكاشف (٢٨١/٢) رقم (٣٩٨٤).

(٣) العلل (ص:٤٣) .

(٤) العلل ومعرفة الرجال (١٣٢/١) رقم (٤٦٢) .

(٥) غريب الحديث للخطابي (٢٥/٣) .

(٦) ينظر : أثر رقم (٢٨) .

(٧) ينظر : تهذيب التهذيب (٩٣/١) .

(٨) ينظر : تهذيب التهذيب (٣٨/٢) ، التقريب (ص:٣٨٦) رقم (٢٣٩٣) .

(٩) ينظر : سير أعلام النبلاء (٢٧٩/٤) .

(١٠) ينظر : تهذيب التهذيب (٣٨/٢) ، التقريب (ص:٣٨٦) رقم (٢٣٩٣) .

(١١) أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن الكوفي العجلي ، الإمام الحافظ القدوة الزاهد ، كان يُعد مثل أحمد وابن معين ، له كتاب معرفة الثقات ، مات سنة إحدى وستين ومائتين . ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٢٤٦) رقم (٥٤٧) ، الوافي بالوفيات (٥١/٧) .

(١٢) معرفة الثقات (٣٨٦/٢) رقم (٢٠٨٧) .

روى عن عَبِيدَة في التفسير أثرًا واحدًا – فيما وقفت عليه – (١) .

ومات سنة ثلاث وثمانين (٢) .

(١) ينظر : أثر رقم (١٨) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٣٨٦) رقم (٢٣٩٣) .

## المبحث الخامس : مكانته العلمية

لا يخفى على كُلِّ مُنصِفٍ ما لعِلْم سلف الأمةِ من الصحابة والتابعين وتابعيهم من الأهميةِ الكُبرى والمكانةِ العظمى ، وذلك لكونِهم أعلم الناس بكتاب ربهم وسنة نبيهم – ﷺ – ، مع ما " خصَّهم الله تعالى به من صدق الضمائر ، ونفاذ البصائر ، وصحة الدين ، ووثاقة اليقين " (١) .

وقد كان عَبِيدَة أحد أعلامهم البارزين ، فهو من كبار فقهاء التابعين المخضرمين ، ومن أصحاب عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – المقدَّمين ممن كانوا يُقرئون ويُفتون (٢) .

قال ابن سيرين : " أدركتُ الكوفة وبها أربعة ممن يُعَدُّ بالفقه ، فمن بدأ بالحارث (٣) ثنَّى بعَبِيدَة ، ومن بدأ بعَبِيدَة ثنَّى بالحارث ، ثمَّ علقمة الثالث ، وشُريح الرابع ، وإن أربعة أخسهم شريح لخيار " (٤) .

وكان – رحمه الله – رأسًا في علم الفرائض ، فليس أحد بالكوفة أعلم بفريضةٍ منه ومن الحارث الأعور ، وكان يجلس في المسجد فإذا وَرَدَتْ على شُرَيْح فريضة فيها جَدّ ، رفعها إليه (٥) .

ولم يكن رُجوع شُريح له خاصًا بالفرائض؛ بل كلما أشكل عليه أمر كتب إليه، وانتهى إلى قوله (٦) . ولذا فإن الشعبي لما سُئل عن وصف أصحاب عبد الله قال عن عَبِيدة : " وكان عَبِيدة يوازي شريحًا في العلم والقضاء " (١) .

---

(١) صبح الأعشى (٢٥٠/٨) بتصرف يسير ، وينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:٤٥) .

(٢) ينظر : معرفة الثقات (١٢٤/٢) رقم (١١٩٧) .

(٣) هو الحارث بن عبد الله بن كعب ، أبو زهير الهمْداني الأعور الكوفي ، صاحب علي وابن مسعود ، أحد أوعية العلم ، كان فقيهًا فاضلا فرضيًا كثير العلم على لين في حديثه ، مات سنة خمس وستين بالكوفة . ينظر : سير أعلام النبلاء (١٥٢/٤) ، تاريخ الإسلام (٨٩/٥) .

(٤) تاريخ بغداد (١١٩/١١) رقم (٥٨١٤) بتصرف يسير .

(٥) ينظر : تاريخ ابن أبي خيثمة (١٣٦/٣) رقم (٤١٤٢) .

(٦) ينظر : تهذيب الكمال (٢٦٨/١٩) رقم (٣٧٥٦) .

فكان – رحمه الله – من قُضاة الكوفة ، يقضي بينهم عند باب داره (٢) . كما كان عريفًا على قومه (٣) .

وإمامته في الفقه والقضاء والفتيا لا تَقِل عن إمامته في الحديث ، فهو ثقة ثبت .

قال عنه يحيى بن معين : " ثقة لا يُسأل عنه " (٤) .

وقال عثمان الدارمي (٥) : قلت لابن معين : " فعلقمة أحب إليك عن عبد الله أو عَبِيدَة ؟ فلم يُخيِّر " . قال عثمان : " كلاهما ثقتان ، وعلقمة أعلم بعبد الله " (٦) .

بل إن من أهل العلم من عدّ أصح الأسانيد : محمد بن سيرين ، عن عَبِيدَة ، عن عَلِيّ (٧) .

ومع هذه المنزلة العليا والمكانة العظمى إلا أن ما نُقل من علمه لا سيما في التفسير – بحسب ما وقفت عليه – ؛ لا يُعَدّ كبيرًا بالنسبة لما نُقِل عن غيره من التابعين (٨) .

**ولعل من أهم أسباب قلة المروي عنه في التفسير ما يأتي** (٩) :

١– اشتغاله بالفقه والقضاء والإفتاء .

٢– كراهيته للكتابة ، فعَن ابن سيرين قال : " قلتُ لعَبِيدَة : أكتب ما أسمع منك ؟ قال: لا، قلت : فإن وجدت كتابًا أقرؤه عليك ؟ قال: لا " (١) .

---

(١) تهذيب الكمال (٣٠٤/٢٠) رقم (٤٠١٧) .

(٢) ينظر : تاريخ ابن أبي خيثمة (١٣٦/٣) رقم (٤١٤٢) .

(٣) ينظر : الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٣/٦) .

(٤) الجرح والتعديل (٩١/٦) رقم (٤٦٦) .

(٥) عثمان بن سعيد الدارمي ، أبو سعيد السجستاني ، أحد الأعلام ، رحل وطوف ولقي الكبار ، وكان جذعًا في أعين المبتدعين ، له الرد على الجهمية ، والرد على بشر المريسي ، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين ، أو ثمانين ومائتين. ينظر : الثقات (٤٥٥/٨) رقم (١٤٤٠٤) ، الوافي بالوفيات (٣٢٠/١٩)

(٦) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) (ص:١٤٩) رقم (٥١٣ ، ٥١٤) .

(٧) ينظر : تهذيب التهذيب (٤٥/٣) ، سير أعلام النبلاء (٤١/٤) .

(٨) الذي تمت دراسته من أقوال عَبيدة في التفسير (١٢٠) قولا . وقد ذكر فضيلة الشيخ د. محمد الخضيري في كتابه تفسير التابعين (٩١/١) إحصاء لعدد أقوال أشهر المفسرين من التابعين ، فعدّ لمجاهد مثلا عند الطبري (٦١٠٩) قولا ، ولقتادة (٥٣٧٩) قولا .

(٩) ينظر : تفسير التابعين (٤٩٢/١) .

وعن إبراهيم النخعي قال : " سألتُ عَبِيدَة قطعة جلد أكتبُ فيه . فقال : يا إبراهيم ، لا تُجَلِّدَنَّ عني كتابًا " (٢) .

ولما حضرته – رحمه الله – المنيّة أوصى أن تُحرق كُتبه أو تُمحى (٣) ، ووَرَدَ أنه محاها بنفسه ، وقال : " أخشى أن يليها أحد بعدي فيضعوها في غير موضعها " (٤) .

وقد انطبع هذا النهي على ابن سيرين، وإبراهيم النخعي فكانا يكرهان الكتابة، مع بغضهما للشهرة (٥) ، وهذا مؤثر في تقليل المروي عن عَبِيدة في التفسير ولاسيما أن جلّ الوارد عنه من رواية ابن سيرين .

٣- تعظيمه للتفسير ، فعن محمد بن سيرين قال : سألْتُ عَبِيدةَ عن آيةٍ مِن القرآنِ ، فقال : " ذهَب الذين كانوا يَعْلَمون فيمَ أُنْزِل القرآنُ ، فاتَّقِ الله وعليك بالسَّدادِ " (٦) .

٤- تَقَدُّمُ وفاته – كما سيأتي ذكره بإذن الله – .

## المبحث السادس : وفاته ، وثناء العلماء عليه

(١) أخبار القضاة (٤٠٢/٢) .

(٢) سنن الدارمي ، باب من لم يرَ كتابة الحديث (١٣٢/١) رقم (٤٦٢) .

(٣) ينظر : العلل ومعرفة الرجال (٢١٥/١) رقم (٢٤٠) .

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٤/٦) ، وينظر : أخبار القضاة (٤٠١/٢) .

(٥) ينظر : تفسير التابعين (٣٣٥/١ ، ٣٣٨ ، ٤٣٣ ، ٤٣٨) .

(٦) جامع البيان (٨٠/١) ، وينظر : تاريخ ابن أبي خيثمة (١٣٧/٣) رقم (٤١٤٢) ، سنن سعيد بن منصور ، باب فضائل القرآن (١٨٥/١) رقم (٤٤) ، مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب فضائل القرآن ، باب من كره أن يفسَّر القرآن (٤٩٨/١٥) رقم (٣٠٧٢٣) ، الزهد لابن المبارك ، باب في الذب عن عرض المؤمن(٥٧/٢) رقم (٢٠٥). الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٤/٦) ، شعب الإيمان (٤٢٤/٢) رقم (٢٢٨٢) ، أسباب النزول للواحدي (ص:٩٧) رقم (٤) ، فضائل القرآن لأبي عبيد ، باب تأوّل القرآن بالرأي وما في ذلك من الكراهة والتغليظ (ص:٣٧٧) .

**تعددت الأقوال في زمن وفاة عَبِيدة :**

**فقيل** : كان ذلك في سنة اثنتين وسبعين ، وعليه أكثر أهل العلم (١) .

**وقيل** : في سنة ثلاث وسبعين (٢) .

**وقيل** : في سنة أربع وسبعين . صححه ابن حبان ، وقال به ابن أبي شيبة (٣) .

**وقيل** : قبل سنة سبعين . صححه ابن حجر (٤) واستدل لذلك بما وَرَدَ عن عَبيدة من أنه أوصى أن يُصلِّي عليه الأسود بن يزيد ، فخشِي الأسود أن يُصلِّي عليه المختار ، فبادر فصلَّى عليه .

ثمَّ علق على ذلك بقوله : " ومقتضاه أن عَبِيدة مات قبل سنة سبعين بمدة ؛ لأن المختار قُتِل سنة (٦٧) بلا خلاف " (٥) .

وقد أثنى العلماء عليه – رحمه الله – ، ولا غرو فهو من كبار فقهاء التابعين بالكوفة ، وقد تقدَّم ذِكْر طرف من ذاك الثناء في تضاعيف ما سبق .

قال ابن سيرين : " قدمتُ الكوفة وبها أربعة آلاف يطلبون الحديث ، وسُرُج أهل الكوفة أربعة " وذكر عَبِيدة أولهم (٦) .

وقال إبراهيم النخعي : " كان أصحاب عبد الله الذين يقرئون الناس القرآن ، ويعلمونهم السنة ، ويَصْدُر الناس عن رأيهم ستة " وعدّ منهم عَبيدة (١) .

---

(١) ينظر : الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٥/٦) ، تاريخ مولد العلماء (١٩١/١) ، طبقات الفقهاء (ص : ٨٠) ، المنتظم (١٢٣/٦) رقم (٤٥٠) ، سير أعلام النبلاء (٤٤/٤) ، والوافي بالوفيات (٢٨٧/١٩) .

(٢) ينظر : تهذيب الكمال (٢٦٨/١٩) رقم (٣٧٥٦) .

(٣) ينظر : الثقات (١٣٩/٥) رقم (٤٢٥٥) ، تهذيب الكمال (٢٦٨/١٩) رقم (٣٧٥٦) .

(٤) أحمد بن علي بن محمد ، الشهاب أبو الفضل الكناني العسقلاني ، الإمام ، حافظ الإسلام في عصره ، قصده الناس لشهرته، وانتشرت مصنفاته في حياته وتهادتها الملوك وكتبها الأكابر، منها: فتح الباري، ولسان الميزان، وغيرهما كثير، مات سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة . ينظر : الضوء اللامع (٣٦/٢) رقم (١٠٤) ، البدر الطالع (٨٧/١) رقم (٥١) .

(٥) تهذيب التهذيب (٤٥/٣) .

(٦) تهذيب الكمال (٤٣٩/١٢) رقم (٢٧٢٥) .

وقال ابن الأثير (٢) : " وكان فقيهًا جليلا " (٣) .

وقال الذهبي (٤) : " كان أحد الفقهاء الكبار بالكوفة " (٥) .

فرحم الله عَبِيدة رحمة واسعة ، وجزاه خير الجزاء ، وأسكنه فسيح جناته .

(١) تهذيب الكمال (٣٠٤/٢٠) رقم (٤٠١٧) .

(٢) عز الدين أبو الحسن علي بن الأثير الشيباني الجزري ، الإمام الحافظ المحدث اللغوي، كان نسابة مؤرخًا أديبًا نبيلا، عارفًا بالرجال وأنسابهم لا سيما الصحابة ، صاحب التاريخ ومعرفة الصحابة والأنساب وغير ذلك ، مات سنة ثلاثين وستمائة . ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٤٩٥) رقم (١٠٩٠) ، الوافي بالوفيات (٨٦/٢٢) .

(٣) أسد الغابة (٥٧٢/٣) رقم (٣٥١٨) .

(٤) شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الأصل الفارقي ثم الدمشقي ، أبو عبد الله الذهبي ، الحافظ الكبير المؤرخ ، أمير المؤمنين في الحديث ، وصاحب التصانيف المتنوعة السائرة في الأقطار ، منها : سير أعلام النبلاء ، طبقات القراء ، مات سنة ثمان وأربعين وسبعمائة . ينظر : البدر الطالع (١١٠/٢) ، الدرر الكامنة (٦٦/٥) رقم (٨٩٤).

(٥) تاريخ الإسلام (٤٨٢/٥) .

# الفصل الثاني

## منهجه في التفسير

### وفيه تسعة مباحث :

- ❖ المبحث الأول : تفسير القرآن بالقرآن
- ❖ المبحث الثاني : تفسير القرآن بالسنة النبوية
- ❖ المبحث الثالث : تفسير القرآن بأقوال الصحابة
- ❖ المبحث الرابع : تفسير القرآن باللغة
- ❖ المبحث الخامس : عنايته بالأحكام الفقهية
- ❖ المبحث السادس : عنايته بأسباب النزول
- ❖ المبحث السابع : موقفه من الإسرائيليات
- ❖ المبحث الثامن : اجتهاده واستنباطه
- ❖ المبحث التاسع : تطبيقه لمدلول الآية

# المبحث الأول : تفسير القرآن بالقرآن

لا ريب " أن أصدق تفسير لكتاب الله هو كلام الله ؛ لأنه صادر من المتكلم به ، فقائل الكلام أدرى بمعانيه وأهدافه ومقاصده من غيره ، فإذا تبيّن مراد القرآن من القرآن فلا يُعدل عنه إلى غيره " (١) .

ولذا عدّه ابن تيمية أول طريق من طرق تفسير القرآن ، فقال : " فإن قال قائل : فما أحسن طرق التفسير ؟؛ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يُفسَّر القرآن بالقرآن ، فما أُجْمِلَ في مكان فإنه قد فُسِّرَ في موضع آخر ، وما اخْتُصِر من مكان فقد بُسِطَ في موضع آخر " (٢) .

وقال ابن القيم (٣) : " وتفسير القرآن بالقرآن من أبلغ التفاسير " (٤) .

ولقد استعمل النبي – ﷺ – هذا النوع من التفسير في عدد من المرويات مما جعله منهجًا تفسيريًّا سار عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم (٥) . ومن أمثلة ذلك :

قوله – ﷺ – : " **مفاتح الغيب خمس** : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ

---

(١) تفسير القرآن بالقرآن ؛ د. أحمد البريدي (ص:١٥) ؛ مجلة معهد الإمام الشاطبي ، العدد الثاني ، ذو الحجة–١٤٢٧هـ ، وينظر : مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير (ص:١٢٧) .

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٦٣/١٣) .

(٣) محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي ، شمس الدين ابن قيم الجوزية ، العلامة الكبير المفسر ، برع في علوم متعددة ؛ ولا سيما علم التفسير والحديث ، وهو صاحب تصانيف مشهورة ، منها : إعلام الموقعين ، والداء والدواء ، وغير ذلك، ولد سنة إحدى وتسعين وستمائة ، ومات سنة إحدى وخمسين وسبعمائة. ينظر: البدر الطالع (١٤٣/٢)، البداية والنهاية (٢٣٤/١٤) .

(٤) التبيان في أقسام القرآن (ص:١١٧) .

(٥) ينظر : تفسير القرآن بالقرآن (ص:١٥) ، وقد ذكر أمثلة للبيان النبوي بهذا النوع من التفسير ، وكذا عند السلف الصالح (ص:٢٤) وما بعدها .

﴿ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ (١) " (٢) .

قال ابن عاشور (٣) : " ولقبت هذه الخمسة في كلام النبي – ﷺ – بمفاتح الغيب ، وفسَّر بها قوله تعالى : ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ (٤) " (٥) .

وقد وَرَدَ عن عَبِيدَة استعماله لتفسير القرآن بالقرآن ، من ذلك (٦) :

ما ذكره عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ (٧) . قال : " المعروفُ القرضُ ، ألا تَرى إلى قولِه جلّ وعزّ : ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ﴾ ؟ " (٨) .

(١) سورة لقمان : ٣٤ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام:٥٩] (٤/١٦٩٣) رقم (٤٣٥١) .

(٣) محمد الطاهر بن عاشور ، رئيس المفتين المالكيين بتونس ، وشيخ جامع الزيتونة وفروعه ، وُلد ودرس ومات بها ، له مصنفات منها : مقاصد الشريعة الإسلامية ، والتحرير والتنوير في تفسير القرآن ، مات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وألف . ينظر : الأعلام للزركلي (٦/١٧٤) ، معجم المفسرين (٢/٥٤١) .

(٤) سورة الأنعام : ٥٩ .

(٥) التحرير والتنوير (٢١/١٩٨) ، وينظر : تفسير القرآن بالقرآن (ص:٢٥) .

(٦) ما يَرِد في الأمثلة على منهج عَبِيدة في التفسير من أحاديث وغريب وأعلام وغير ذلك ؛ سيأتي بيانها – بإذن الله – في مواضعها أثناء دراسة تلك الآثار ، وذلك في القسم الثاني من البحث .

(٧) سورة النساء : ٦ .

(٨) جامع البيان (٦/٤١٣) . ينظر : أثر رقم (٤٨) .

## المبحث الثاني : تفسير القرآن بالسنة النبوية

لقد أوكل الله سبحانه وتعالى إلى رسوله – ﷺ – مهمة البيان ، فقال : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (١) ، فكان – عليه الصلاة والسلام – بذلك المفسر الأول ، والمرجع المقَدَّم في بيان معاني كلام الله تعالى ؛ إذ لا أحد من البشر أعلم بمراد الله منه ، كما أن الوارد عنه – ﷺ – وحي من عنده سبحانه ، قال تعالى : ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (٢) (٣) .

وقد جاء البيان النبوي مُزيلا لما أشكل على الصحابة – رضوان الله عليهم – ، أو مُجيبًا عن سؤالهم ، أو مُبتدرًا لهم بتفسير آية ما ، إلى غير ذلك من الصور (٤) .

ومن أمثلة ذلك : ما وَرَدَ عن أبي ذر – رضي الله عنه – أنه قال : " كنت مع النبي – ﷺ – في المسجد عند غروب الشمس ، فقال : **يا أبا ذرّ أتدري أين تغرب الشمس** ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : **فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش ، فذلك قوله تعالى : ﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾ ﴾** (٥) " (٦).

---

(١) سورة النحل : ٤٤ .

(٢) سورة النجم : ٣-٤ .

(٣) ينظر : مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير (ص:١٣٨) ، التفسير النبوي (١/٣٠) .

(٤) ينظر : فصول في أصول التفسير (ص:٢٨) ، معالم في أصول التفسير (ص:١١٣) ، شرح مقدمة في أصول التفسير ؛ د. مساعد الطيار(ص:٢٨٠) .

(٥) سورة يس : ٣٨ .

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب ﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴾[يس:٣٨] (٤/١٨٠٦) رقم (٤٥٢٤) واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (١/١٣٩) رقم (١٥٩) .

وقد وَرَدَ عن عَبِيدة اعتماده على السنة في التفسير ، مثاله :

قال ابن سيرين : سألتُ عَبِيدَة عن الصلاة الوسطى فقال : " هي العصر " (١) .

وهذا التفسير وإن لم يُصرّح فيه بالحديث النبوي ، إلا أن روايات أخرى دالة على ذلك ؛ فقد وَرَدَ عنه أنه قال : " كنا نرى أن صلاةَ الوُسْطى صلاةُ الصبح ، قال : فحدَّثَنا عليٌّ : أنهم يوم الأحزاب اقتَتَلُوا ، وحَبَسُونا عن صلاة العصر ، فقال النبي – ﷺ – : " **اللهمَّ امْلأْ قبورهم نارًا – أو املأْ بُطُونهم نارًا – كما حَبَسُونا عن صلاةِ الوسطى** " قال : فَعَرَفْنا يومئذٍ أن صلاة الوسطى صلاةُ العصر " (٢) .

وعن زِرِّ بن حُبَيْش قال : قلتُ لعَبيدة السلماني : سَلْ علي بن أبي طالب عن الصلاةِ الوسطى ، فسأله . فقال : " كُنا نراها الصبحَ أو الفجرَ ، حتى سمِعتُ رسول الله – ﷺ – يقولُ يومَ الأحزابِ : " **شَغَلونا عن الصلاةِ الوسطى صلاةِ العصرِ ! مَلأَ الله قُبُورَهم وأجْوافَهم نارًا** " (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الوسطى (٥٧٧/١) رقم (٢١٩٦) . وينظر : أثر رقم (٣١).

(٢) سيأتي تخريجه عند أثر رقم (٣١) تحت عنوان (الدراسة) .

(٣) جامع البيان (٣٥٢/٤) ، وسيأتي تخريجه عند أثر رقم (٣١) تحت عنوان (الدراسة) .

# المبحث الثالث : تفسير القرآن بأقوال الصحابة

" الصحابة – رضوان الله عليهم – خِيَرَةُ الله سبحانه لرسوله – ﷺ – ، جعلهم أنصار دينه ، ووزراء نبيّه – ﷺ – ، وهم أرقّ الناس قلوبًا ، وأعمقهم علمًا ، وأبعدهم عن التكلف ، حفظ الله بهم الدين ، ونشره بهم في العالمين ، وكانوا في علمه بين مُكْثِرٍ ومُقلّ " (١) .

قال مسروق : " لقد جالستُ أصحاب محمد – ﷺ – فوجدتهم كالإخاذ ، فالإخاذ يروي الرجل ، والإخاذ يروي الرجلين ، والإخاذ يروي العشرة ، والإخاذ يروي المائة ، والإخاذ لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم ، فوجدت عبد الله بن مسعود من ذلك الإخاذ " (٢) .

ولذا عدّ ابن تيمية أقوالهم أحد طرق التفسير ، فقال : " وحينئذ إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة ، فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن ، والأحوال التي اختصوا بها ؛ ولما لهم من الفهم التام ، والعلم الصحيح ، والعمل الصالح ؛ لا سيما علماؤهم وكبراؤهم ، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين ، والأئمة المهديين : مثل عبد الله بن مسعود " (٣) .

ولما كان الأمر كذلك ، فإن التابعين كانوا من أحرص الناس على الانتفاع بهم ؛ يتلقون عنهم كتاب الله تعالى ، ويتعلّمون منهم معانيه وأحوال تنزيله .

وفي هذا يقول مجاهد (٤) : " عرَضْتُ المصحفَ على ابن عباس ثلاث عَرَضاتٍ ، من فاتحته إلى خاتمته ، أُوقِفُه عند كلِّ آيةٍ منه وأسأله عنها " (٥) .

---

(١) مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير (ص:١٥٢) .

(٢) الطبقات الكبرى (٣٤٣/٢) .

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٦٤/١٣) .

(٤) مجاهد بن جَبْر، أبو الحجاج المكي، التابعي، المقرئ المفسر، من أشهر تلاميذ ابن عباس، مات سنة أربع ومائة، وقيل غير ذلك . ينظر : طبقات المفسرين للداودي (٣٠٥/٢) رقم (٦١٧) ، الكاشف (١٠١/٣) رقم (٥٣٥٩).

(٥) جامع البيان (٨٥/١) .

ويقول قتادة (١) : " ما في القرآن آية إلا وقد سمعتُ فيها شيئًا " (٢) .

وقد وَرَدَ عن عَبِيدة ما يُشير إلى اعتماده على قول الصحابي في تفسيره ، من ذلك :

قال ابن سِيرِين : سألتُ عَبِيدَةَ عن قولِ اللهِ تعالى : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ ﴾ (٣) . قال : " أربعٌ " (٤) .

وهذا التفسير بعينه هو ما رواه عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – في إحدى الروايات (٥) .

(١) قَتَادة بن دِعَامة بن قتادة السّدوسي ، أبو الخطاب البصري ، التابعي ، المفسر ، العلامة الحافظ ، كان يضرب به المثل في الحفظ ، مات سنة ثماني عشر ومائة ، وقيل : سبع عشر ومائة . ينظر : طبقات المفسرين للداودي (٤٧/٢) رقم (٤١٥) ، تذكرة الحفاظ (١٢٢/١) رقم (١٠٧) .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٢٥٥/١) .

(٣) سورة النساء : ٢٤ .

(٤) جامع البيان (٥٦٩/٦) . ينظر : أثر رقم (٥٥) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٥٦٩/٦) . وينظر : أثر رقم (٥٥) تحت عنوان (الدراسة) .

## المبحث الرابع : تفسير القرآن باللغة

إنَّ إنزال القرآن بلغة العرب على معهودهم في الخطاب ، وعاداتهم في الكلام ؛ يستلزم على من رام تفسيره أن تكون تلك اللغة التي نزل بها أحد مصادره في التفسير (١) ، ولذا قال الشاطبي (٢) : " فمن أراد تَفَهُّمَه ، فمن جهة لسان العرب يُفْهَم ، ولا سبيل إلى تطلُّب فهمه من غير هذه الجهة " (٣) .

ولما كان القوم الذين نزل فيهم القرآن وكذا من بعدهم ممن لم تُلوِّثه العُجْمة هم أهل اللغة وأربابها ؛ كانوا بذلك أقدر الناس على تفسيره وبيانه (٤) .

ولقد عاش عَبِيدة في ذاك الزمان ؛ زمن الفصاحة والبيان ، وقت نزول القرآن وأسلم قبل انقطاعه ، فهو تابعي مخضرم ، عُروبته طبيعة وسليقة .

ولا ريب أن هذا مؤثر في فهمه لكلام الله وبيانه من جهة اعتماده على اللغة ، ومن أمثلة ذلك :

تفسيره لقوله تعالى : ﴿ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ (٥) ، بقوله : " اللمسُ باليدِ " (٦) .

وهذا معنى صحيح في اللغة (٧) .

---

(١) ينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:٤٩) ، التفسير اللغوي (ص:٥٧) .

(٢) أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المعروف بالشاطبي ، الإمام الفقيه ، الأصولي المحقق ، صاحب كتاب الموافقات في أصول الفقه ، والاعتصام ، وغير ذلك ، مات سنة تسعين وسبعمائة . ينظر : نيل الابتهاج (ص:٤٨) رقم (١٧) ، شجرة النور الزكية (ص:٢٣١) رقم (٨٢٨) .

(٣) الموافقات (٦٤/٢) .

(٤) ينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:٤٩) .

(٥) سورة النساء : ٤٣ .

(٦) جامع البيان (٧٠/٧) . ينظر : أثر رقم (٦٩) .

(٧) ينظر : العين ؛ مادة (لمس) (٢٦٨/٧) ، المحيط في اللغة ؛ مادة (لمس) (٣٣٤/٨) . وينظر دراسة ذلك الأثر .

## المبحث الخامس : عنايته بالأحكام الفقهية

اعتنى العلماء بالأحكام الفقهية ؛ إذ هي معينة للعبد على أن يعبد الله على بصيرة ، بمعرفة أمره ونهيه ، وحلاله وحرامه .

وكان القرآن مرجعًا أوليًّا لهم يستنطقون آياته ، ويستخرجون أحكامه ، ويستنبطون تشريعاته .

ولقد كان لعَبِيدة القدح المعلّى في الفقه ، فهو من كبار فقهاء التابعين بالكوفة ، وأحد قضاتها ومفتيها ، وهذا بلا شك مؤثر في تفسيره ، ومن أمثلة ذلك :

ما وَرَدَ عنه في قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ ﴾ (١).

قال محمد بن سيرين: قلتُ لعَبيدة: ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضًا ؟ قال: " الفراشُ واحدٌ ، واللحاف شتّى ، فإن لم يجد إلا أن يرُدّ عليها من ثوبه ردّ عليها منه " (٢) .

## المبحث السادس : عنايته بأسباب النزول

(١) سورة البقرة : ٢٢٢ .

(٢) جامع البيان (٣/٧٢٥) . ينظر : أثر رقم (٢٧) .

إن معرفة سبب نزول الآية يُعِين على فهمها ؛ إذ العلم بالسبب يُورِث العلم بالمسبب (١) .

ولذا قال الواحدي (٢) : " إذ هي أوفى ما يجب الوقوف عليها ، وأولى ما تُصرف العناية إليها ؛ لامتناع معرفة تفصيل الآية وقصد سبيلها ، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها " (٣) .

كما أن الجهل بسبب النزول قد يوقع في الإشكال ، كما جرى لعروة بن الزبير (٤) – رحمه الله – حين ظن أن قوله تعالى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ (٥) دالا على أن السعي بين الصفا والمروة ليس بواجب ، فبيّنت له خالته أم المؤمنين عائشة (٦) – رضي

الله عنها – سبب نزولها ، وأن اللفظ لا يدل على عدم الوجوب (١) .

---

(١) ينظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٣٩/١٣) .

(٢) علي بن أحمد أبو الحسن الواحدي النيسابوري ، كان إمامًا في التفسير واللغة والنحو ، له عدة مصنفات ، منها : تفاسيره الثلاثة ؛ البسيط ، والوسيط ، والوجيز ، وأسباب النزول ، وغير ذلك ، مات سنة ثمان وستين وأربعمائة . ينظر : طبقات المفسرين للداودي (ص:٣٩٤) رقم (٣٣٩) ، بغية الوعاة (١٤٥/٢) رقم (١٦٦١).

(٣) أسباب النزول (ص:٩٥) .

(٤) عروة بن الزبير بن العوام ، أبو عبد الله القرشي الأسدي المدني ، عالم المدينة ، التابعي الإمام الفقيه الحافظ العابد ، كان عالما بالسير فصنف في المغازي، روى عن: خالته أم المؤمنين عائشة، وأمه أسماء – رضي الله عنهما –، وغيرهما، مات سنة أربع وتسعين ، وقيل غير ذلك . ينظر : التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (٢٥٨/٢) رقم (٢٩٥٩) ، طبقات الفقهاء (٤٠/١) ، سير أعلام النبلاء (٤٢١/٤) .

(٥) سورة البقرة : ١٥٨.

(٦) عائشة بنت أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر القرشي التيمي ، تزوجها النبي – ﷺ – بمكة وهي بنت ست أو سبع ، وبنى بها بالمدينة وهي بنت تسع ، أفقه نساء الأمة ، قال عروة بن الزبير : " ما رأيت أحدًا أعلم بفقه ، ولا بطب ، ولا بشعر من عائشة " ، وقد أكثرت من الرواية عن النبي – ﷺ – ، ماتَتْ في رمضان سنة ثمان وخمسين ، وصلَّى عليها أبو هريرة – رضي الله عنهما –. ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (١٦/٨) رقم (١١٤٥٧) ، الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين (ص:٤١) ، سير أعلام النبلاء (١٣٥/٢) .

وأسباب النزول الصريحة لا مجال للاجتهاد فيها ، بل تؤخذ بالرواية والنقل عمن شاهدوا التنزيل (٢) .

ولعل هذا هو سبب قول عَبِيدة لابن سيرين حين سأله عن آية: " عليك بالسَّداد، فقد ذهَب الذين علِمُوا فيمَ أُنْزِل القرآنُ " (٣) .

وقد وَرَدَ عنه ذكر سبب نزول قوله تعالى : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ ﴾ (٤) .

قال : إن " رافعَ بن خَدِيجٍ كانَتْ تحته امرأة قد خَلا من سِنِّها ، فتَزَوّج عليها شابةً ، فآثَر الشابةَ عليها ، فأبَتِ امرأتُه الأولى أن تقرَّ على ذلك ، فطَلَّقَها تطليقةً ، حتى إذا بَقِيَ من أجَلِها يسير قال : إن شِئْتِ راجَعْتُكِ وصبَرتِ على الأَثَرَةِ ، وإن شِئْتِ تَرَكْتُك حتى يَخْلُوَ أجَلُك . قالت : بل راجِعْني وأصبرُ على الأثَرَةِ . فراجَعَها ، وآثَر الشابة عليها ، فلم تَصْبِر على الأثَرة ، فطَلَّقَها وآثَر الشابة عليها ، حتى إذا بَقِي من أجَلِها يسير ، قال لها مثل قوله الأول . فقالت : راجِعْني وأصبر . قال : فذلك قوله : الصلح الذي بَلَغَنا أن الله تعالى أنْزَل فيه : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾ .

قال : فإن أضَرَّ بها الثالثة فإن عليه أن يُوَفِّيَها حقَّها ، أو يطلِّقَها " (٥) .

## المبحث السابع : موقفه من الإسرائيليات

---

(١) ينظر : الموافقات (٣٤٧/٣) ، المحرر في أسباب نزول القرآن (٢٢/١) .

وسبب النزول أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروة وجُعِل من شعائر الله (٥٩٢/٢) رقم (١٥٦١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به (٩٢٨/٢) رقم (١٢٧٧) .

(٢) ينظر : أسباب النزول للواحدي (ص:٩٦) ، المحرر في علوم القرآن (ص:١٢٨) .

(٣) جامع البيان (٨٠/١) ، وينظر : تاريخ بغداد (١١٨/١١) رقم (٥٨١٤) .

(٤) سورة النساء : ١٢٨ .

(٥) تفسير عبد الرزاق (٤٨١/١) رقم (٦٤٨ ، ٦٤٩) بتصرف يسير . ينظر : أثر رقم (٧٥) .

**يمكن تقسيم الإسرائيليات** (١) **باعتبار موافقة الشرع ومخالفته إلى ثلاثة أقسام :**

**الأول** : ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق ؛ فذاك صحيح .

**الثاني** : ما علمنا كذبه بما عندنا مما يُخالفه ؛ فهذا مردود لا تجوز حكايته إلا على سبيل الإنكار والإبطال .

**الثالث** : ما لم يُقرُّه الشرع ولم يُنكره بل سكت عنه ؛ فيجب التوقف في مثل هذا ، فلا نؤمن به ولا نكذبه ، وتجوز حكايته (٢) لقوله – ﷺ – : " **بلِغُوا عني ولو آية ، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار** " (٣) .

قال ابن تيمية : " وغالب ذلك – أي القسم الثالث – مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني ، ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيرًا ، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك ، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف ، ولون كلبهم ، وعِدَّتهم ، وعصا موسى من أي الشجر كانت ؟ وأسماء الطيور التي أحياها الله تعالى لإبراهيم ، وتعيين البعض الذي ضُرِبَ به القتيل من البقرة ، ونوع الشجرة التي كلَّم الله منها موسى ، إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم و لا في دينهم ، ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز " (٤) .

والوارد عن عَبِيدة من روايات إسرائيلية – فيما وقفت عليه – دائر في قصة البقرة التي أمر موسى – عليه السلام – قومَه أن يذبحوها ؛ ليضربوا بها قتيلهم (٥) .

---

(١) الإسرائيليات : جمع إسرائيلية ، وهي الأخبار المنقولة عن بني إسرائيل من اليهود أو النصارى .
سميت بذلك : نسبة إلى إسرائيل ؛ وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم – عليهم السلام – ، وإليه ينسب اليهود ، فالتسمية من باب التغليب للجانب اليهودي على النصراني ؛ لكثرة النقل عنهم ، وشدة مخالطتهم للمسلمين .
ينظر : الإسرائيليات في التفسير والحديث (ص:١٣) ، أصول في التفسير (ص:٦١) ، التفسير والمفسرون (١/١١٣) .

(٢) ينظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٣/٣٦٦) ، البداية والنهاية (١/٧) ، أصول في التفسير (ص:٦١) . وينظر : الإسرائيليات في التفسير والحديث (ص:٣٦) .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأنبياء ، باب ما ذُكِر عن بني إسرائيل (٣/١٢٧٥) رقم (٣٢٧٤) .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٣/٣٦٧) .

(٥) ينظر : الآثار (١-١٠) .

قال – رحمه الله – : " كان رجل في بني إسرائيل عقيمٌ لا يُولَدُ له ، وكان له مالٌ كثيرٌ ، وكان ابن أخيه وارثه ، فَقَتَلَهُ ثم احتمله ليلا فوضعه على باب رجل منهم ، ثم أصبح يدَّعيه عليهم ، حتى تسلَّحوا وركب بعضهم إلى بعض ، فقال ذوو الرأي والنَّهْي : عَلامَ يَقتُلُ بعضكم بعضًا ، وهذا رسول الله – ﷺ – فيكم ؟ فأَتَوا موسى ، فذكروا ذلك له فقال : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗۖ ﴾ (١) ، فقالوا : ﴿ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗاۖ ﴾ . قال : ﴿ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾ . قال : فلو لم يعترضوا البقرة ، لأجزت عنهم أدنى بقرة ، ولكنَّهم شددوا فشُدد عليهم ، حتى انتهوا إلى البقرة التي أُمِرُوا بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرُها . فقال : والله لا أنقُصُها من ملء جلدها ذهبا ، فأخذوها بملء جلدها ذهبًا فذبحوها فضربوه ببعضها فقام ، فقالوا : من قَتَلَكَ ؟ فقال : هذا . لابن أخيه ، ثم مال ميتا ، فلم يُعطَ من ماله شيء ، ولم يُورَّث قاتل بَعْدُ " (٢) .

## المبحث الثامن : اجتهاده واستنباطه

(١) سورة البقرة : ٦٧ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١/١١٩-١٢٠) رقم (٦٨٩) . ينظر : أثر رقم (٣) .

إن الاجتهاد في فَهْمِ القرآن، واستخراج معانيه، واستنباط فوائده، يتفاوت بتفاوت الأفهام، والتمكن من آلات الاجتهاد، وقبل ذلك كله فتح من الله سبحانه وتعالى يفتحه للعبد يُدرِك به كنوز كتابه (١) .

ولا ريب أن السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم قد توافَر عندهم من أدوات الاجتهاد في التفسير ما لم يتوافر لغيرهم ؛ من فصاحة اللسان ، وتوقُّد الأذهان ، والقُرب من عصر النبوة ، وغير ذلك (٢) .

ولقد نال عَبِيدة من هذه الأدوات نصيبًا كبيرًا ؛ إذ هو من كبار علماء التابعين ، ومن كبار أصحاب عبد الله بن مسعود الذي كان يقول : " والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت ، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيما أنزلت ، ولو أعلم أحدًا أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه " (٣) .

ولما كان الأمر كذلك ، فقد وَرَدَتْ عنه – رحمه الله – بعض الاجتهادات في التفسير ، من ذلك :

في قوله تعالى : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ (٤) .

قال: " إن علمتم أن عندهم أمانة " (٥) ، وفي رواية: " أمانةً وصلاحًا " (٦) ، وفي أخرى: " إنْ صلّى " (٧) .

ولعل تعدد هذه المعاني عنه – والله أعلم – من باب الاجتهاد ، فتكون جارية مجرى التمثيل (٨) .

---

(١) ينظر : تفسير التابعين (٧٠٨/٢) .

(٢) ينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:٤٥ ، ٥١) .

(٣) تقدم تخريجه (ص:١٧) .

(٤) سورة النور : ٣٣ .

(٥) تفسير عبد الرزاق (٤٣٨/٢) رقم (٢٠٣٥) . وينظر : أثر رقم (١١٤) .

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٦) رقم (١٥٢٨٧) . وينظر : أثر رقم (١١٥) .

(٧) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٦) رقم (١٥٢٨٦) . وينظر : أثر رقم (١١٦) .

(٨) ينظر : الآثار رقم (١١٤-١١٦) تحت عنوان (الدراسة).

ومن اجتهاداته أيضًا – رحمه الله – في التفسير ؛ ما يتعلق بالأحكام الفقهية ، وقد تقدم الحديث عنها (١) .

هذا ، وقد وَرَدَ عن ابن سيرين أنه قال: سألْتُ عَبِيدةَ عن آيةٍ مِن القرآنِ ، وفي رواية: " عن تفسير آية مرة ؟ " . فقال : " ذهَب الذين كانوا يَعْلَمون فيمَ أُنْزِل القرآنُ ، فاتَّقِ الله وعليك بالسَّدادِ " (٢) .

قال ابن تيمية – بعد أن ذكره ضمن من تحرَّج من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به – : " فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تحرُّجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به ، فأمَّا من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعًا فلا حرج عليه ؛ ولهذا رُوِي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير ، ولا منافاة ؛ لأنهم تكلموا فيما علموه ، وسكتوا عما جهلوه ، وهذا هو الواجب على كل أحد ، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سئل عنه مما يعلمه " (٣) .

## المبحث التاسع : تطبيقه لمدلول الآية

(١) ينظر : (ص:٥٧) .

(٢) جامع البيان (٨٠/١) ، وينظر : تاريخ ابن أبي خيثمة (١٣٧/٣) رقم (٤١٤٢).

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٧٤/١٣) .

تعددت طرائق ووسائل سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم في تبيين معاني القرآن للآخرين ، وتقريبه للسائلين .

فتارة يمثلون للمعنى العام في الآية ، وتارة يفسرون الآية بضد معناها ، وتارة يستخدمون وسائل تعليمية توضح المعنى وتقرب المراد ، وغير ذلك من طرائقهم الدالة على تيسيرهم في التفسير ، وبُعدهم عن التكلف في التشقيقات أو الاستطرادات (١) .

وقد استخدم عَبِيدة شيئًا من تلك الوسائل ، فمن ذلك :

❖ **اكتفاؤه بتطبيق مدلول الآية دون التلفظ بمعناها** ، مثاله :

قال ابن سيرين : سألتُ عَبِيدةَ عن قولِه : ﴿ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ﴾ (٢) . قال : " فقال بثوبِه ، فغطَّى رأسَه ووَجْهَه ، وأبرَز ثوبَه عن إحْدَى عَينَيْه " (٣) .

❖ **اكتفاؤه بمجرد الإشارة** ، مثاله :

عن ابنِ عونٍ ، عن محمد بن سيرين ، قال : قلتُ لعَبِيدَة : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ (٤) . و أشار ابنُ عونٍ بأصابعِه الأربع (٥) .

---

(١) ينظر : من معالم التيسير في تفسير السلف ؛ د. عيسى الدريبي (ص:١٦٠ ، ١٨٤ ، ١٨٥) ؛ مجلة البحوث والدراسات القرآنية ، العدد الثالث – السنة الثانية ، محرم – ١٤٢٨هـ . وقد فصّل في تلك الطرائق وغيرها مع التمثيل .

(٢) سورة الأحزاب : ٥٩ .

(٣) جامع البيان (١٨٢/١٩) . وينظر : أثر رقم (١١٨) .

(٤) سورة النساء : ٢٤ .

(٥) جامع البيان (٥٧٩/٦) . وينظر : أثر رقم (٥٦) .

# الفصل الثالث

## الموازنة بين منهج

## عَبِيدَة السَّلمَانِيّ

## و

## مسروق الهمداني

## في التفسير

لقد اعتنى مفسرو سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم ببيان معاني القرآن وإيضاح مرامِيه ، وكان ذلك وَفْقَ منهجية وأصول لا عن جهل وهوى .

وقد سلك ذلك عَبِيدَة السَّلماني ومسروق الهمْداني في تفسيريهما ، لذا أردت الموازنة بين منهجيهما ؛ ولا سيما أنهما من كبار أصحاب عبد الله بن مسعود .

❖ **فمن الأمور المشتركة بينهما** ؛ قلة الوارد عنهما في التفسير (١) إذا ما قُورِنا بمشاهير مفسري التابعين (٢) ، كما أنهما من التابعين المخضرمين ، وقد اشتركا في مصادر التفسير من حيث الجملة ، وإن تفاوتا في تغليب مصدر على الآخر .

❖ **أما أهم الفُروقات بين منهجيهما فهي كالآتي** :

١- غلبة جانب الرواية عند مسروق على مقوله في التفسير -فيما وقفت عليه- (٣).

٢- أن مسروقًا أكثر نقلا لتفسير ابن مسعود من عَبِيدة (٤) ، ولهذا كان يقول : " أنا أعلم بقول عبد الله من عَبِيْدَة " (٥) .

٣- وَرَدَ عن مسروق في غير ما موضع تفسير الآية بما يشابه ألفاظ الحديث النبوي (٦) ، مثال ذلك :

في قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ (٧) .

قال - رحمه الله - : " إذا ذكرتَ الرجل بأسوأ ما فيه فقد اغتبته ، وإذا ذكرته بما ليس

---

(١) استقرأْتُ جامع البيان فوقفت على (٧٤) قولا لمسروق و(١٢٨) رواية له عن غيره، أما أقوال عَبِيدة فالذي دُرس منها (١٢٠) قولا .

(٢) ينظر إحصاء أقوال أشهر مفسري التابعين : تفسير التابعين (٩١/١) الحاشية .

(٣) وقفت له عند الطبري على (٧٤) قولا ، وروى عن ابن مسعود (٩٠) رواية ، وعن عائشة (٣٧) رواية ، وعن أُبيّ بن كعب رواية واحدة .

(٤) الذي وقفت عليه عند الطبري من روايات مسروق لأقوال ابن مسعود في التفسير (٨٥) رواية ، في حين لم أقف له على رواية واحدة من طريق عَبيدة ، وما رواه عَبيدة عنه - ﷺ - هو من أحاديث النبي - ﷺ - .

(٥) تاريخ ابن أبي خيثمة (١٢٨/٣) رقم (٤٠٣٥) بتصرف يسير .

(٦) وقفت له عند الطبري على (٣) أقوال بدون تكرار .

(٧) سورة الحجرات : ١٢ .

فيه فقد بهته " (١) .

٤- عناية مسروق بأقوال الصحابة - رضوان الله عليهم - سواء بالرواية عنهم ، أو الوقوف عند تفسيرهم ، ولا سيما ابن مسعود - فيما وقفت عليه - (٢) .

٥- وَرَدَ عن مسروق روايته عن بعض التابعين ، أو رجوعه لهم (٣) .

٦- عناية عَبِيدة بالأحكام الفقهية أكثر من مسروق رغم كونه فقيهًا مفتيًا (٤) ، ولعل ذلك بسبب غَلبة جانب الرواية عند مسرق ، وخشيته من الرأي والقياس ، قال -رحمه الله- : " إني أخاف أَنْ أقيسَ فتزلَّ قَدَمَيَّ " (٥) .

٧- أنَّ الوارد عن مسروق في أسباب النزول (٦) أكثر من الوارد عن عَبيدة - فيما وقفت عليه - ، ولعل ذلك بسبب كثرة رحلاته وعنايته بالآثار (٧) ، فكان يأتي أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - ليسمع منها ، وكانت له مكانته العالية عندها حتى قالت له : " يا مسروق إنك من ولدي ، وإنك لمن أحبهم إليّ " (٨) .

أما عَبِيدة فكان يعلم أن مبنى هذا العلم - أعني أسباب النزول - على الرواية والأخذ ممن شاهد التنزيل؛ لذا قال لابن سيرين حين سأله عن آية: " ذهَب الذين كانوا يَعْلَمون فيمَ أُنْزِل القرآنُ ، فاتَّقِ الله وعليك بالسَّدادِ " (٩) .

---

(١) جامع البيان (٣٧٧/٢١) . والحديث الموافق لتفسيره هو قول النبي - ﷺ -: " أتدرون ما الغيبة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : ذكرك أخاك بما يكره . قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته " . أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الغيبة (٢٠٠١/٤) رقم (٢٥٨٩) .

(٢) وَرَدَ عن مسروق عند الطبري (١٧) موضعًا وافق فيه ابن مسعود ، و(٣)مواضع وافق فيه أم المؤمنين عائشة .

(٣) ينظر : جامع البيان (٣٢/٩) ، (٣٢١/١٦ ، ٣٢٤) .

(٤) وقفت لمسروق عند الطبري على (٦) أقوال فقهية .

(٥) تاريخ ابن أبي خيثمة (١١١/٣) رقم (٤٠٣٥) . وينظر : تفسير التابعين (٤٧٨/١) .

(٦) وَرَدَ عن مسروق (٩) آثار في أسباب النزول ، كما روى عن كل من ابن مسعود وعائشة - رضي الله عنهما - سبب نزول واحد .

(٧) تاريخ ابن أبي خيثمة (١١١/٣) رقم (٤٠٣٥) . وينظر : تفسير التابعين (٤٧٨/١) .

(٨) سير أعلام النبلاء (٦٦/٤) .

(٩) جامع البيان (٨٠/١) .

٨- أنَّ الوارد عن عَبيدة من روايات إسرائيلية - فيما وقفت عليه - دائر حول قصة أصحاب بقرة بني إسرائيل (١) ، ولم أقف لمسروق على رواية إسرائيلية في جامع البيان.

٩- وَرَدَ عن مسروق تعيينه للمبهم ، بينما أعرض عَبِيدة عن ذلك (٢) .

١٠- وَرَدَ عن عَبِيدة تطبيقه لمدلول الآية واستخدامه للوسائل التعليمية في تفسيره (٣) .

١١- وَرَدَ عن عَبيدة ذكره لنسخ حكم آية (٤) .

١٢- وَرَدَ عن مسروق ما يتعلق بعادات العرب والسؤال عنها ، بخلاف عَبِيدَة فلم أقف له على شيء من ذلك . مثاله :

أتى مسروق إلى علقمة يسأله عن قوله تعالى : ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ (٥) فقال له علقمة : "ما تريد إلى شيء كانت تصنعُه أهل الجاهلية ؟ " (٦) .

ومع هذا فقد وَرَدَ عنه - رحمه الله - أعني مسروقًا- تفسير هذه الآية بعينها فقال : " البحيرة : كانت الناقة إذا ولدت بطنًا خمسًا أو سبعًا ، شقُّوا أذنَها ، وقالوا : هذه بحيرة. قال: ﴿وَلَا سَآئِبَةٍ﴾: كان الرجل يأْخُذُ بعضَ مالِه ، فيقول : هذه سائبةٌ . قال : ﴿وَلَا وَصِيلَةٍ﴾: كانوا إذا ولدت الناقة الذكر، أكله الذكورُ دونَ الإناثِ، وإذا ولدت ذكرًا وأنثى في بطن ، قالوا : وصَلَت أخاها . فلا يأكلونهما ، قال : فإذا مات الذكر ، أكله الذكور دون الإناث . قال : ﴿وَلَا حَامٍ﴾ : كان البعير إذا ولد ، وولد ولده ، قالوا : قد قضى هذا الذي عليه . فلم ينتفعوا بظهره ، قالوا : هذا حام " (٧) .

---

(١) ينظر : الآثار (١-١٠) .

(٢) ينظر ما وَرَدَ عن مسروق - فيما وقفت عليه - في : جامع البيان (٤١٥/١٠) ، (١٩٣/١٧ ، ١٩٤) ، (٥٨٩/١٩).وأمَّا الذي وقفت عليه عن عَبيدة فهو موطن واحد . ينظر : أثر رقم (٦) .

(٣) تقدم الحديث عن ذلك في المبحث التاسع من الفصل الثاني .

(٤) ينظر : أثر رقم (١٣) .

(٥) سورة المائدة : ١٠٣ .

(٦) جامع البيان (٣٢/٩) .

(٧) جامع البيان (٣٢/٩) بتصرف يسير .

١٣- وَرَدَ عن مسروق ما يتعلق بالمكي والمدني ، بينما لم أقف لعَبِيدة على رواية في ذلك . مثاله :

في قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ ﴾ (١) .

قال مسروق : " كان إسلامُ ابن سَلَام (٢) بالمدينة ، ونزلت هذه السورة بمكة ، إنما كانت خصومة بين محمد عليه السلام وبين قومه ، فقال : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ ﴾ ... " (٣) .

(١) سورة الأحقاف : ١٠ .

(٢) عبد الله بن سَلَام بن الحارث أبو يوسف الإسرائيلي ، حليف بني الخزرج ، كان إمامًا حبرًا ، أسلم لما قدم النبي - ﷺ - المدينة مهاجرًا ، روى عنه ابناه : يوسف ومحمد ، وأنس بن مالك ، ومات بالمدينة في خلافة معاوية سنة ثلاث وأربعين . ينظر : التقريب (ص:٥١٤) رقم (٣٤٠٠) ، الاستيعاب (٩٢١/٣) رقم (١٥٦١) ، أسد الغابة (٢٦٨/٣) رقم (٢٩٧٣) .

(٣) جامع البيان (١٢٦/٢١) .

# القسم الثاني

## أقوال عَبِيدَة السَّلمَانِي

## - رحمه اللّه - في التفسير

# سُورَةُ البَقَرَةِ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾ (١) .

**١- قال الإمام عبد الرزاق - رحمه الله - : نا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة السَّلمَانِيّ : " أن رجلاً من بني إسرائيل كان له ذو قرابة هو وارثه ، فقتله ليرثه ، ثم ذهب به فألقاه إلى باب قوم آخرين ، ثم أصبح يطلب بدمه ، فهمّوا أن يقتتلوا ، حتى لبس الطائفتان السلاح ، فقال رجل : أتقتتلون وفيكم نبي الله موسى ؟ فَكَفّ بعضهم عن بعض ، ثم انطَلقوا إلى موسى فذكروا له شأنهم ، فأوحى الله إليه أن يذبحوا بقرة ، فلو اعتَرضوا (٢) بقرة فذبحوها أجزأت عنهم ، فسألوا وشدَّدوا ، فشدد الله عليهم ، فقالوا :**

﴿ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ۖ ﴾ (٣) " (٤) .

## ● رجال الإسناد :

• معمر : بن راشد الأزدي مولاهم ، أبو عُروة البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل ، من كبار السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة (٥) .

• أيوب : بن أبي تميمة كيسان السَّخْتِيَاني (١) ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبْت حجة من كبار

---

(١) سورة البقرة : ٦٧ .

(٢) اعتَرضوا : أي أخذوا أي بقرة من غير تخيير . ينظر : المعجم الوسيط ؛ مادة (عرض) (٥٩٤/٢) ، تفسير القرآن العزيز (١٥١/١) .

(٣) سورة البقرة : ٦٨ .

(٤) تفسير عبد الرزاق (٢٧٤/١) رقم (٦٧) .

(٥) ينظر: التقريب (ص: ٩٦١) رقم (٦٨٥٧) ، تهذيب التهذيب (١٢٥/٤) ، الكاشف (١٤٦/٣) رقم (٥٦٤٢).

الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة .

عده ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين ، الذين لم يوصفوا بذلك إلا نادرًا (٢) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٣) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

---

(١) السَّخْتِيَاني : بفتح السين المهملة ، وسكون الخاء المعجمة بواحدة ، وكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوقها ، وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها ، وفي آخرها النون ، نسبة إلى عمل السختيان وبيعها ، وهي الجلود الضأنية ليست بأدم. ينظر : الأنساب للسمعاني (٢٣٢/٣) .

(٢) ينظر: التقريب (ص: ١٥٨) رقم (٦١٠) ، تهذيب التهذيب (٢٠٠/١) ، الكاشف (٩٧/١) رقم (٥١٧) ، طبقات المدلسين (ص:٣١) رقم (٥) .

(٣) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول باعتباره أحد رواة التفسير عن عَبيدة.

٢- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : وكان سبب قيل موسى لهم : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗ ﴾ ما حدَّثنا به محمد بن عبدِ الأعلى ، قال : ثنا المُعْتَمِرُ بنُ سليمانَ ، قال : سمِعْتُ أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبيدة قال :" كان في بني إسرائيلَ رجلٌ عَقيمٌ - أو عاقرٌ - قال : فقتَله وليُّه ، ثم احْتَمَله ، فألْقاه في سِبْطٍ [1] غيرِ سِبْطِه . قال : فوقَع بينَهم فيه الشرُّ ، حتى أخذوا السلاحَ . قال : فقال أولو النُّهَى : أتَقْتَتِلون وفيكم رسولُ اللهِ ؟ قال : فأتَوا نبيَّ اللهِ ، فقال : اذْبَحوا بقرة ! فقالوا : ﴿ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗاۖ ﴾ . قال: ﴿ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾. قالوا: ﴿ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَۚ ﴾ [2]. قال :﴿ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٞ ﴾. إلى قوله : ﴿ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ ﴾ [3]. قال : فضُرِب ، فأخْبَرَهم بقاتلِه . قال : ولم تُؤخَذِ البقرة إلا بوزنِها ذهبًا . قال : ولو أنهم أخَذُوا أدنى بقرةٍ لأَجْزَأَت عنهم . فلم يُوَرَّثْ قاتلٌ بعدَ ذلك " [4] .

## ● رجال الإسناد :

• محمد بن عبدِ الأعلى : الصنعاني ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأَربعين ومائتين [5] .

---

(١) سِبْط : قبيلة أو فرقة من اليهود ، يُقال للعرب قبائل ، ولليهود أسباط ؛ للتفريق بين ولد إسماعيل ، وولد إسحاق. ينظر : تهذيب اللغة ؛ مادة (سبط) (٢٤٠/١٢) ، المصباح المنير ؛ مادة (سبط) (٢٦٤/١) .

(٢) سورة البقرة : ٦٨ .

(٣) سورة البقرة : ٧١ .

(٤) جامع البيان (٧٦/٢-٧٧) .

(٥) ينظر : التقريب (ص: ٨٦٨) رقم (٦١٠٠) ، تهذيب التهذيب (٦٢١/٣) ، الكاشف (٤٩/٣) رقم (٥٠٣٨).

• المعْتَمِر بن سُلَيمان : التَّيميّ ، أبو محمد البصري ، قيل : إنه كان يلقب بالطفيل ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة ، وقد جاوز الثمانين (١) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٢) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٣) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

(١) ينظر : التقريب (ص: ٩٥٨) رقم (٦٨٣٣) ، تهذيب التهذيب (١١٧/٤) ، الكاشف (١٤٣/٣) رقم (٥٦٢١).

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٣) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٣- قال الإمام ابن أبي حاتم (١) - رحمه الله - : حدثنا الحسن بن محمد بن الصبّاح ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأ هشام بن حسَّان ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبِيدَة السَّلماني ، قال : " كان رجل في بني إسرائيل عقيمٌ لا يُولَدُ له ، وكان له مالٌ كثيرٌ ، وكان ابن أخيه وارثه ، فَقَتَلَهُ ثم احتمله ليلا فوضعه على باب رجل منهم ، ثم أصبح يدَّعيه عليهم ، حتى تسلَّحوا وركب بعضهم إلى بعض ، فقال ذوو الرأي والنَّهْي : عَلامَ يَقتُلُ بعضكم بعضًا ، وهذا رسول الله - ﷺ - فيكم؟ فأَتَوا موسى ، فذكروا ذلك له ، فقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗۖ ﴾ ، فقالوا : ﴿ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوٗاۖ ﴾ . قال :﴿ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾ . قال : فلو لم يعترضوا البقرة ، لأجزت عنهم أدنى بقرة ، ولكنَّهم شددوا فشُدد عليهم ، حتى انتهوا إلى البقرة التي أُمِرُوا بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرُها . فقال : والله لا أنقُصُها من ملء جلدها ذهبًا ، فأخذوها بملء جلدها ذهبًا فذبحوها فضربوه ببعضها فقام ، فقالوا : من قَتَلَكَ ؟ فقال : هذا . لابن أخيه ، ثم مال ميتا ، فلم يُعطَ من ماله شيء ، ولم يُورَّث قاتل بَعْدُ " (٢) .**

## ● رجال الإسناد :

• الحسن بن محمد بن الصبّاح : الزعفراني ، أبو علي البغدادي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ستين ومائتين ؛ أو قبلها بسنة (٣) .

---

(١) أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ، الإمام الحافظ الناقد ، كان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال ، من تصانيفه : التفسير المسند ، وكتاب الجرح والتعديل ، وغير ذلك ، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة . ينظر : تذكرة الحفاظ (٨٢٩/٣) رقم (٨١٢) ، طبقات المفسرين للسيوطي(ص:٦٣) رقم (٥٢).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١١٩/١-١٢٠) رقم (٦٨٩) .

(٣) ينظر: التقريب (ص:٢٤٢) رقم (١٢٩١) ، تهذيب التهذيب (٤١٣/١) ، الكاشف (١٨١/١) رقم (١٠٦٩).

• يزيد بن هارون : بن زاذان السلمي مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين .

عده ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين ، الذين لم يوصفوا بذلك إلا نادرًا (١) .

• هشام : بن حسّان الأزدي ، القردُوسي ، أبو عبد الله البصري ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، ولا يُعكّر عدّ ابن حجر له في المرتبة الثالثة من طبقات المدلسين ؛ لأن ذلك مرتبط ببعض شيوخه غير ابن سيرين (٢) ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة (٣) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٤) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه البيهقي (٥) في سننه (٦) ، وابن حزم (٧) في المحلى (٨) ، وفي الإحكام (١) ،

---

(١) ينظر : التقريب (ص:١٠٨٤) رقم (٧٨٤٢) ، تهذيب التهذيب (٤٣١/٤)، الكاشف (٢٧٣/٣) رقم (٦٤٥١)، طبقات المدلسين (ص:٤٣) رقم (٣٣) .

(٢) تُكلِّم في روايته عن الحسن وعطاء وعكرمة ، ينظر : ميزان الاعتدال (٧٧/٧) رقم (٩٢٢٨) ، روايات المدلسين في صحيح البخاري (ص:٥٥٣) .

(٣) ينظر: التقريب (ص:١٠٢٠) رقم (٧٣٣٩) ، تهذيب التهذيب (٢٦٨/٤) ، الكاشف (٢٠٩/٣) رقم (٦٠٣٨)، طبقات المدلسين (ص:٧٣) رقم(٤٤) .

(٤) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٥) أحمد بن الحسين بن علي ، أبو بكر البيهقي الشافعي ، الإمام الحافظ ، شيخ خُراسان ، وصاحب التصانيف ، له زهاء ألف جزء ، منها: السنن الكبرى، والصغرى ، ودلائل النبوة ، وغير ذلك ، مات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة . ينظر : طبقات علماء الحديث (٣٢٩/٣) رقم (٩٩١) ، طبقات الشافعية الكبرى (٨/٤) رقم (٢٥١) ، الأعلام للزركلي (١١٦/١).

(٦) السنن الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب لايرث القاتل (٣٦٢/٦) رقم (١٢٢٤٨) .

(٧) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، أبو محمد الأندلسي ، إمام الظاهرية ، كان حافظًا ذكيًّا كثير العلم ، له المحلى ، والإحكام لأصول الأحكام ، وغير ذلك ، مات سنة ست وخمسين وأربعمائة . ينظر : الوافي بالوفيات (٩٣/٢٠) رقم (١٥٣) ، البداية والنهاية (٩١/١٢) .

(٨) المحلى (٨٠/١١) .

وعبد بن حميد [٢] كما في تفسير ابن كثير [٣] [٤] ، جميعهم من طريق يزيد بن هارون ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، به بنحوه .

وأخرجه أيضًا آدم بن أبي إياس في تفسيره كما في تفسير ابن كثير [٥] ، من طريق هشام ، عن ابن سيرين ، به .

وأورده السيوطي [٦] في الدر [٧] ، وزاد نسبته إلى عبد بن حُميد ، وابن المنذر [٨] ، والبيهقي . كما ذكره ابن عبد البر [٩] في الاستذكار [١٠] ، وعزاه إلى الشافعي[١] ، من طريق عوف، عن عن ابن سيرين ، به بمعناه مُختصرًا .

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام (١٦٥/٥) .

(٢) عبد بن حميد بن نصر ، أبو محمد الكَسي ، ويقال له: الكَشي ، إمام حافظ حجة ، جمع وصنّف؛ التفسير والمسند وغير ذلك ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين . ينظر : سير أعلام النبلاء (٢٣٥/١٢) ، الوافي بالوفيات (٢٢٤/١٩) .

(٣) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القيسي البصروي الشافعي ، الإمام المفسر المحدث الحافظ المؤرخ ، له تصانيف مفيدة ؛ كتفسير القرآن العظيم ، والبداية والنهاية ، وغير ذلك ، مات سنة أربع وسبعين وسبعمائة . ينظر : الدرر الكامنة (٤٤٥/١) رقم (٩٤٤) ، ذيل طبقات الحفاظ (ص:٣٦١).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٩٩/١) .

(٥) تفسير القرآن العظيم (٩٩/١) .

(٦) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري ، جلال الدين السيوطي الشافعي ، إمام حافظ مؤرخ محدث مفسِّر أديب ، له العديد من المصنفات ، منها : الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، والإتقان في علوم القرآن ، وغير ذلك كثير ، مات سنة إحدى عشرة وتسعمائة . ينظر : معجم المفسرين (٢٦٤/١) ، النور السافر (ص:٥١) .

(٧) الدر المنثور (٤٠٤/١) .

(٨) محمد بن إبراهيم بن المنذر، أبو بكر النيسابوري، الحافظ الفقيه المجتهد، شيخ الحرم، وصاحب التصانيف؛ كتفسير القرآن، والأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، وغير ذلك، مات سنة ثماني عشرة وثلاثمائة. ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٩٨/١) رقم (٤٤)، طبقات الحفاظ (ص:٣٣٠) رقم (٧٤٦)، الأعلام للزركلي (٢٩٤/٥) .

(٩) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، أبو عمر النَّمَري القرطبي المالكي ، الحافظ المكثر الفقيه ، المؤرخ الأديب ، من مؤلفاته : كتاب التمهيد ، والاستذكار ، والاستيعاب ، وغير ذلك ، مات سنة ثلاث وستين وأربعمائة . ينظر : جذوة المقتبس (ص:١٣١) ، وفيات الأعيان (٧١/٧) رقم (٨٣٧) ، الأعلام للزركلي (٤٨/٤) .

(١٠) الاستذكار (٢٠٤/٢٥) ، ولم أقف عليه في مواطن كتب الشافعي .

● **الدراسة :**

ذكر عَبِيدة أحداث قصة قتيل بني إسرائيل ، وفي مجملها بيان لسبب أمر موسى قومه أن يذبحوا بقرة ؛ ذلك أن بني إسرائيل قد وُجِد فيهم قتيل لم يدروا قاتله ، فتنازعوا في أمره ، وصار كل فريق منهم يدفع التهمة عن نفسه، حتى كاد أن يقع بينهم الشر ، عندها تحاكموا إلى موسى ليكشف لهم الحقيقة ، فأجابهم بقوله : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗۖ﴾ (٢) .

فيكون تحاكمهم إلى موسى في شأن القتيل سببًا في أمره إياهم بذبح بقرة . وهذا السبب يشهد له سياق الآيات ، ففي قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ قَتَلۡتُمۡ نَفۡسٗا فَٱدَّٰرَٰٔتُمۡ فِيهَاۖ﴾ الآيات (٣) ما يُشير إلى خبر القتيل (٤) ، كما أن أصل قصته واردت في مجمل الروايات الواردة عن غير واحد من السلف ؛ كابن عباس (٥) ، وأبي العالية (٦) ، والسدي (٧) ، وعكرمة (٨) ، وابن زيد (٩) ، ومحمد بن كعب القرظي (١) ،

---

(١) محمد بن إدريس بن العباس ، أبو عبد الله الشافعي ، إمام الشافعية ، كان فقيهًا ناصرًا للحديث شاعرًا ، له تصانيف كثيرة ، منها : كتاب الأم ، والرسالة ، وغير ذلك ، مات سنة أربع ومائتين . ينظر : تذكرة الحفاظ (٣٦١/١) رقم (٣٥٤) ، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص:٦٦) ، تهذيب الأسماء (٦٧/١) رقم (٢).

(٢) ينظر : صفوة الآثار والمفاهيم (١٩٦/٢) .

(٣) سورة البقرة : ٧٢ .

(٤) ينظر : آراء ابن زيد المدني في التفسير ؛ لهاني عبد الغني (ص:٣٣٦).

(٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، ابن عم رسول الله – ﷺ – ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، ودعا له رسول الله – ﷺ – بالفهم في القرآن ، فكان يسمى البحر والحبر لسعة علمه ، وهو أحد المكثرين من الصحابة ، ومن فقهائهم ، مات سنة ثمان وستين بالطائف . ينظر : التقريب (ص:٥١٨) رقم (٣٤٣١) ، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٣) رقم (١).

(٦) رُفَيع بن مِهْران ، أبو العالية الرِّياحي مولاهم البصري ، من أئمة التابعين في القراءة والتفسير ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وقيل : سنة تسعين . ينظر: طبقات المفسرين للداودي (١٧٨/١) رقم (١٧٠) ، معرفة القراء الكبار (٦٠/١) رقم (١٩) .

(٧) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدِّي ، أبو محمد الكوفي ،الإمام المفسّر ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . ينظر : التقريب (ص:١٤١) رقم (٤٦٧) ، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:١٥) رقم (٢٥).

(٨) عكرمة مولى ابن عباس ، أبو عبد الله التابعي المفسر ، كان عالمًا بالقرآن ومعانيه ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:١٢) رقم (١٧) ، التقريب (ص:٦٨٧) رقم (٤٧٠٧) .

(٩) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني ، المفسر ، أخذ معاني القرآن وروى عن والده، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.

ومحمد بن قيس[٢]، ووهب [٣] ، ومجاهد ، وقتادة [٤] ، وكذا عند عامَّة المفسرين [٥] .

غير أن بعض المفسرين رَدَّ مثل هذه الروايات – التي هي من قبيل الإسرائيليات – فلم يُورِدها في تفسيره ؛ كالقاسمي [٦] ، والسعدي [٧] [٨] ، أو ذكر طرفًا منها وتعقبها ؛ كابن كثير ، والشوكاني [٩] ، وابن عثيمين [١٠] [١] .

---

ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:١١) رقم (١٥) ، التقريب (ص:٥٧٨) رقم (٥٧٨) .

(١) محمد بن كعب بن سليم الإمام العلامة الصادق، أبو عبد الله القُرَظي المدني، كان من أوعية العلم، عالما بالتفسير، مات سنة ثمان ومائة ، وقيل بعدها . ينظر : سير أعلام النبلاء (٦٥/٥) ، الكاشف (٧٤/٣) رقم (٥١٩١).

(٢) محمد بن قيس المدني ، قاصّ عمر بن عبد العزيز ، كان ثقة كثير الحديث عالما ، مات أيام الوليد بن يزيد . ينظر : تهذيب الكمال (٣٢٣/٢٦) رقم (٥٥٦٦) ، التقريب (ص:٨٩٠) رقم (٦٢٨٥) .

(٣) وهب بن منبّه بن كامل الحافظ ، أبو عبد الله اليماني الصنعاني ، عالم أهل اليمن ، كان ثقة واسع العلم ، وعنده من علم أهل الكتاب شيء كثير ، مات سنة أربع عشرة ومائة . ينظر : تذكرة الحفاظ (١٠٠/١) رقم (٩١) ، التقريب (ص:١٠٤٥) رقم (٧٥٣٥) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٧٧/٢) ، الدر المنثور (٤٠٢/١-٤٠٩ ، ٤١٩) ، تفسير مجاهد (ص:٢٠٦) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٧٦/٢)، الكشف والبيان (٢١٣/١)، الهداية إلى بلوغ النهاية (٣٠٤/١)، النكت والعيون (١٣٧/١)، الوسيط (١٥٤/١)، معالم التنزيل (١٠٥/١)، الكشاف (٢٧٨/١)، المحرر الوجيز (٢٤٥/١)، أحكام القرآن لابن العربي (٣٦/١)، زاد المسير (٩٦/١)، مفاتيح الغيب (١٢٢/٣)، أنوار التنزيل (٨٦/١)، مدارك التنزيل (٨٥/١)، لباب التأويل (٦٠/١)، البحر المحيط (٤١٤/١)، الجواهر الحسان (٢٥٩/١)، روح المعاني (٢٨٥/١)، العذب النمير (١١٥/١).

(٦) محمد جمال الدين بن محمد بن سعيد بن قاسم الحلاق ، إمام الشام في عصره ، كان عالما مشاركًا في عدد من العلوم ، من مؤلفاته : محاسن التأويل ، قواعد التحديث ، مات سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة وألف . ينظر : الأعلام للزركلي (١٣٥/٢)، معجم المفسرين (١٢٧/١) .

(٧) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي التميمي ، العلامة المفسر المحدث الفقيه الأصولي النحوي ، ولد في عنيزة بالقصيم سنة سبع وثلاثمائة وألف ، ومات بها سنة ست وسبعين وثلاثمائة وألف ، اشتغل بالتعليم والتأليف ، من مؤلفاته : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان ، القواعد الحسان لتفسير القرآن ، وغير ذلك . ينظر : علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢١٨/٣) رقم (٣٢١) ، مشاهير علماء نجد وغيرهم (ص:٣٩٢) .

(٨) ينظر : محاسن التأويل (١٥٨/٢) ، تيسير الكريم الرحمن (٩٦/١) .

(٩) محمد بن علي بن محمد الشوكاني الصنعاني ، فقيه مفسر مجتهد ، من كبار علماء اليمن ، له مؤلفات كثيرة ، منها : فتح القدير ، ونيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار ، وغير ذلك ، مات سنة خمسين ومائتين وألف . ينظر : البدر الطالع (٢١٤/٢) ، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (٢٢٨٩/٣) رقم (٣١٩٧) .

(١٠) أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين المقبل الوهيبي التميمي ، العلامة الفقيه المفتي المفسر ، كان عضوًا في هيئة كبار العلماء بالمملكة ، ومتصديًا للتدريس والإفتاء والدعوة إلى الله ، ترك آثارًا علمية نافعة في شتى العلوم ، من مسموع ومقروء ،

ويبدو –والله أعلم– أن في الوارد عن عَبِيدة ما هو مأخوذ عن بني إسرائيل ، قال ابن كثير : "وهذه السياقات عن عَبيدة ، وأبي العالية ، والسدي ، وغيرهم ، فيها اختلاف ما ، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بني إسرائيل ، وهي مما يجوز نقلها ، ولكن لا تُصدَّق ولا تُكذَّب ، فلهذا لا يعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا ، والله أعلم " (٢) .

وبالنظر إلى مجمل تلك الروايات الواردة عنه – رحمه الله – من حيث بيانها أن سبب أمر موسى قومه أن يذبحوا بقرة لأجل قتيل تحاكموا في شأنه إليه ؛ نجد أن القرآن دال على ذلك كما سبق ، أمَّا ما تضمنته من تفصيلات وأحداث قد طوى القرآن ذكرها –كصلة القتيل بالقاتل ، وسبب قتله له – فليس فيها كبير فائدة . قال الشوكاني : " وقد رُوِي في هذا قصص مختلفة لا يتعلق بها كثير فائدة " (٣) .

---

من ذلك : أصول في التفسير ، أحكام من القرآن الكريم ، وغيرهما ، مات سنة إحدى وعشرين وأربعمائة وألف . ينظر : ابن عثيمين الإمام الزاهد (ص : ٢٧–٣٥ ، ٣٦٣ ) .

(١) ينظر : تفسير القرآن العظيم (١٠١/١) ، فتح القدير (٢١٢/١) ، تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (٢٣٤/١، ٢٣٨) .

(٢) تفسير القرآن العظيم (١٠١/١) .

(٣) فتح القدير (٢١٢/١) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ (١) .

**٤- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله -: حدثنا محمد بن عبدِ الأعْلَى ، قال: ثنا المُعْتَمِر ، قال : سمعتُ أيوبَ ، عن محمدِ بن سيرين ، عن عَبيدة ، قال : " لو أنَّهم أخَذُوا أدنى بقرةٍ لأجزأت عنهم "** (٢) .

- **رجال الإسناد :**
- محمد بن عبدِ الأعلى : ثقة (٣) .
- المعْتَمِرُ : بن سُلَيمان التَّيميّ ، ثقة (٤) .
- أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٥) .
- محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٦) .
- **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

---

(١) سورة البقرة : ٧٠ .

(٢) جامع البيان (٢/٩٨) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٥- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدثنا الحسنُ بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمرٌ ، عن أيوب ، وحدثني المثنى ، قال : ثنا آدم ، قال : ثنا أبو جعفر ، عن هشام بن حسان ، جميعًا عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة السَّلماني ، قال : " سأَلوا وشدَّدوا ، فشُدِّد عليهم "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• الحسن بن يحيى : بن الجَعْد العبدي ، أبو علي ابن أبي الرَّبِيع الجرجاني ، نزيل بغداد ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ومائتين ، وكان مولده سنة ثمانين ومائة ، أو قبلها (٢) .

• عبد الرزاق : بن همام بن نافع الحميري مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ومائتين ، وله خمس وثمانون سنة .

عده ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين ، ممن احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح ؛ لإمامته ، وقلة تدليسه في جنب ما روى (٣) .

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٤) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٥) .

• المثنى : بن إبراهيم الآملي ، الطبري (٦) ، روى عنه ابن جرير كثيرًا في التفسير والتاريخ ، ومع هذا ؛ فإني لم أقف له على ترجمة فضلا عمن تكلم فيه بجرح أو تعديل ، غير أن صنيع

---

(١) جامع البيان (٢/٩٨) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٢٤٣) رقم (١٣٠٠) ، تهذيب التهذيب (١/٤١٦) ، الكاشف (١/١٨٢) رقم (١٠٧٨).

(٣) ينظر : التقريب (ص:٦٠٧) رقم (٤٠٩٢) ، تهذيب التهذيب (٢/٥٧٢) ، الكاشف (٢/١٨٨) رقم (٣٣٩٩)، طبقات المدلسين (ص:٥٥) رقم (٢٥) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) ورد اسمه في جامع البيان : ( المثنى بن إبراهيم الآملي ) ينظر : (١/٢٠٤) ، وفي موضع آخر ( المثنى بن إبراهيم الطبري ) ينظر : (١/٢٣٨) .

ابن كثير وابن حجر – الإمامين في الحديث – مُشْعِر بتوثيقه ، ففي عدد من المواضع حكما بصحة أو تقوية أسانيد فيها المثنى ، أو بثقة رجاله (١) .

• آدم : بن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني ، أصله خراساني ، يُكنى أبا الحسن ، نشأ ببغداد ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين (٢) .

• أبو جعفر : الرازي ، التيمي مولاهم ، مشهور بكنيته ، واسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان ، وأصله من مرو (٣) ، وكان يتجر إلى الرَّيّ (٤) ، صدوق سيئ الحفظ ، من كبار السابعة ، مات في حدود الستين ومائة (٥) .

---

(١) من أمثلة تصحيح ابن كثير قال في تفسير القرآن العظيم (٨٢/١) : " قال ابن جرير : ...وحدثني المثنى ، حدثنا إسحاق ، حدثنا أبو داود الحفري ، عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال : كل ظن في القرآن فهو علم . وهذا سند صحيح " . وينظر : منه (٩٧/١ ، ٣٠٢) ، وقال في (١٢٦/١-١٢٧) : " قال ابن جرير : حدثني المثنى ، حدثنا الحجاج ، أخبرنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن عمير بن سعيد ، قال: سمعت عليًّا – ﷺ – يقول : كانت الزُّهَرة امرأة ...وهذا الإسناد رجاله ثقات ". وأما تصحيح ابن حجر ففي فتح الباري (٢١/٨) قال : " واختلف في المراد بالسفهاء : فقال البراء ... وابن عباس ، ومجاهد : هم اليهود . وأخرج ذلك الطبري عنهم بأسانيد صحيحة " ، وفي جامع البيان (٦١٧/٢) قال ابن جرير : " وحدثني المثنى...عن ابن عباس ، قال : هم اليهود " ، ووردت بعض روايات البراء ومجاهد من طريق المثنى . ينظر : جامع البيان (٦١٦/٢) ، وينظر أمثلة أخرى : تغليق التعليق (٢٩٩/٤) ، فتح الباري (٤٨٣/٥) ، وينظر تصحيح شاكر لأسانيد فيها المثنى في تحقيقه لجامع البيان : (٦٩/٤) رقم (٣٣٥٩) ، (٥٧٠/٤) رقم (٤٨٤٤) .

وللاستزادة من ترجمة المثنى ينظر : معجم شيوخ الطبري الذين روى عنهم في كتبه المسندة المطبوعة ؛ لأكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري ( ص : ٤٢٠) رقم (٢٤٥) ، أقوال جابر بن عبد الله – ﷺ – في التفسير ؛ رسالة ماجستير للأخت زهرة الجريوي (ص : ٢٢٠) وقد ذكرتْ فيها أدلة قبول روايته .

(٢) ينظر: التقريب (ص: ١٠٢) رقم (١٣٣) ، تهذيب التهذيب (١٠١/١) ، الكاشف (٥٦/١) رقم (٢٤٣).

(٣) مرو : أشهر مدن خراسان وقاعدتها ، كانت تعرف في العصور الوسطى بمرو الشاهجان تمييزًا لها عن مرو الروذ ، والنسبة إليها مروزي على غير قياس . ينظر : معجم البلدان (١١٢/٥) ، معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية (ص:١٠٦) ، بلدان الخلافة الشرقية (ص:٤٤٠) .

(٤) الرَّيّ : مدينة تاريخية قديمة ، تقع حاليًّا في شمالي إيران بالقرب من طهران في الجنوب الشرقي منها ، والنسبة إليها رازي على غير قياس . ينظر : الموسوعة التاريخية الجغرافية (٢٠٢/٤) ، معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية (ص:٦٠).

(٥) ينظر: التقريب (ص: ١١٢٦) رقم (٨٠٧٧)، تهذيب التهذيب (٥٠٣/٤)، الكاشف (٣٠٦/٣) رقم (٦٦٥٢).

• هشام بن حسان : ثقة (١) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٢) .

● **درجة الإسناد :**

فيه أبو جعفر الرازي صدوق سيئ الحفظ ، لكن الرواية السابقة تعضده .

● **التخريج :**

تقدم التخريج مطولا .

● **الدراسة :**

لما أمر موسى – عليه السلام – قومه أن يذبحوا بقرة لم يُبادروا إلى امتثال أمره ، بل ألحوا عليه السؤال عن أوصافها ، وفي كل مرة يُجيبهم عن سؤالهم يطرحون عليه استفصالا آخر يُنبؤ عن تعنتهم وقلة طواعيتهم ، ولو تركوا ذلك وامتثلوا أمر الله بذبح أدنى بقرة – كما ذكر عَبِيدة – لقضوا ما أُمروا به (٣) ، لكنهم شددوا على أنفسهم بكثرة سؤالهم واختلافهم على نبيهم فشدد الله عليهم (٤) . وقد رُوِي في هذا المعنى حديث ضعيف عن النبي – ﷺ – وهو : " **لولا أنّ بني إسرائيل قالوا : ﴿وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهۡتَدُونَ﴾ . ما أُعْطُوا أبدًا ، ولو أنهم اعْتَرَضوا بقرةً من البقر فذبحوها لأجْزأت عنهم ، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم** " (٥) .

---

(١) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٢) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٣) ينظر : المحرر الوجيز (٢٤٦/١).

(٤) ينظر : جامع البيان (٩٧/٢) .

(٥) أخرجه ابن مردويه في تفسيره من طريق أبي هريرة – ﷺ – كما في تفسير ابن كثير (٤٥١/١) طبعة أولاد الشيخ – فالإسناد ساقط بكامله في الطبعة المعتمدة – ، واللفظ له ، والبزار في مسنده (كشف الأستار ٤٠/٣) رقم (٢١٨٨) ، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٢٤/١) رقم (٧٢١) .

قال ابن كثير بعد أن ذكره في الموضع السابق : " وهذا حديث غريب من هذا الوجه ، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة " ، وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩٤/١٢) رقم (٥٥٥٥) : (منكر) .

وقد ورد الحديث من روايات أخرى : =

وذكر نحو ذلك : ابن عباس ، والسدي ، ومجاهد ، وعكرمة ، وأبو العالية ، وعطاء بن أبي رباح [١] ، وابن زيد [٢] ، وجمهور المفسرين [٣] .

قال ابن تيمية : " استفاض عن السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أنهم أُمروا ببقرة مطلقة فلو أخذوا بقرة من البقر فذبحوها أجزأ عنهم ، ولكن شددوا فشدد الله عليهم ، والآية نكرة في سياق الإثبات ؛ فهي مطلقة ، والقرآن يدل سياقه على أن الله ذمهم على السؤال بما هي ، ولو كان المأمور به معينًا لما كانوا ملومين " [٤] .

---

= ١- عن عكرمة مرسلا ، أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٥٦٥/٢) رقم (١٩٣) ، وأورده السيوطي في الدر (٤٠٩/١) وزاد نسبته إلى الفريابي ، وابن المنذر . قال د. سعد آل حميد – محقق كتاب التفسير من سنن سعيد بن منصور– : " سنده ضعيف لإرساله ، وهو صحيح إلى عكرمة ".

٢- عن ابن جريج مرسلا ، أخرجه ابن جرير في تفسيره (٩٩/٢) ، وأورده السيوطي في الدر (٤١٠/١) وعزاه إلى ابن جرير .

٣- عن قتادة مرسلا ، أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠٠/٢) ، وأورده السيوطي في الدر (٤١٠/١) وعزاه إلى ابن جرير .

(١) عطاء بن أبي رباح أسلم بن صفوان ، أبو محمد القرشي مولاهم المكي ، التابعي المفسّر ، مفتي أهل مكة ومحدثهم ، وأحد تلاميذ ابن عباس في التفسير ، قال عنه ابن عباس : " يا أهل مكة تجتمعون عليّ وعندكم عطاء ! " ، مات سنة أربع عشرة ومائة ، وقيل غير ذلك. ينظر: معجم المفسرين (٣٤٥/١)، تذكرة الحفاظ (٩٨/١) رقم (٩٠).

(٢) ينظر : جامع البيان (٩٨/١) ، تفسير القرآن العظيم (١٠١/١) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٩٧/٢) ، الكشف والبيان (٢١٤/١) ، الوسيط للواحدي (١٥٤/١) ، معالم التنزيل (١٠٦/١) ، الكشاف (٢٨١/١) ، المحرر الوجيز (٢٤٦/١) ، الجامع لأحكام القرآن (١٨١/٢) ، إغاثة اللهفان (٣١٥/٢) ، تفسير القرآن العظيم (١٠١/١) ، إرشاد العقل السليم (١٩١/١) ، فتح القدير (٢٠٩/١)، تيسير الكريم الرحمن (٩٥/١)، التحرير والتنوير (٥٥١/١)، العذب النمير (١١٨/١)، تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (٢٣٥/١) .

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٠٥/٧) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾ ﴾ (١)

**٦- قال الإمام عبد الرزاق - رحمه الله - : قال معمر : قال أيوب في حديثه عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة قال : " لم يجدوا هذه البقرة إلا عند رجل واحد ، فباعها بوزنها ذهبًا ، أو بملء مَسْكِها (٢) ذهبًا ". قال: " فذبحوها ، ثم ضربوا القتيل ببعض لحمها"** (٣).

## ● رجال الإسناد :

- معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٤) .
- أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٥) .
- ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) سورة البقرة : ٧١ .

(٢) المِسْك : الجِلْد . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم ؛ مادة (مسك) (٦/٧٣٤) . وينظر : جامع البيان (٢/١١٦) .

(٣) تفسير عبد الرزاق (١/٢٧٥) رقم (٧١) ، هذا الأثر أخرجه ابن جرير في موضعين - ستأتي الإحالة بإذن الله في التخريج - بحسب ما يتناسب مع الآيتين ؛ هذه الآية ، وآية ٧٣ . وقد احترت كثيرًا في إبقاء الرواية كما هي عند عبد الرزاق - لتقدم وفاته - مع عدم إهمال إخراج ابن جرير لما يتعلق بالآية ٧٣ ، فرأيت أن أذكر الرواية كما هي ، وأدرس كلتا المسألتين هنا ، وأسأل الله السداد والتوفيق .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٧- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : ثنا المعتمِرُ بن سليمان ، قال : سمعتُ أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبِيدة ، قال : " اشتروها بِملْءِ جلدها دنانير "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• محمد بن عبدِ الأعلى : ثقة (٢) .

• المعْتَمِرُ بن سليمان : التَّيميّ ، ثقة (٣) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٤) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه ابن جرير مُفرقًا في موضعين من تفسيره (٦) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، به بلفظ مقارب لما أخرجه عبد الرزاق .

---

(١) جامع البيان (٢/١١٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) جامع البيان (٢/١١٦ ، ١٢٥) .

**٨- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدثني المثنى ، قال : ثنا آدم ، قال : حدثنا أبو جعفر ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبيدة السَّلماني ، قال : " وجدوا البقرة عند رجلٍ ، فقال : إني لا أبيعُها إلا بملء جلدها ذهبًا ، فاشتروها بملء جلدها ذهبًا "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• المثنى : بن إبراهيم الآملي (٢) .

• آدم : بن أبي إياس ، ثقة (٣) .

• أبو جعفر : الرازي ، صدوق سيئ الحفظ (٤) .

• هشام بن حسان : ثقة (٥) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

فيه أبو جعفر الرازي صدوق سيئ الحفظ ، ويعتضد بالروايات الأخرى .

● **التخريج :**

تقدم التخريج .

● **الدراسة :**

ما وَرَدَ عن عَبِيدة يُفيد في أن البقرة التي طلبها بنو إسرائيل قد عَزّتْ وندر وجودها على تلك الأوصاف التي شددوا على أنفسهم بالسؤال عنها ، مما جعلهم يشترونها بثمن باهظ ، سواء

---

(١) جامع البيان (١١٦/٢) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٥) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٥) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

أكان بوزنها ، أو ملء جلدها ؛ ذهبًا ، أو دنانير ، فذبحوها وأخذوا بعض لحمها فضربوا به القتيل .

**ويمكن دراسة الوارد عن عَبِيدة في مسألتين :**

**❍ الأولى : السبب الذي من أجلِه كادوا أن لا يذبحوا البقرة :**

**ذكر المفسرون لذلك أسبابًا ، منها :**

**أولا** : غلاء ثمن البقرة التي أُمِروا بذبحِها ، وبُيِّنت لهم صفتها، وإن اختلف القائلون بذلك في مقدار ثمنها ، وهو مذكور عن عَبِيدة ، ورُوِي عن : ابن عباس ، ومحمد بن كعب القرظي ، ومحمد بن قيس ، والسدي ، ومجاهد ، ووهب بن منبه ، وأبي العالية ، وابن زيد (١) .

**ثانيًا** : خوف الفضيحة بظهور القاتل ، وَرَدَ عن وهب بن منبه (٢) .

ورجح ابن جرير – رحمه الله – كلا القولين ، فقال : " والصوابُ مِن التأويلِ عندَنا أن القومَ لم يكادوا يفعَلون ما أمَرهم اللَّهُ به من ذبحِ البقرةِ للخَلَّتين كلتيهما ؛ إحداهما : غَلاءُ ثَمنِها مع ما ذُكِر لنا من صِغَرِ خطَرِها (٣) وقلةِ قيمتِها . والأخرى : خوفُ عظيمِ الفضيحةِ على أنفسِهم بإظهارِ اللهِ نبيَّه موسى – صلواتُ اللهِ عليه – وأتباعَه على قاتلِه " (٤) .

وذهب بعض المفسرين إلى أن ذلك كان بسبب قلة انقيادهم وعدم مبادرتهم وتعنتهم على أنبيائِهم كما عُهِد عنهم ، قال ابن كثير –رحمه الله– : " قال الضحاك (٥) ، عن ابن عباس: " كادوا ألاَّ يفعلوا ، ولم يكن ذلك الذي أرادوا ؛ لأنهم أرادوا ألا يذبحوها " .

يعني أنَّهم مع هذا البيان ، وهذه الأسئلة والأجوبة والإيضاح ما ذبحوها إلا بعد الجهد ، وفي هذا ذمّ لهم ؛ وذلك أنه لم يكن غرضهم إلا التعنت ، فلهذا ما كادوا يذبحونها .

---

(١) ينظر : جامع البيان (١١٣/٢) ، الدر المنثور (٤١٤/١) .

(٢) ينظر : جامع البيان (١١٧/٢) .

(٣) خَطَرها : أي قَدْرها . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم ؛ مادة (خطر) (١٠٨/٥) ، لسان العرب ؛ مادة (خطر) (٢٥١/٤) .

(٤) جامع البيان (١١٤/١) .

(٥) الضحّاك بن مزاحم الهلالي الخراساني ، التابعي المفسر ، من أوعية العلم ، روى عن : ابن عباس ، وأبي سعيد الخدري ، وجماعة من التابعين ، ويقال إنه لم يلق ابن عباس ، مات سنة خمس ومائة ، وقيل غير ذلك . ينظر: طبقات المفسرين للداودي (٢٢٢/١) رقم (٢١٠)، سير أعلام النبلاء (٥٩٨/٤)، معجم المفسرين (٢٣٧/١).

وقال محمد بن كعب ، ومحمد بن قيس : "﴿ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ : لكثرة ثمنها " ، وفي هذا نظر ؛ لأن كثرة الثمن لم يثبت إلا من نقل بني إسرائيل ، كما تقدم من حكاية أبي العالية ، والسدي ، ورواه العوفي (١) عن ابن عباس . وقال عَبِيدَة ، ومجاهد ، ووهب بن منبه ، وأبو العالية ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم : إنهم اشتروها بمال كثير ، وفيه اختلاف ، ثم قد قيل في ثمنها غير ذلك " . وساق إسناد قول عكرمة عند عبد الرزاق قال : " ما كان ثمنها إلا ثلاثة دنانير .

وهذا إسناد جيد عن عكرمة ، والظاهر أنه نقله عن أهل الكتاب أيضًا " ثمَّ ذكر ترجيح ابن جرير واعترض عليه بقوله : " وفي هذا نظر ؛ بل الصواب – والله أعلم – ما تقدم من رواية الضحاك ، عن ابن عباس ، على ما وجهناه ، وبالله التوفيق " (٢) .

وإلى نحو هذا المعنى ذهب الشوكاني (٣) ، وفسَّر القاسمي (٤) ، والله أعلم .

## ○ الثانية : البعض الذي ضُرِب به القتيل من البقرة :

**تعددت أقوال المفسرين في تحديد ذلك ، منها :**

**أولا** : ضُرِب القتيل ببعض لحمها ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَدَ عن : ابن عباس ، والحسن ، ووهب بن مُنبِّه ، وابن زيد (٥) ، وإلى نحوه ذهب جمهور المفسرين من عدم التحديد (٦).

---

(١) عطية بن سعد بن جُنَادة العَوْفِي ، أبو الحسن الجَدَلي الكوفي ، التابعي ، أخذ القرآن ومعانيه ، وروى عن : ابن عباس ، وأبي سعيد الخدري ، وغيرهما ، كان شيعيا ضعيف الحديث ، مات سنة إحدى عشرة ومائة . ينظر : طبقات المفسرين للداودي (١٣/١) رقم (٢٠) ، تاريخ الإسلام (٤٢٤/٧) ، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (١٥٣٢/٢) رقم (٢١١٠) .

(٢) تفسير القرآن العظيم (١٠٢/١) .

(٣) ينظر : فتح القدير (٢١١/١) .

(٤) ينظر : محاسن التأويل (١٥٥/٢) .

(٥) ينظر : جامع البيان (١٢٧/١) ، تفسير ابن أبي حاتم (١٢٧/١ ، ١٢٨) رقم (٧٤٩ ، ٧٥٣) ، الدر المنثور (٤٢٥/١) .

(٦) ينظر : جامع البيان (١٢٧/١) ، مفاتيح الغيب (١٣٤/٣) ، تفسير القرآن العظيم (١٠٣/١) ، فتح القدير (٢١٢/١) ، روح المعاني (٢٩٣/١) ، محاسن التأويل (١٥٨/٢) ، تيسير الكريم الرحمن (٩٥/١) ، العذب النمير (١٣٦/١) ، تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (٢٤٤/١) .

**ثانيًا** : ضُرِبَ بفخذها ، وَرَدَ نحوه عن: مجاهد ، وعكرمة ، وقتادة [١] ، ونسبه ابن عطية[٢] لعَبيدة [٣] .

**ثالثًا** : ضُرِبَ بالبَضْعة [٤] التي بين الكَتِفَيْن ، وهذا قول السدي [٥] .

**رابعًا** : ضُرِبَ بعظم من عظامها ، وهذا قول أبي العالية [٦] .

والذي يظهر – والله أعلم – أن الله أمرهم أن يضربوا القتيل ببعض البقرة لِيَحْيا المضروب بإذنه سبحانه ، ولا دليل على أي الأبعاض التي أُمروا به ، ولا جدوى في تعيينه [٧] ، وهذا هو الثابت عن عَبيدة .

قال الشوكاني – رحمه الله – : " واخْتُلف في تعيين البعض الذي أمروا أن يضربوا القتيل به ، ولا حاجة إلى ذلك مع ما فيه من القول بغير علم ، ويكفينا أن نقول : أمرهم الله بأن يضربوه ببعضها ، فأيّ بعض ضربوا به فقد فعلوا ما أمروا به ، وما زاد على هذا ؛ فهو من فضول العلم ، إذ لم يرد به برهان " [٨] .

(١) ينظر : جامع البيان (١٢٥/٢) ، تفسير ابن أبي حاتم (١٢٧/١) رقم (٧٥١) .

(٢) عبد الحق بن غالب بن عطية ، أبو محمد المحاربي الغرناطي القاضي ، الإمام الكبير قدوة المفسرين ، كان فقيهًا عارفًا بالأحكام والحديث ، بصيرًا بلسان العرب ، له التفسير المشهور المسمى المحرر الوجيز ، مات سنة إحدى وأربعين وخمسمائة . ينظر : طبقات المفسرين للسيوطي (ص:٦٠) رقم (٤٩) ، نفح الطيب (٥٢٦/٢) .

(٣) ينظر : المحرر الوجيز (٢٥٤/١) ، ولم أقف على من نسبه لعَبِيدة غيره ، ولم أجده – بعد البحث – مُسندًا ، ولعله فُهم من سوق ابن جرير لرواية عَبيدة مقرونة بقول قتادة ضمن القائلين بهذا القول ، والله أعلم .

(٤) البَضْعة : القطعة من اللحم . ينظر : جمهرة اللغة ؛ مادة (بضع) (٣٥٢/١) ، العين ؛ مادة (بضع) (٢٨٥/١) .

(٥) ينظر : جامع البيان (١٢٦/٢) ، الدر المنثور (٤١٩/١) .

(٦) ينظر : جامع البيان (١٢٦/١) .

(٧) ينظر : جامع البيان (١٢٧/١) ، العذب النمير (١٣٦/١) .

(٨) فتح القدير (٢١٢/١) .

**٩- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله – : قال معمر: ... قال عَبيدة : " فلم يَرِث ، ولم يُعْلَم قاتلاً وَرِث بعده "** (١) .

## ● درجة الإسناد ، والتخريج :

الأثر هنا مُعلّق ، وقد وصله عبد الرزاق في مصنفه (٢) فرواه عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة به بلفظ مقارب ، ورجاله ثقات (٣) .

كما رواه (٤) عن الثوري (٥) ، عن أشعث (٦) ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة ، قال : " أَول ما قُضِي أن لا يرث القاتل في صاحب بني إسرائيل " .

وذكره السيوطي في الدر (٧) ، وعزاه إلى عبد الرزاق .

## ● الدراسة :

ذكر عَبيدة أن قاتل بني إسرائيل لما كان همه الميراث فبادر إلى قَتْل وارثه طمعًا في المال ؛ عُوقِب بنقيض قصده فحُرِم منه ، فصار بذلك أول قاتل لا يرث .

وقد وَرَدَ نحو ذلك عن: ابن سيرين، وعكرمة(٨)، وقال به: الجصاص(٩)،وابن القيم(١٠)،

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١/٢٧٥) رقم (٧٢) .

(٢) المصنف ،كتاب العُقول ، باب ليس للقاتل ميراث (٩/٤٠٥) رقم (١٧٧٩٥).

(٣) ينظر رجال الإسناد والحكم : أثر رقم (١) .

(٤) المصنف ،كتاب العُقول ، باب ليس للقاتل ميراث (٩/٤٠٥) رقم (١٧٧٩٤) .

(٥) سفيان الثوري ، ثقة . ستأتي ترجمته في الأثر رقم (٢٨) بإذن الله .

(٦) أشعث بن عبد الملك الحُمْراني ، ثقة فقيه . ستأتي ترجمته في الأثر رقم (٨٢) بإذن الله .

(٧) الدر المنثور (١/٤٠٤) .

(٨) ينظر : الدر المنثور (١/٤٠٥ ، ٤٠٨) .

(٩) أحمد بن علي ، أبو بكر الرازي الحنفي ، المعروف بالجصاص ،كان إمام الحنفية في وقته ، سكن بغداد ، وأخذ عن فقهائها ، من مؤلفاته : أحكام القرآن ، شرح الجامع ، مات سنة سبعين وثلاثمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٨٤) رقم (١١٢) ، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/٨٤) رقم (١٥٦).

(١٠) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (١/٤٣) ، إغاثة اللهفان (٢/٣١٢) .

وحكاه بعض المفسرين (١) .

قال ابن عطية – بعد أن ذكر قول عَبيدة (٢) – : " وبمثله جاء شرعنا ، وحكى مالك (٣) – رحمه الله – في الموطأ : أن قصة أُحيحة بن الجلاح (٤) في عمه هي التي كانت سببًا ألا يرث قاتل (٥) ثم ثبَّت ذلك الإسلام ، كما ثبَّت كثيرًا من نوازل الجاهلية " (٦).

وقد رَدَّ بعض المفسرين الاستدلال بالآيات على حكم ميراث القاتل ؛ إذ ظاهرها لا يدل على ذلك ، منهم : الرازي (٧) ، وابن جزي الكلبي (٨) ، وأبو حيان (٩) ،

---

(١) ينظر : بحر العلوم (١٣٠/١) ، تفسير القرآن العزيز (١٥١/١) ، معالم التنزيل (١٠٩/١) ، الكشاف (٢٨٥/١)، المحرر الوجيز (٢٥٥/١) ، السراج المنير (٦٧/١) ، العذب النمير (١٣٦/١) .

(٢) وعبارته عنده : " ولم يرث قاتل من حينئذ " ولم أقف لها على إسناد ؛ وهي قريبة من رواية ابن جرير ؛ ينظر : جامع البيان (٧٧/٢) .

(٣) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر ، أبو عبد الله الأصبحي المدني ، الإمام الحافظ الفقيه ، إمام دار الهجرة ، وإليه تنسب المالكية ، صنف الموطأ وغيره ، وُلِد سنة ثلاث وتسعين ، ومات سنة تسع وسبعين ومائة . ينظر : تذكرة الحفاظ (٢٠٧/١) رقم (١٩٩) ، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص:١٠) ، طبقات الفقهاء (ص:٥٣) .

(٤) أُحيحة بن الجَلاّح بن الحريش بن جحجبا ، سيد الأوس في الجاهلية ، شاعر ، كانت عنده سلمى بنت عمرو النجارية ، وأولاده منها إخوة لعبد المطلب جد النبي – ﷺ – ، ومن ولده المنذر بن عقبة بن أحيحة الذي شهد بدرًا وقُتِل يوم بئر معونة . ينظر : المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام (١٣٦/٤) .

(٥) أخرج مالك في الموطأ ، كتاب العقول ، باب ما جاء في ميراث العَقْلِ والتَّغليظِ فيه (ص:٥٢٥) رقم (٣٧٤٢) عن يحيى بن سعيد ، عن عروة بن الزبير :" أن رجلا من الأنصارِ يُقَال له أُحَيْحة بن الجلاح كان له عمٌّ صغيرٌ هو أصغرُ من أُحَيْحَة ، وكان عند أخوالِهِ ، فأخذه أُحَيْحَة فقتله ، فقال أَخْوَالُهُ : كُنَّا أَهْلَ ثُمِّهِ ورُمِّهِ ، حتى إذا اسْتَوى على عُمَمِهِ ، غَلَبَنَا حَقُّ امْرِئٍ فِي عَمَّهِ " . قال عُرْوةُ : " فَلِذَلِكَ لا يرثُ قَاتِلٌ مَنْ قَتَلَ " .

(٦) المحرر الوجيز (٢٥٥/١) .

(٧) محمد بن عمر بن الحسين ، العلامة فخر الدين ، أبو عبد الله القرشي البكري الرازي الشافعي ، المفسر الأصولي ، ذو الفنون وصاحب التصانيف ، من مؤلفاته : مفاتيح الغيب ، إعجاز القرآن ، وغير ذلك ، مات سنة ست وستمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٢١٣) رقم (٢٥٧) ، سير أعلام النبلاء (٥٠٠/٢١) .

(٨) محمد بن أحمد بن محمد ، ابن جزي الكلبي ، أبو القاسم المالكي ، مفسر فقيه ، من علماء الأصول واللغة ، من أهل غرناطة ، من مؤلفاته : التسهيل لعلوم التنزيل ، والقوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية ، مات سنة إحدى وأربعين وسبعمائة . ينظر : الديباج المذهب (ص:٢٩٥) ، معجم المفسرين (٤٨١/٢) .

(٩) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الغرناطي الأندلسي ، أبو حيان ، المفسر ، شيخ النحاة العلم ، جمع علومًا عدة ، وصنف التصانيف ؛ كالبحر المحيط ، وإتحاف الأريب بما في القرآن من الغريب ، وغير ذلك ، مات سنة خمس وأربعين وسبعمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٢٧٨) رقم (٣٤٤) ، بغية الوعاة (٢٨٠/١) رقم (٥١٦) .

وابن عادل (١) ، والألوسي (٢) (٣) .

قال الرازي : " واعلم أن كثيرًا من المتقدمين ذكر أن من جملة أحكام هذه الآية أن القاتل هل يرث أم لا ؟

قالوا : لا. لأنه رُوِي عن عَبيدة السلماني أن الرجل الذي كان قاتلا في هذه الواقعة حُرِم من الميراث لأجل كونه قاتلا . قال القاضي : لا يجوز جعل هذه المسألة من أحكام هذه الآية لأنه ليس في الظاهر أن القاتل هل كان وارثًا لقتيله أم لا ؟

وبتقدير أن يكون وارثًا له فهل حُرِم الميراث أم لا ؟

وليس يجب إذا رُوِي عن عَبيدة (٤) أن القاتل حُرِم لمكان قتله الميراث أن يُعد ذلك في جملة أحكام القرآن ؛ إذا كان لا يدل عليه لا مجملا ولا مفصلا ، وإذا كان لم يثبت أن شرعهم كشرعنا ، وأنه لا يلزم الاقتداء بهم ؛ فإدخال هذا الكلام في أحكام القرآن تعسف .

واعلم أن الذي قاله القاضي حق " (٥) .

والذي يظهر – والله أعلم – أن الاستدلال على حرمان القاتل الإرث من القصة أقرب من ظاهر الآيات ؛ التي لا تدل عليه .

قال أبو حيان : " وقد ذكر المفسرون أحكامًا فقهية ؛ انتزعوها ، واستدلوا عليها من قصة هذا القتيل ، ولا يظهر استنباطهم ذلك من هذه الآية ، قالوا : هذه الآية دليل على حرمان

---

(١) عمر بن علي ، الشهير بابن عادل الحنبلي الدمشقي ، أبو حفص ، سراج الدين ، الإمام العالم الفاضل ، صاحب التفسير الكبير المسمى باللباب في علوم الكتاب ، مات سنة ثمانين وثمانمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٤١٨) رقم (٥٧٨) ، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (١٧٦٢/٢) رقم (٢٤٥٤) .

(٢) محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي ، شهاب الدين ، أبو الثناء ، مفسر محدث أديب ، من أهل بغداد ، من مصنفاته : روح المعاني في التفسير ، وغرائب الاغتراب ، وغير ذلك ، مات سنة سبعين ومائتين وألف. ينظر: الأعلام للزركلي (١٧٦/٧) ، معجم المفسرين (٦٦٥/٢) .

(٣) ينظر : مفاتيح الغيب (١٣٥/٣) ، التسهيل لعلوم التنزيل (١٣٢/١) ، البحر المحيط (٤٢٦/١) ، اللباب في علوم الكتاب (١٨٢/٢) ، روح المعاني (٢٩٤/١) .

(٤) وقع في المطبوع " أبي عبيدة" ، ولعل الصواب " عَبيدة " – كما أثبت – فالرواية المذكورة في سِيَاق الكلام لعَبيدة ، يُنظر : اللباب في علوم الكتاب (١٨٣/٢) .

(٥) مفاتيح الغيب (١٣٥/٣) .

القاتل ميراث المقتول ؛ وإن كان ممن يرثه .

وأقول : لا تدل هذه الآية على ذلك ، وإنما القصة ، إن صحت ، تدل على ذلك ؛ لأن في آخرها : فما ورث قاتل بعدها ممن قتله " (١) .

(١) البحر المحيط (٤٢٦/١) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا ۖ وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ (١).

**١٠- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني المثنى، قال: ثنا آدم، قال: حدثنا أبو جعفر، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، قال: " كان في بني إسرائيل رجلٌ عقيم وله مال كثير، فقتله ابنُ أخٍ له، فجرَّه فألقاه على بابِ ناسٍ آخرين، ثم أصبحوا، فادَّعاه عليهم حتى تسلَّح هؤلاء وهؤلاء، فأرادوا أن يَقتَتِلوا، فقال ذوو النُّهى منهم: أتقتتلون وفيكم نبيُّ الله؟ فأمسكوا حتى أَتَوْا موسى، فقصُّوا عليه القصة، فأمرهم أن يذبحوا بقرةً فيضْرِبوه ببعضِها، فقالوا: ﴿ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ ﴾ (٢). قال: ﴿ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾." (٣) .**

## ● رجال الإسناد ، ودرجته ، والتخريج :

تقدم دراسة رجال الإسناد ودرجته في الأثر رقم (٨) ، كما تقدم تخريجه عقب الآثار من (١ – ٣) .

## ● الدراسة :

أصل الدَّرْء في اللغة يرجع إلى معنى دفع الشَّيء، ومنه معنى الاعوجاج، لأنّه إذا اعوجَّ اندفَعَ من حدّ الاستواء إلى الاعوجاج (٤) .

قال ابن قتيبة (٥) : " ادَّارَأْتُمْ فِيهَا : اختلفتم " (٦) .

---

(١) سورة البقرة : ٧٢ .

(٢) سورة البقرة : ٦٧ .

(٣) جامع البيان (١٢٣/٢) .

(٤) ينظر : معجم مقاييس اللغة ؛ مادة (درى) (٢٧١/٢) .

(٥) عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، أبو محمد الدينوري ، النحوي اللغوي العالم ، صاحب التصانيف الحسان في فنون العلوم ، منها : غريب القرآن ، ومشكل القرآن ، وغير ذلك ، مات سنة ست وسبعين ومائتين . ينظر : انباه الرواة (١٤٣/٢) رقم (٣٥٧) ، نزهة الألباء (ص:١٥٩) .

(٦) تفسير غريب القرآن (ص:٥٤) .

وقال الزجاج [١] : " ﴿ فَٱدَّٰرَٰٔتُمۡ فِيهَاۖ ﴾ معناه فَتَدارأْتُم فيها ، أي تدافعتم ، أي ألقى بعضكم على بَعْض " [٢] .

والوارد عن عَبيدة فيه ذكر لكيفية ذلك التدارؤ الحاصل منهم في النفس التي قتلوها ، وقد جاء بيان تلك الكيفية على اختلاف في التفاصيل عن : ابن عباس ، ومجاهد ، وقتادة ، ومحمد بن كعب القُرَظيّ ، ومحمد بن قيس ، وابن زيد [٣] .

(١) إبراهيم بن السري بن سهل ، أبو إسحاق الزجاج ، النحوي اللغوي ، من أهل الفضل والدين ، له مصنفات منها : معاني القرآن وإعرابه ، مختصر في النحو ، وغير ذلك ، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة . ينظر : انباه الرواة (١/١٩٤) رقم (٩٦) ، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٥٢) رقم (٧١) .

(٢) معاني القرآن وإعرابه (١/١٣٨) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٢/١٢٠-١٢٣) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ (١) .

**١١- قال ابن أبي داود (٢) - رحمه الله - : نا محمد بن عبد الملك الدقيقي ، نا يزيد ، قال: أخبرنا قيس ، عن أبي حَصِين ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، وعَبيدة ، وشريح ، وعبد الله بن يزيد (٣) : أنهم كرهوا بيع المصاحف وشراءها ، وقالوا : " لا لكتاب الله ثمنًا " (٤) .**

## ● رجال الإسناد :

• محمد بن عبد الملك الدقيقي : محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي، أبو جعفر الدقيقي، صدوق ، قال الذهبي : " وثقه الدارقطني (٥) " ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وستين ومائتين (٦) .

• يزيد : بن هارون ، ثقة متقن (٧) .

---

(١) سورة البقرة : ٧٩ .

(٢) أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ، الإمام العلامة الحافظ ، شيخ بغداد ، وصاحب التصانيف ؛ كالسنن ، والمصاحف ، والناسخ والمنسوخ ، وغير ذلك ، مات سنة ست عشرة وثلاثمائة . ينظر : سير أعلام النبلاء (٢٢١/١٣) ، طبقات الحفاظ (ص:٣٢٦) رقم (٧٣٩) .

(٣) عبد الله بن يزيد بن زيد الأنصاري الخَطْمي ، صحابي صغير ، ولي الكوفة لعبد الله بن الزبير ، وروى عنه : ابنه موسى ، وعدي بن ثابت ، مات بُعيد السبعين . ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٢٦٧/٤) رقم (٥٠٣٦) ، التقريب (ص:٥٥٧) رقم (٣٧٢٨) ، الكاشف (١٣٧/٢) رقم (٣٠٨٦) .

(٤) كتاب المصاحف ، باب بيع المصاحف وشراؤها (٥٨٢/٢) رقم (٥٦٤) .

(٥) علي بن عمر بن أحمد ، أبو الحسن الدارقطني ، الحافظ الكبير المحدث المقرئ ، إمام وقته في الحديث والعلل وأسماء الرجال ، وصاحب المصنفات المفيدة ؛ كالسنن ، والعلل ، مات سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٣٤/١٢) رقم (٦٤٠٤) ، تذكرة الحفاظ (٩٩١/٣) رقم (٩٢٥) ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٦١/١) رقم (١٢١) .

(٦) ينظر: التقريب (ص:٨٧٣) رقم (٦١٤١) ، تهذيب التهذيب (٦٣٥/٣) ، الكاشف (٥٥/٣) رقم (٥٠٧٤).

(٧) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

• قيس : بن الرَّبيع الأسدي ، أبو محمد الكوفي ، صدوق تغيّر لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ، من السابعة ، مات سنة بضع وستين ومائة (١) .

• أبو حَصِين : عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي ، الكوفي ، ثقة ثبْت سنّي ، وربما دلّس ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ، ويُقال بعدها (٢) .

• أبو الضحى : مسلم بن صُبيح الهمداني ، ثقة فاضل (٣) .

● **درجة الإسناد :**

فيه قيس بن الربيع صدوق اختلط عند كبره ، وأبو حصين مدلس .

● **التخريج :**

أخرجه ابن أبي داود (٤) من طريق أبي بكر بن عيّاش (٥) ، عن أبي حَصين ، به بنحوه ؛ إلا أنه لم يذكر شريحًا .

وأخرجه ابن أبي داود أيضًا (٦) ، وسعيد بن منصور (٧) في سننه (٨) ، وأبو عبيد القاسم بن سلاّم في الفضائل (٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠) ، ومن طريقه ابن حزم في المحلى في

---

(١) ينظر: التقريب (ص: ٨٠٤) رقم (٥٦٠٨) ، تهذيب التهذيب (٤٤٧/٣) ، الكاشف (٣٩٠/٢) رقم (٤٦٥١).

(٢) ينظر: التقريب (ص: ٦٦٤) رقم (٤٥١٦) ، تهذيب التهذيب (٦٥/٣) ، الكاشف (٢٤٦/٢) رقم (٣٧٥٠) ، ولم يذكره ابن حجر في طبقات المدلسين ؛ غيرَ أن د. عاصم القريوتي – محقق طبعة المنار – ألحقه ضمن من وُصِف بالتدليس ممن لم يذكرهم ابن حجر في كتابه (ص:٦٤) رقم (١٦٣) .

(٣) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول باعتباره أحد رواة التفسير عن عَبيدة.

(٤) كتاب المصاحف ، باب بيع المصاحف وشراؤها (٥٨٢/٢) رقم (٥٦٢) .

(٥) أبو بكر بن عيّاش بن سالم الأسدي الكوفي ، المقرئ ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة . ينظر : التقريب (ص:١١١٨) رقم (٨٠٤٢) ، تهذيب التهذيب (٤٩٢/٤) ، الكاشف (٣٠١/٣) رقم (٦٦٢٣) .

(٦) كتاب المصاحف ، باب بيع المصاحف وشراؤها (٥٩٤/٢) رقم(٦٠٥) .

(٧) سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخراساني الحافظ ، نزيل مكة ، وصاحب السنن، مات سنة سبع وعشرين ومائتين . ينظر : التقريب (ص:٣٨٩) رقم (٢٤١٢) ، الكاشف (٣٢٦/١) رقم (١٩٧٩).

(٨) سنن سعيد بن منصور ، باب فضائل القرآن (٣٨٤/٢) رقم (١٢٣) .

(٩) فضائل القرآن ، باب بيع المصاحف واشترائها وما في ذلك من الكراهية والرخصة (ص:٣٩٠) .

(١٠) المصنف ، كتاب البيوع والأقضية ، باب من كره شراء المصاحف (٥٣٩/١٠) رقم (٢٠٥٧٨) .

إحدى روايتيه (١) ، جميعهم من طريق خالد الحذاء ، عن ابن سيرين ، به بمعناه ، ولفظ ابن أبي داود : " أنه كره شراء المصاحف وبيعها " .

وأورده السيوطي في الدر (٢) ، وعزاه إلى ابن أبي داود .

● **الدراسة :**

كره عَبيدة بيعَ المصاحف وشراءها ، **وفي حكم هذه المسألة ثلاثة أقوال :**

**الأول** : كراهة بيع المصاحف وشرائها ، وهو قول عَبيدة ، ورُوِي عن : عمر ، وأبي موسى الأشعري (٣) ، وابن مسعود ، وجابر بن عبد الله (٤) ، وابن عمر ، وعبد الله بن يزيد الأنصاري ، ومسروق ، وشريح ، وعلقمة ، وإبراهيم النخعي ، والأعمش ، وابن سيرين ، وسعيد بن جبير ، وسعيد بن المسيب (٥) ، والحسن ، وغيرهم (٦) .

---

(١) المحلى (٩/٤٥-٤٦) .

(٢) الدر المنثور (١/٤٤٢) .

(٣) عبد الله بن قيس بن سليم ، أبو موسى الأشعري اليماني ، أسلم بمكة ، وقدم المدينة بعد فتح خيبر ، كان من نجباء الصحابة وفقهائهم وقرائهم ، له صوت حسن بالقرآن ، استعمله النبي - ﷺ - على بعض اليمن ، كما استعمله عمر على البصرة ، وعثمان على الكوفة ، مات سنة أربع وأربعين ، وقيل غير ذلك . ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٢١١) رقم (٤٩٠١) ، معرفة القراء الكبار (١/٣٩) رقم (٦) ، تذكرة الحفاظ (١/٢٣) رقم (١٠) .

(٤) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي المدني ، الصحابي الفقيه الحافظ ، أحد المكثرين من الرواية عن النبي - ﷺ - ، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير ، كما شهد مع النبي - ﷺ - تسع عشرة غزوة ، مات سنة ثمان وسبعين ، وقيل غير ذلك . ينظر : الاستيعاب (١/٢١٩) رقم (٢٨٦) ، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (١/٢٣٣) رقم (٧٢٦) ، سير أعلام النبلاء (٣/١٨٩) .

(٥) سعيد بن المسيب بن حزن ، أبو محمد المخزومي المدني ، الفقيه المفتي ، سيد التابعين وإمام المدينة في زمانه ، أحد الأعلام ، جمع بين الحديث والفقه والزهد والعبادة والورع ، سمع من : زيد بن ثابت ، وابن عمر ، وأبي هريرة ، وغيرهم ، وروى عنه : الزهري ، وقتادة ، وغيرهما ، مات سنة أربع وتسعين ، وقيل غير ذلك . ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٢٥) رقم (٣٧) ، وفيات الأعيان (٢/٣٧٥) رقم (٢٦٢) ، طبقات الفقهاء (ص:٣٩) .

(٦) ينظر : كتاب المصاحف ، باب بيع المصاحف وشراؤها (٢/٥٦٤) وما بعدها ، والمصنف لعبد الرزاق ، كتاب البيوع ، باب بيع المصاحف (٨/١١١) وما بعدها ، والمصنف لابن أبي شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب من كره شراء المصاحف (١٠/٥٣٨-٥٤١) ، الدر المنثور (١/٤٣٨) وما بعدها .

قال ابن عمر : " لوددت أن الأيدي قطعت في بيع المصاحف " (١) .

قال البيهقي : " وهذه الكراهة على وجه التنزيه تعظيمًا للمصحف عن أن يبتذل بالبيع ، أو يُجعل متجرًا " (٢) .

**الثاني** : رخصة بيع المصاحف وشرائها ، روي عن : ابن عباس ، والحسن ، والشعبي ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم (٣) .

قال الشعبي : " لا بأس ببيع المصاحف ؛ إنما يبيع الورق ، وعمل يديه " (٤) .

**الثالث** : رخصة شراء المصاحف دون البيع ، روي عن : ابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم (٥) .

قال الشيخ ابن عثيمين : " والصحيح : أنه يجوز بيع المصحف ويصح للأصل ، وهو الحل ، وما زال عمل المسلمين عليه إلى اليوم ، ولو أننا حرمنا بيعه لكان في ذلك منع للانتفاع به ؛ لأن أكثر الناس يشح أن يبذله لغيره ، وإذا كان عنده شيء من الورع وبذله ، فإنه يبذله على إغماض ، ولو قلنا لكل أحد : إذا كنت مستغنيًا عن المصحف ، يجب أن تبذله لغيرك؛ لشق على كثير من الناس .

وأما ما ورد عن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – فلعله كان في وقت يحتاج الناس فيه إلى المصاحف ، وأن المصاحف قليلة فيحتاجون إليها ، فلو أبيح البيع في ذلك الوقت لكان الناس يطلبون أثمانًا كثيرة لقلته ؛ فلهذا رأى – رضي الله عنه – ألا يباع " (٦) .

---

(١) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف ، باب بيع المصاحف وشراؤها (٥٧٢/٢) رقم(٥٤٣) .

(٢) السنن الكبرى (٢٨/٦)

(٣) ينظر : كتاب المصاحف ، باب وقد رخص أيضًا في بيع المصاحف (٦٠٧/٢) وما بعدها ، والمصنف لعبد الرزاق ، كتاب البيوع ، باب بيع المصاحف (١١٣/٨) ، والمصنف لابن أبي شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب من رخص في بيع المصاحف(٥٤٣/١٠) ، الدر المنثور (٤٤٤/١- ٤٤٦) .

(٤) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف ، باب وقد رخص أيضًا في بيع المصاحف (٦١٤/٢) رقم (٦٦٨) .

(٥) ينظر : كتاب المصاحف ، باب وقد رخص في شراء المصاحف دون بيعها (٦٠١/٢) وما بعدها ، والمصنف لابن أبي شيبة ، كتاب البيوع والأقضية ، باب من رخص في اشترائها (٥٤١/١٠-٥٤٢) ، الدر المنثور (٤٤٦/١) .

(٦) الشرح الممتع على زاد المستقنع (١١٩/٨) .

وقد أورد السيوطي أقوالا عن السَّلف في بيع المصاحف وشرائها عند هذه الآية ، وليس في ظاهر أقوالهم ما يدل على أنهم قصدوا تفسير الآية (١) ، غير ما أورده عن إبراهيم النخعي ، والأعمش ، ففي ظاهر قوليهما الاستدلال بالآية على كراهة كتابة المصاحف بالأجر (٢) ، ولعلّ السيوطي كان يرى أن صنيع إبراهيم النخعي من قبيل الاستنباط (٣) ؛ لذا أورده عند هذه الآية ، ثم استطرد في ذكر أقوال السلف حول هذه المسألة ، ولم تكن أقوالهم صادرة على جهة التفسير للآية .

وظاهر الآية في ذم التحريف والتغيير للكتاب (٤) ، وسياقها في الحديث عن اليهود ، وذلك أن أحبارهم خافوا ذهابَ مأكلتهم ، وزوال رئاستهم حين قدمَ النبيُّ -ﷺ- المدينةَ، فاحتالوا في تعويق اليهود عن الإيمان به فعمدوا إلى صفته في التوراة فغيروها (٥) .

وقد تعقب الشوكاني ، والألوسي (٦) الاستدلال بالآية على كراهة بيع المصاحف .

قال الشوكاني : " وقد ذكر صاحب الدرّ المنثور آثارًا عن جماعة من السلف أنهم كرهوا بيع المصاحف مستدلين بهذه الآية ، ولا دلالة فيها على ذلك، ثم ذكر آثارًا عن جماعة منهم أنهم جوزوا ذلك ولم يكرهوه " (٧) .

---

(١) ينظر : أقوال جابر بن عبد الله في التفسير (ص:١٤٠) .

(٢) فعن إبراهيم النخعي " أنه كَرِهَ كتابةَ المصاحفِ بالأجْرِ ، وتلا هذه الآية :﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ الآية .

وعن الأعمش " أنه كَرِهَ أن تُكْتَبَ المصاحفُ بالأجْرِ ، وتأوَّل هذه الآية :﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ " الدر المنثور (٤٣٨/١) .

(٣) نص على هذا في كتابه الإكليل في استنباط التنزيل (ص:٣٠) .

(٤) ينظر : أقوال جابر بن عبد الله في التفسير (ص:١٤١) .

(٥) ينظر : معالم التنزيل (١١٥/١) .

(٦) ينظر : فتح القدير (٩٤/١) طبعة الرشد ، روح المعاني (٣٠٣/١) .

(٧) فتح القدير (٩٤/١) طبعة الرشد . وفي الطبعة المعتمدة (٢٢٢/١) سقط قوله : " من السلف...عن جماعة". ينظر طبعة دار الفكر (١٠٦/١).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ ﴾ (١) .

**١٢- قال الإمام ابن أبي شيبة – رحمه الله – : حدثنا حسين بن علي ، عن ابن عيينة ، عن ابن جريج و(٢) عن ابن سيرين ، عن عَبيدة قال : " القراءة التي عُرِضَت على النبي – ﷺ – في العام الذي قُبِض فيه ، هي القراءة التي يقرؤها الناس اليوم " (٣) .**

## ● رجال الإسناد :

• حسين بن علي : بن الوليد الجعفي ، الكوفي ، المقرئ ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين ، وله أربع وثمانون سنة (٤) .

• ابن عيينة : سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ثم المكي ، ثقة حافظ فقيه ، إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومائة (٥) .

ولم يُذكر حسين بن علي ضمن من سمع من ابن عيينة مدة اختلاطه التي كانت نحو سنة ،

---

(١) سورة البقرة : ١٠٦.

(٢) كذا في المطبوع بإثبات الواو ! وكذلك في النسخة التي حققها حمد بن عبد الله الجمعة ، و محمد بن إبراهيم اللّحيدان (٢٧٩/١٠) رقم (٣٠٨٠٠) ، والإسناد بهذه الصورة فيه إشكالٌ من جهتين :

الأولى : رواية ابن عيينة المولود سنة سبع ومائة ، عن ابن سيرين المتوفى سنة عشر ومائة .

الثانية : رواية ابن جريج المولود سنة ثمانين ، عن عَبيدة المتوفى سنة اثنتين وسبعين ، أو قبلها .

والطريق الذي رواه البيهقي في الدلائل – كما سيأتي في التخريج بإذن الله – يدل على أن ابن عيينة لم يروه عن ابن سيرين مباشرة ؛ بل بينهما واسطة وهو ابن جُدعان ، وعليه فيظهر – والله أعلم – أن الصورة الصحيحة للإسناد بحذف الواو فيكون : عن ابن عيينة ، عن ابن جريج ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدة ، إلاّ أن يُحمل على الانقطاع .

(٣) المصنف ، كتاب فضائل القرآن ، باب في درس القرآن وعرضه (٥٦٠/١٥) رقم (٣٠٩٢٢) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٢٤٩) رقم (١٣٤٤) ، تهذيب التهذيب (٤٣١/١) ، الكاشف (١٨٧/١) رقم (١١٠٦).

(٥) ينظر : التقريب (ص:٣٩٥) رقم (٢٤٦٤) ، تهذيب التهذيب (٥٩/٢) ، الكاشف (٣٣٢/١) رقم (٢٠١٩) .

قال ابن عمَّار (١) : سمعتُ يحيى بن سعيد القطان يقول : " اشهدوا أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء " (٢).

وقد عده ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين ، ممن احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح ؛ لإمامته ، ولأنه لا يدلس إلا عن ثقة (٣) .

• ابن جريج : عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج الأموي مولاهم ، المكي ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلّس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين ومائة .

عده ابن حجر في المرتبة الثالثة من طبقات المدلسين ، ممن لا تُقبل رواياته ما لم يُصرّح بالسماع (٤) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ؛ ما خلا ابن جريج ثقة يدلّس ، والإسناد هكذا في المطبوع ، فإن يكن ما فيه صحيح ؛ فهو منقطع ، بين ابن عيينة و ابن سيرين ، وبين ابن جريج وعَبيدة .

● **التخريج :**

أخرجه البيهقي في الدلائل (٦) من طريق حسين الجُعفي ، عن سفيان بن عيينة ، عن

---

(١) أبو جعفر محمد بن عبد الله بن عمّار المَوْصلي ، الإمام الحافظ الحجة ، محدث الموصل ، كان فاضلا كثير الحديث، بصيرًا بعلله ، رحّالا فيه ، جمّاعًا له ، له كتاب جليل في معرفة الرجال والعلل ، سمع من : ابن عيينة ، ووَكيع ، وروى عنه : النسائي ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل ، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين . ينظر : طبقات علماء الحديث (١٦١/٢) رقم (٤٧٩) ، تاريخ بغداد (٤١٦/٥) رقم (٢٩٣١) ، سير أعلام النبلاء (٤٦٩/١١) .

(٢) ينظر : تهذيب التهذيب (٥٩/٢) ، الكواكب النيرات (ص:٥٠-٥١) رقم (٢٧) .

(٣) ينظر : طبقات المدلسين (ص:٥٠) رقم (١٩) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٦٢٤) رقم (٤٢٢١) ، تهذيب التهذيب (٦١٦/٢) ، الكاشف (٢٠٤/٢) رقم (٣٤٩٧)، طبقات المدلسين (ص:٦٥) رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) دلائل النبوة ، باب ما جاء في تأليف القرآن ، وقوله عز وجل :﴿ نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجر :٩] وما ظهر من الآيات فيما نُسخ من رسمه وفيما لم ينسخ منه (١٥٥/٧) .

ابن جُدعان [١] ، عن ابن سيرين ، به بنحوه .

وأورده السيوطي في الدر [٢] وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، والبيهقي ، وابن الأنباري [٣] ، كما أورده في الإتقان [٤] وعزاه إلى ابن أشتة [٥] في المصاحف ، وابن أبي شيبة .

وذكره الحافظ ابن حجر في الفتح [٦] وعزاه إلى أحمد [٧] ، وابن أبي داود ، والطبري ، بمعناه ، ولم أقف عليه – بعد البحث – .

● **الدراسة :**

ذكر عَبيدة أن القراءة التي يقرؤها الناس اليوم موافقة للعرضة الأخيرة ؛ إذ لم ينسخ بعدها

---

(١) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جُدْعان التيمي البصري ، ضعيف ، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة .

ينظر: التقريب (ص:٦٩٦) رقم (٤٧٦٨) ، تهذيب التهذيب (١٦٢/٣) ، الكاشف (٢٧٨/٢) رقم (٣٩٦٣).

(٢) الدر المنثور (٥٥٢/١) .

(٣) محمد بن القاسم بن محمد ، أبو بكر ابن الأنباري ، النحوي اللغوي الأديب المقرئ ،كان من أفراد الدهر في سعة الحفظ مع الصدق والدين ، وصاحب تصانيف عديدة ؛ في القراءات ، والغريب ، والمشكل ، وغير ذلك ، سمع من : أبيه ، وثعلب ، وغيرهما ، وروى عنه : أبو علي القالي ، والدارقطني ، وغيرهما ، وُلِد سنة إحدى وسبعين ومائتين ، ومات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة.

ينظر : بغية الوعاة (٢١٢/١) رقم (٣٧٩) ، طبقات المفسرين للداودي (٢٢٧/٢) رقم (٥٦٢) ، تذكرة الحفاظ (٨٤٢/٣) رقم (٨٢١).

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٣٣٥/١) .

(٥) محمد بن عبد الله بن محمد بن أشتة اللّوذريّ ، أبو بكر الأصبهاني ، المقرئ النحوي ، أحد الأعلام ، قرأ القرآن على ابن مجاهد ، وأبي بكر النقاش ، وغيرهما ،كان عالما بالعربية ، بصير بالمعاني ، حسن التصنيف ، له كتاب المصاحف ، وكتاب المفيد في الشاذ ، مات سنة ستين وثلاثمائة .

ينظر : بغية الوعاة (١٤٢/١) رقم (٢٣٦) ، معرفة القراء الكبار (٣٢١/١) رقم (٢٤٠) ، تاريخ الإسلام (٢٢٠/٢٦).

(٦) فتح الباري (٦٦٠/٨) .

(٧) أحمد بن محمد بن حنبل ، أبو عبد الله الشيباني ، الحافظ الحجة ، شيخ الإسلام في عصره ، وإمام الحنابلة ، وُلِد سنة أربع وستين ومائة ، سمع هشيمًا ، وابن عيينة ، وخلقًا ، وروى عنه البخاري ، ومسلم ، وغيرهما ، مناقبه جمة ، من أشهر مصنفاته المسند ، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين .

ينظر : طبقات الحنابلة (٤/١) رقم (١) ، تذكرة الحفاظ (٤٣١/٢) رقم (٤٣٨) ، سير أعلام النبلاء (١٧٧/١١) .

شيء ، وقد وَرَدَ عن سمُرة [١] ، وابن سيرين نحو ذلك ، قال سمُرة : " عُرِضَ القرآنُ على رسولِ الله – ﷺ – ثلاث عَرَضَاتٍ فيقولون : إن قراءَتنا هذه هي العَرْضةُ الأخيرة " [٢] .

وقال ابن سيرين : " كان جبريل يعارِضُ النبي – ﷺ – كلَّ سنةٍ في شهرِ رمضانَ ، فلما كان العامُ الذي قُبِضَ فيه عارضَه مرتين ، فيُرَوْنَ أن تكونَ قراءتُنا هذه على العرْضةِ الأخيرةِ " [٣] .

(١) سَمُرة بن جندب بن هلال الفَزَاري ، صاحب النبي – ﷺ – وأحد المكثرين عنه ، نزل البصرة ، وكان زياد يستخلفه عليها إذا سار إلى الكوفة ، ويستخلفه على الكوفة إذا سار إلى البصرة ، روى عنه : ابن سيرين ، والشعبي ، وغيرهما ، ومات سنة تسع وخمسين ، وقيل غير ذلك . ينظر : الاستيعاب (٦٥٣/٢) رقم (١٠٦٣) ، أسد الغابة (٥٢٧/٢) رقم (٢٢٣١) .

(٢) الدر المنثور (٥٥٣/١) ، وقد أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب التفسير (٢٥٠/٢) رقم (٢٩٠٤) ، وصححه، ووافقه الذهبي ، وقال ابن حجر في فتح الباري (٦٦٠/٨) : " إسناده حسن " .

(٣) الدر المنثور (٥٥٢/١) ، وقد أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلاَّم في فضائل القرآن ، باب عرض القُرّاء للقرآن وما يستحبُّ لهم من أخذه عن أهل القراءة ، واتباع السلف فيها والتمسك بما تعلمه به منها (ص:٣٥٧) ، وسعيد بن منصور في سننه ، باب فضائل القرآن (٢٣٨/١) رقم (٥٧) ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١٩٥/٢) ، قال د. سعد آل حميد – محقق كتاب التفسير من سنن سعيد بن منصور– (٢٣٩/١) : " سنده رجاله ثقات ، لكنه ضعيف لإرساله ، وهو صحيح لغيره " .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ ۚ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ ﴾ (١) .

**١٣- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا هنّاد ، قال : حدثنا وكيع ، عن محمد بن سُليم ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدة : " ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾. قال: نَسخَتْها الآيةُ التي تَليها: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ (٢)" (٣).**

## ● رجال الإسناد :

• هنّاد : بن السرِي بن مصعب التميمي ، أبو السري الكوفي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين ، وله إحدى وتسعون سنة (٤) .

• وكيع : بن الجرّاح بن مليح الرُؤاسي ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات يوم عاشوراء سنة سبع وتسعين ومائة ، وله سبعون سنة (٥) .

• محمد بن سليم : أبو هلال الراسبي البصري ، صدوق فيه لين ، من السادسة ، مات سنة سبع وستين ومائة (٦) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٧) .

---

(١) سورة البقرة : ١٨٤ .

(٢) سورة البقرة : ١٨٥ .

(٣) جامع البيان (١٦٦/٣) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:١٠٢٥) رقم (٧٣٧٠) ، تهذيب التهذيب (٢٨٥/٤)، الكاشف (٢١٣/٣) رقم (٦٠٦٧).

(٥) ينظر : التقريب (ص:١٠٣٧) رقم (٧٤٦٤) ، تهذيب التهذيب (٣١١/٤)، الكاشف (٢٢٥/٣) رقم (٦١٣٧).

(٦) ينظر : التقريب (ص:٨٤٩) رقم (٥٩٦٠) ، تهذيب التهذيب (٥٧٧/٣) ، الكاشف (٣٢/٣) رقم (٤٩٣٥).

(٧) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ؛ إلا محمد بن سليم صدوق فيه لين .

● **التخريج :**

أخرجه ابن الجوزي (١) في نواسخ القرآن (٢) من طريق وكيع ، به إلا أنه قال : "نسختها التي بعدها والتي تليها " .

كما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣) معلقًا .

وأورده ابن حجر في العجاب في بيان الأسباب (٤) ، وعزاه إلى عبد بن حميد ، من طريق محمد بن سيرين ، به بلفظه إلا أنه لم يذكر الآية .

● **الدراسة :**

ذهب عَبيدة إلى أن الآية منسوخة ، **وفي معنى الآية عدة أقوال ؛ دائرة بين كونها منسوخة أو مثبتة :**

**الأول** : كان ذلك في أوَّلِ ما فُرِض الصومُ ، وكان من أطاقَه من المقيمين صامَه إن شاء ، وإن شاءَ أفطرَه وَافْتدَى ، فأطعم لكلِّ يومٍ أفطرَه مسكينًا ، حتى نُسخ ذلك ، وهذا قول عَبيدة ، و رُوِي مرفوعًا بمعناه عن معاذ بن جبل (٥) ، وسلمة بن الأكوع (١) .

---

(١) عبد الرحمن بن علي بن محمد البكري ، أبو الفرج ابن الجوزي البغدادي الحنبلى الواعظ ، كان مُبرّزًا في التفسير والوعظ والتاريخ ، ومكثرًا من التصنيف في أنواع العلوم ، منها : زاد المسير ، وفنون الأفنان ، وغيرهما ، مات سنة سبع وتسعين وخمسمائة . ينظر : طبقات المفسرين للسيوطي (ص:٦١) رقم (٥٠) ، الذيل على طبقات الحنابلة (٤٥٨/٢) رقم (٢٢٧).

(٢) نواسخ القرآن (ص:١٧٢).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٥/١) .

(٤) العجاب في بيان الأسباب (٤٣٢/١) .

(٥) معاذ بن جبل ، أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي ، أعلم الأمة بالحلال والحرام ، وأحد من جمع القرآن في عهد النبي -ﷺ-، شهد العقبة وبدرًا والمشاهد كلها، وأرسله النبي -ﷺ- إلى اليمن قاضيًا ومعلمًا، مات بالطاعون في الشام سنة ثماني عشرة. ينظر : أسد الغابة (٢٠٤/٥) رقم (٤٩٤٥) ، الإصابة في تمييز الصحابة (١٣٦/٦) رقم (٨٠٤٣).

فعن معاذ بن جبل – ﷺ – أنه قال : " **إن رسولَ الله – ﷺ – قدِم المدينةَ ، فصامَ يومَ عاشوراءَ وثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهرٍ ، ثم إنَّ اللهَ فرَض شهرَ رمضانَ ، فأنزلَ اللهُ جلَّ ثناؤه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾** (٢) . **حتى بلغ : ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ ﴾ فكان من شاءَ صام ، ومن شاءَ أفطر وأطعم مسكينًا ، ثم إن الله أوْجَبَ الصيامَ على الصحيحِ المقيمِ ، وثبَت الإطعامُ للكبيرِ الذي لا يستطيعُ الصومَ ، فأنزل الله : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ﴾** (٣) **إلى آخر الآية** " (٤) .

وعن سلمة بن الأكوع – ﷺ – أنه قال : " **كُنا في رمضان على عهد رسول الله – ﷺ – من شاء صام ، ومن شاء أفطر فافتدى بطعام مسكين حتى أُنزلت هذه الآية : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾** (٥) " (٦) .

ووَرَدَ نحو هذا القول عن : ابن عباس ، وابن عمر ، وعلقمة ، وإبراهيم ، وعكرمة ، والحسن ، والشعبي ، وعطاء بن أبي رباح ، والزهري (١) ، والضحاك (٢) ، ونسبه الرازي إلى أكثر

---

(١) سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسلمي ، شهد بيعة الرضوان ، وكان شجاعًا راميًا سخيًّا خيرًا فاضلا ، روى عنه: ابنه إياس ، وزيد بن أسلم ، وغيرهما ، سكن بالربذة ، ثم نزل المدينة قبل موته بليال ، فمات بها سنة أربع وسبعين . ينظر : الاستيعاب (٦٣٩/٢) رقم (١٠١٦) ، الإصابة في تمييز الصحابة (١٥١/٣) رقم (٣٣٩١).

(٢) سورة البقرة : ١٨٣ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٥ .

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٦/٥) رقم (٢٢١٧٧) ، وأبو داود في سننه ، كتاب الصلاة ، باب كيف الأذان ؟ (١٩٤/١) رقم (٥٠٧) ، وابن جرير في جامع البيان (١٦١/٣) ، واللفظ له . وقد صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٥٤/١) .

(٥) سورة البقرة : ١٨٥ .

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ (١٦٣٨/٤) رقم (٤٢٣٧) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصيام ، باب بيان نسخ قوله تعالى : ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ ﴾ بقوله : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ (٨٠٢/٢) رقم (١١٤٥) ، واللفظ له .

المفسرين والفقهاء (٣) ، وقال الشوكاني : "وهذا قول الجمهور " (٤) ، واختاره جمهور المفسرين ؛ كأبي عبيد القاسم بن سلام ، وابن جرير ، والزجاج ، والنحاس (٥) ، والجصاص ، وابن العربي (٦) ، وابن تيمية ، وأبي حيان ، وابن عاشور ، وابن عثيمين ، وغيرهم (٧) .

**الثاني** : كان حُكمًا خاصًّا للشيخ الكبيرِ والعجوزِ اللَّذَيْن يُطيقان الصومَ ، رخص لهما أن يَفْدِيا صومهما بإطعامِ مسكينٍ ويُفْطِرَا ، ثم نسخ ذلك بقوله : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ (٨) ، فلزمهما من الصومِ مثلُ الذي لزِم الشابَّ ، إلاَّ أن يَعْجِزَا عن الصوم

---

(١) أبو بكر محمد بن مسلم ، ابن شهاب الزهري المدني ، التابعي الإمام الفقيه ، عَلَم الحفاظ ، روى عن : أنس بن مالك ، وابن المسيب ، وغيرهما ، وروى عنه : الإمام مالك ، وابن عيينة ، وغيرهما ، مات سنة أربع وعشرين ومائة.
ينظر : طبقات علماء الحديث (١/١٨١) رقم (٩٥) ، وفيات الأعيان (٤/١٧٧) رقم (٥٦٣).

(٢) ينظر : جامع البيان (٣/١٦١) .

(٣) ينظر : مفاتيح الغيب (٥/٨٧) .

(٤) الفتح القدير (١/٣٣٠) .

(٥) أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي ، أبو جعفر النحاس المصري ، النحوي ، المفسر ، من الفضلاء ، له تصانيف مفيدة ، منها : معاني القرآن ، و إعراب القرآن ، وغيرهما ، مات سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٧٢) رقم (٩٤) ، بغية الوعاة (١/٣٦٢) رقم (٧٠٣) .

(٦) محمد بن عبد الله بن محمد ، أبو بكر ابن العربي المعافري الأندلسي القاضي ، الإمام الحافظ المفسر الأديب ، ختام علماء الأندلس وآخر أئمتها وحفاظها ، برع في علوم عدة ، وصنف فيها العديد من المصنفات ، منها : أحكام القرآن ، قانون التأويل ، وغيرهما ، مات سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة. ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي (ص:١٠٥) رقم (١٠٣) ، الديباج المذهب (ص:٢٨١) .

(٧) ينظر : الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلاَّم (ص:٤٧) ، جامع البيان (٣/١٧٨) ، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/٢١٨) ، الناسخ والمنسوخ للنحاس (١/٤٩٦) ، أحكام القرآن للجصاص (١/٢١٩) ، أحكام القرآن لابن العربي (١/١١٣) ، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣١/٢٥٠) ، البحر المحيط (٢/٤٣) ، التحرير والتنوير (٢/١٦٧) ، تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (٢/٣٢٢) ، تنوير العقول والأفهام في تفسير آيات الأحكام (ص:١٧٧) .

(٨) سورة البقرة : ١٨٥ .

فيكونَ ذلك الحكمُ الذي كان لهما قبلَ النسخ ثابتًا لهما حينئذٍ بحالِه ، وهذا وارد عن : ابن عباس ، وعكرمة ، وقتادة ، والربيع (١) (٢) .

**الثالث** : الآية محكمة غير منسوخة منذ نزلت ، ومعناها : وعلى الذين كانوا يُطيقونه في حالِ شبابِهم وحداثَتِهم ، وفي حالِ صحتِهم وقوتِهم ، إذا مرِضوا أوكَبِروا فعجزوا من الكِبَرِ عن الصوم – فديةٌ طعامُ مسكينٍ ، لا أن القومَ كان رُخِّص لهم في الإفطارِ وهم على الصومِ قادرون إذا افْتدَوا ، وهذا وارد عن : ابن عمر ، وابن عباس ، وسعيد بن المسيب ، والسدي (٣) .

**الرابع** : الآية محكمة غير منسوخة منذ نزلت – كالقول السابق – لكنها ليست على قراءة ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ ﴾ (٤) ، والمعنى : هو الشيخُ الكبيرُ والمرأةُ العجوزُ اللذان قد كبِرا عن الصومِ ، فهما يُكَلَّفانِ الصومَ ولا يُطِيقانِه ، فلهما أن يُفْطِرا ويُطْعِما مكانَ كلِّ يومٍ أفْطَراه مسكينًا ، وهذا وارد عن: علي ، وابن عباس ، وعائشة ، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح ، ومجاهد ، وعبيد الله بن أبي يزيد (٥) ، وطاوس (٦) ، والضحاك (٧).

---

(١) الربيع بن أنس البكري البصري ثم الخراساني ، محدِّث مفسِّر ، من أهل البصرة ، هرب منها إلى مرو خوفًا من الحجاج ، فكان عالِمُها في زمانه ، روى عن : أنس بن مالك ، وأبي العالية ، وغيرهما ، وعنه : الأعمش ، وأبو جعفر الرازي ، وغيرهما ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة . ينظر : معجم المفسرين (١/١٨٩) ، سير أعلام النبلاء (٦/١٦٩).

(٢) ينظر : جامع البيان (٣/١٦٧) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٣/١٦٩) .

(٤) قرأ ابن عباس بخلاف ، وعائشة ، وسعيد بن المسيب ، وطاوس بخلاف ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد بخلاف ، وعكرمة ، وأيوب السختياني ، وعطاء : ( يُطَوَّقُونَه ) ، وعن ابن عباس ، ومجاهد ، وعكرمة : ( يَطَّوَّقُونَه ) ، وعنهم أيضًا : ( يَطَّيَّقُونَه ) ، وعن ابن عباس أيضًا : ( يُطَيَّقُونَه ) . ينظر : المحتسب لابن جني (١/١١٨) .

(٥) عبيد الله بن أبي يزيد المكي ، مولى آل قارظ من بني كنانة حلفاء بني زهرة ، ثقة كثير الحديث ، روى عن : ابن عباس ، وابن عمر ، وغيرهما ، وعنه : ابن جريج ، وابن عيينة ، وغيرهما ، مات سنة ست وعشرين ومائة .
ينظر : الطبقات الكبرى (٥/٤٨١) ، تهذيب التهذيب (٣/٣١).

(٦) طاوس بن كيسان ، أبو عبد الرحمن الهمداني اليماني ، المفسر الفقيه ، من سادات التابعين ، كان رأسًا في العلم والعمل ، وشيخ أهل اليمن ومفتيهم ، أصله من الفُرْس ، وُلِد ونشأ باليمن ، وأدرك خمسين صحابيًا ، روى عنه : ابنه عبد الله ، والزهري ، وغيرهما ، ومات سنة ست ومائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:١٢) رقم (١٨) ، معجم المفسرين (١/٢٤٢) ، تذكرة الحفاظ (١/٩٠) رقم (٧٩).

(٧) ينظر : جامع البيان (٣/١٧١) .

ولعل الراجح – والله أعلم – هو القول الأول ، الذي ذهب إليه عَبيدة وجمهور المفسرين ؛ لثبوت التصريح بنسخ هذه الآية فيما وَرَدَ عن معاذ بن جبل ، وسلمة بن الأكوع ، وغيرهما ، وليس ذلك من قبيل الرأي ، بل حكاية حال شاهدوها ، وعلموا أنها بتوقيف من النبي – ﷺ – إياهم عليها (١) .

قال ابن جرير – رحمه الله – : " وأوْلَى هذه الأقوالِ بتأويلِ الآيةِ قولُ من قال : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ منسوخٌ بقولِ اللهِ تعالى ذكرُه : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ (٢) ؛ لأن الهاءَ التي في قولِه : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ ﴾ من ذكرِ « الصيامِ » . ومعناه : وعلى الذين يُطِيقونَ الصيامَ فديةٌ طعامُ مسكينٍ . فإذا كان ذلك كذلك ، وكان الجميعُ من أهلِ الإسلامِ مُجْمعينَ على أن مَن كان مُطِيقًا من الرجالِ الأصحَّاءِ المقيمينَ غيرِ المسافرينَ صوْمَ شهرِ رمضانَ ، فغيرُ جائزٍ له الإفطارُ فيه والافتداءُ منه بطعامِ مسكينٍ ، كان معلومًا أنّ الآيةَ منسوخةٌ ، هذا مع ما يُؤيدُ هذا القولَ من الأخبارِ التي ذكرناها آنفًا عن مُعاذِ بن جبلٍ ، وابنِ عمرَ ، وسلَمةَ بن الأكوعِ ، من أنهم كانوا بعدَ نزولِ هذه الآيةِ على عَهدِ رسولِ اللهِ – ﷺ – في صومِ شهرِ رمضانَ بالخيارِ بينَ صومِه وسُقوطِ الفديةِ عنهم ، وبينَ الإفطارِ والافتداءِ من إفطارِه بإطعامِ مسكينٍ لكلِّ يومٍ أفطره ، وأنهم كانوا يفعلون ذلك حتى نزَلت : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ فأُلْزِموا فرضَ صومِه ، وبطَل الخيارُ والفديةُ " (٣) .

ويؤيد صحة هذا القول أيضًا سياق الآية (٤) ، وقد بيَّن ذلك ابن الجوزي – رحمه الله – بقوله : " ...النسخ أولى من الآية بالإحكام ، يدل على ما قلنا ؛ قوله تعالى في تمام الآية : ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ وغير جائز أن يعود هذا الكلام إلى المرضى والمسافرين ، ولا

---

(١) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (٢١٩/١) ، وينظر : ترجيحات الإمام ابن جرير في التفسير ؛ د. حسين الحربي (٩٣٦/٢).

(٢) سورة البقرة : ١٨٥ .

(٣) جامع البيان (١٧٨/٣) .

(٤) ينظر : ترجيحات الإمام ابن جرير في التفسير ؛ د. حسين الحربي (٩٣٨/٢).

إلى الشيخ الكبير ، ولا إلى الحامل والمرضع إذا خافتا على الولد ؛ لأن الفطر في حق هؤلاء أفضل من الصوم من جهة أنهم قد نهوا أن يعرضوا أنفسهم للتلف ، وإنما عاد الكلام إلى الأصحاء المقيمين خيروا بين الصوم والإطعام، فانكشف بما أوضحنا أن الآية منسوخة " (١).

(١) نواسخ القرآن (ص:١٧٧) ، وينظر : تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (٣٢٢/٢) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾ (١) .

**١٤- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابن عُلية ، عن أيوب ، عن محمدٍ ، عن عَبيدةَ في الرجلِ يُدرِكُه رمضانُ ثم يسافِرُ ، قال : " إذا شهِدتَ أولَه فَصُمْ آخرَه ، ألا تراه يقولُ : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ ؟ " (٢) .**

● **رجال الإسناد :**

• يعقوب : بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، كان من الحفّاظ ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين (٣) .

• ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسم الأسدي مولاهم ، أبو بشير البصري ، المعروف بابن عليّة ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة (٤) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

---

(١) سورة البقرة : ١٨٥ .

(٢) جامع البيان (١٩٣/٣) .

(٣) ينظر: التقريب (ص:١٠٨٧) رقم (٧٨٦٦) ، تهذيب التهذيب (٤٣٩/٤) ، الكاشف (٢٧٦/٣) رقم (٦٤٧١).

(٤) ينظر: التقريب (ص:١٣٦) رقم (٤٢٠) ، تهذيب التهذيب (١٤٠/١) ، الكاشف (٧٣/١) رقم (٣٥٢).

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢) ، كلاهما من طريق أيوب، عن ابن سيرين ، به بنحوه .

كما ذكره ابن عبد البر في التمهيد (٣) ، من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، به بنحوه .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤) ، وابن حزم في المحلى (٥) معلقًا .

والأثر في تفسير سفيان الثوري (٦) ، قال : قال عبيدة السلماني ... مُعلقًا مُختصرًا .

---

(١) المصنف ، كتاب الصيام ، باب السفر في شهر رمضان (٢٦٩/٤) رقم (٧٧٥٩) .

(٢) المصنف ، كتاب الصيام ، باب ما قالوا في الرجل يُدركه رمضان فيصوم ثُم يُسافر (١٣٨/٦) رقم (٩٠٩٢) .

(٣) التمهيد (٦٦/٩) .

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٨/١) .

(٥) المحلى (٢٤٧/٦) .

(٦) تفسير سفيان الثوري (ص:٥٧) رقم (٦٢) .

**١٥- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابن عُلية ، عن هشام القُرْدوسيّ ، عن محمد بن سيرين ، قال : سألتُ عَبيدةَ عن رجلٍ أدرَك رمضانَ وهو مقيمٌ ، قال : " من صامَ أولَ الشهرِ فَلْيصُمْ آخرَه ، ألا تراه يقولُ : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ ؟ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .
- ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .
- هشام القردوسي : ثقة (٤) .
- محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (١٩٣/٣) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٦- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله –: حدَّثنا هنّاد بن السّري، قال: ثنا عبدُ الرحيم، عن إسماعيلَ بن مُسلم ، عن محمد بن سيرين ، قال: سألتُ عَبيدةَ السلماني عن قولِ اللهِ: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ قال : " من كان مقيمًا فَلْيصُمْه ، ومن أدْرَكه ثم سافرَ فيه فَلْيصُمْهُ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• هنّاد بن السري : ثقة (٢) .

• عبد الرحيم : بن سليمان الكِناني أو الطائي ، أبو علي الأشل المَرْوزي ، نزيل الكوفة ، ثقة ، له تصانيف ، من صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة (٣) .

• إسماعيل بن مُسلم : المكي ، أبو إسحاق ، كان من البصرة، ثم سكن مكة، وكان فقيهًا، ضعيف الحديث ، من الخامسة (٤) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

فيه إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف ؛ وبقية رجاله ثقات ، وتعضده الروايات الأخرى .

---

(١) جامع البيان (١٩٤/٣) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٦٠٧) رقم (٤٠٨٤) ، تهذيب التهذيب (٥٧٠/٢) ، الكاشف (١٨٧/٢) رقم (٣٣٩٣).

(٤) ينظر : التقريب (ص:١٤٤) رقم (٤٨٩) ، تهذيب التهذيب (١٦٧/١) ، الكاشف (٨٢/١) رقم (٤١١).

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٧- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله –: حدَّثنا هنّاد ، قال: ثنا وكيع ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدةَ قال :" من شهِد أولَ رمضانَ فليصُمْ آخرَهُ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• هنّاد : بن السرِي ، ثقة (٢) .

• وكيع : بن الجرّاح ، ثقة حافظ (٣) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن بن أرْطبان ، أبو عون البصري ، ثقة ثبت فاضل ، من أقران أيوب في العلم والعمل والسن ، من السادسة ، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (١٩٤/٣) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٤) ينظر: التقريب (ص:٥٣٣) رقم (٣٥٤٣) ، تهذيب التهذيب (٣٩٨/٢) ، الكاشف (١١٢/٢) رقم (٢٩٢٤).

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٨- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا محمد بن جعفر ، قال : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مُرّة ، عن أبي البَخْتَريّ ، قال : كنا عند عَبيدةَ فقرأ هذه الآية : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ قال : " مَن صام شيئًا منه في المصر فلْيصُمْ بقيتَه إذا خرج "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابنُ المثنى : محمد بن المثنى بن عبيد العنَزي ، أبو موسى البصري ، المعروف بالزمن ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين (٢) .

• محمد بن جعفر : الهذلي ، البصري ، المعروف بغُندر ، ثقة صحيح الكتاب ؛ إلا أن فيه غفلة ، من التاسعة ، مات في ذي القعدة سنة ثلاث وتسعين ومائة (٣) .

• شعبة : بن الحجاج بن الورد العَتَكي مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ثم البصري ، ثقة حافظ متقن. كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذبّ عن السنة ، وكان عابدًا ، من السابعة ، مات سنة ستين ومائة (٤) .

• عمرو بن مُرّة : بن عبد الله بن طارق الجَمَلي ، المرادي ، أبو عبد الله الكوفي ، الأعمى ، ثقة عابد ، كان لا يدلّس ، ورُمِي بالإرجاء (٥) ، من الخامسة ، مات سنة ست عشرة ومائة (٦) .

• أبو البَخْتَري : سعيد بن فيروز ، ثقة ثبت (٧) .

---

(١) جامع البيان (١٩٥/٣) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٨٩٢) رقم (٦٣٠٤) ، تهذيب التهذيب (٦٨٧/٣) ، الكاشف (٧٥/٣) رقم (٥١٩٦).

(٣) ينظر : التقريب (ص:٨٣٣) رقم (٥٨٢٤) ، تهذيب التهذيب (٥٣٣/٣) ، الكاشف (١٥/٣) رقم (٤٨٢١).

(٤) ينظر : التقريب (ص:٤٣٦) رقم (٢٨٠٥) ، تهذيب التهذيب (١٦٦/٢) ، الكاشف (١١/٢) رقم (٢٢٩٨).

(٥) الإرجاء : مأخوذ من التأخير ، أو من تغليب الرجاء ، والمرجئة يؤخرون العمل عن الإيمان ، فالإيمان عندهم هو مجرد التصديق ، ويقولون : لا تضر مع الإيمان معصية ، كما لا تنفع مع الكفر طاعة . ينظر : الملل والنحل (١٣٩/١) ، التبصير في الدين (ص:٩٧) ، فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام (١٠٧٢/٣).

(٦) ينظر : التقريب (ص:٧٤٥) رقم (٥١٤٧) ، تهذيب التهذيب (٣٠٤/٣) ، الكاشف (٣٣٠/٢) رقم (٤٢٨١).

(٧) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول باعتباره أحد رواة التفسير عن عَبيدة.

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١) عن غُندر ، عن شعبة ، به بمعناه .

كما أخرجه البيهقي في سننه (٢) ، وأبو القاسم البغوي (٣) في الجَعْديات (٤) ، كلاهما من طريق شعبة ، عن عمرو بن مرة ، به قريبًا منه مع تقديم وتأخير ، ولفظه في الجَعْديات : عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا البختري ، عن عَبيدة السلماني : " فيمن صام رمضان وهو مقيم ثم سافر ، قال : يصوم ما بقي عليه ، ويتأول هذه الآية : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ " .

وجاء عند البيهقي في آخره : " قال : وقال أبو البختري : قال ابن عباس وكان أفقه منا : من شاء صام ، ومن شاء أفطر " .

وذكره السيوطي في الدر (٥) ، وعزاه إلى عبد بن حميد .

---

(١) المصنف ، كتاب الصيام ، باب ما قالوا في الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر (١٣٩/٦) رقم (٩٠٩٥) .

(٢) السنن الكبرى ، كتاب الصيام ، باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضًا ، ويُصبح صائمًا في سفره ثم يفطر (٤١٤/٤) رقم ( ٨١٧٧) .

(٣) عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، أبو القاسم البغوي ، الحافظ الإمام الحجة المعَمِّر ، مسند العصر ، طلب العلم وهو صغير فأدرك الأسانيد العالية ، وسمع من علي بن جعد وهو من أكبر شيوخه ، فجمع ما رواه عنه وعن غيره في كتاب : أحاديث علي بن الجعد ، أو مسند علي بن الجعد ، أو الجعديات كما يسميه بعض الأئمة ، مات سنة سبع عشرة وثلاثمائة. ينظر : سير أعلام النبلاء (٤٤٠/١٤) ، طبقات الحفاظ (ص:٣١٥) رقم (٧١٢) ، مقدمة تحقيق مسند ابن جعد لعبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي (١٩٩/١) .

(٤) مسند ابن الجعد (ص:٣٦) رقم (١٣١) .

(٥) الدر المنثور (٢٤٣/٢) .

**١٩- قال الإمام السيوطي – رحمه الله –: " وأخرَجَ عبدُ بنُ حميدٍ عن محمدِ بنِ سيرينَ : سألتُ عَبِيدَةَ قلتُ : أُسافِرُ في رمضانَ ؟ قال : لا "** (١) .

● **التخريج :**

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢) عن يزيد بن هارون (٣) ، عن عاصم (٤) ، عن ابن سيرين ، به بلفظه ، ورجاله ثقات .

● **الدراسة :**

ذهب عَبيدة – رحمه الله – إلى أن من شَهِد شهر رمضان وهو مقيم فعليه إكمال صيامه حتى ولو سافر بعد ذلك .

**وقد اختلف المفسرون في معنى شهود الشهر على أقوال ، منها :**

**أولاً** : هو مُقام المقيم في داره ، فمن حضر دخول الشهر وكان مقيمًا في أوله ؛ فَلْيُكمل صيامه ، سافر بعد ذلك أو أقام ، وإنما يفطر في السفر من دخل عليه رمضان وهو في سفر (٥) ، وهذا قول عَبيدة ، وروي نحوه عن : علي بن أبي طالب ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعائشة ، ومجاهد ، وإبراهيم ، والسدي ، وأبي مِجْلَز (٦) (٧) ، ونسبه الشوكاني إلى جماعة من السلف والخلف (٨) .

---

(١) الدر المنثور (٢/٢٤٣) .

(٢) المصنف ، كتاب الصيام ، باب ما قالوا في الرجل يُدركه رمضان فيصوم ثُم يُسافر (٦/١٣٩) رقم(٩٠٩٩) .

(٣) يزيد بن هارون : ثقة متقن . تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٤) عاصم بن سليمان الأحول ، أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وأربعين ومائة .
ينظر : التقريب (ص:٤٧١) رقم (٣٠٧٧) ، تهذيب التهذيب (٢/٢٥٢) ، الكاشف (٢/٤٧) رقم (٢٥٢٢) .

(٥) المحرر الوجيز (١/٤٤٤) .

(٦) لاحق بن حميد السدوسي البصري ، أبو مجلز ، أحد علماء البصرة ، لحق كبار الصحابة ، مات سنة ست ومائة.
ينظر : شذرات الذهب (١/١٣٤) ، الوافي بالوفيات (٢٤/٢٩٦) .

(٧) ينظر : جامع البيان (٣/١٩٣) ، الدر المنثور (٢/٢٣٦) .

(٨) ينظر : فتح القدير (١/٣٣٤) .

**ثانيًا** : فمن شهد منكم الشهر فليصُمْ ما شهد منه ، روي عن : علي ، وأبي ميسرة عمرو بن شُرَحْبيل ، والشعبي ، والحسن ، وسعيد بن المسيب ، والحكم بن عُتَيْبَة ، وحمَّاد بن أبي سليمان (١)(٢)، ونسبه القرطبي (٣)، والشوكاني إلى الجمهور (٤)، والثعلبي(٥) إلى عامَّة أهل التأويل (٦) ، والبغوي (٧) إلى أكثر الصحابة والفقهاء (٨) .

ولعل الأرجح – والله أعلم – هو القول الثاني الذي عليه الجمهور ؛ لثبوت خروج النبي – ﷺ – عام الفتح (٩) من المدينة في شهر رمضان بعدما صام بعضه ، فأفطر وأمر أصحابه بالإفطار. فعن ابن عباس – رضي الله عنه – قال: " **خرج رسول الله – ﷺ – من المدينة إلى مكة،**

---

(١) أبو إسماعيل حماد بن أبي سليمان مسلم الكوفي ، الفقيه ، مولى إبراهيم بن أبي موسى الأشعري ، كان ثقة إمامًا مجتهدًا جوادًا ، روى عن : إبراهيم النخعي ، وأنس بن مالك ، مات سنة عشرين ومائة . ينظر : الكاشف (٢٠٨/١) رقم (١٢٢٩) ، العبر في خبر من غبر (١٥١/١).

(٢) ينظر : جامع البيان (١٩٦/٣) .

(٣) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرْح الأنصاري الخزرجي المالكي ، أبو عبد الله القرطبي ، من كبار المفسرين ، إمام متفنن متبحر في العلم ، له تصانيف مفيدة ، منها : الجامع لأحكام القرآن ، التذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة ، وغير ذلك ، مات سنة إحدى وسبعين وستمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٢٤٦) رقم (٢٩٥) ، نفح الطيب (٢١٠/٢) رقم (١٢٢) ، معجم المفسرين (٤٧٩/٢) .

(٤) ينظر : الجامع لأحكام القرآن (١٦٣/٣) ، فتح القدير (٣٣٤/١) .

(٥) أحمد بن محمد بن إبراهيم ، أبو إسحاق النيسابوري الثعلبي ، كان عالما بالقرآن ، بارعًا في العربية ، حافظًا واعظًا ، من كتبه : الكشف والبيان في تفسير القرآن ، وعرائس المجالس ، مات سنة سبع وعشرين وأربعمائة . ينظر : طبقات المفسرين للسيوطي (ص:٢٨) رقم (٧) ، تاريخ الإسلام (١٨٥/٢٩) ، الأعلام للزركلي (٢١٢/١).

(٦) ينظر : الكشف والبيان (٧١/٢) .

(٧) العلامة محيي السنة الحسين بن مسعود بن محمد ، أبو محمد البغوي ، الفقيه الشافعي ، كان إمامًا في التفسير والحديث والفقه ، له من التصانيف : معالم التنزيل في التفسير ، وشرح السنة ، وغيرهما ، مات سنة ست عشرة وخمسمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:١٥٨) رقم (١٩٧) ، طبقات المفسرين للسيوطي (ص:٤٩) رقم (٣٥).

(٨) ينظر : معالم التنزيل (١٩٩/١) .

(٩) عام الفتح : فُتحت مكة في رمضان سنة ثمان من الهجرة ، وذلك أن قريشًا فعلت ما يوجب نقض الصلح المعقود يوم الحديبية ، فخرج إليهم النبي – ﷺ – في عشرة آلاف ، ودخل مكة من أعلاها ، فأزال ما فيها من أصنام . ينظر : الدرر (ص:٢١١) ، معجم المعارك التاريخية (ص:٤٨٦) .

**فصام حتى بلغ عُسْفان** (١) **ثم دعا بماء فرفعه إلى يديه ليريه الناس، فأفطر حتى قدم مكة، وذلك في رمضان** " (٢) .

وممن ذهب إلى هذا القول: ابن جرير، والطحاوي(٣)، والثعلبي، ومكي بن أبي طالب(٤)، والسمعاني(٥)، والبغوي، وابن العربي، والقرطبي، ونظام الدين النيسابوري(٦)، والخازن(٧)،

---

(١) عُسْفان : بضم أوله ، وسكون ثانيه ، ثم فاء ، منهلة من مناهل الطريق بين الجحفة ومكة ، وقيل: بين المسجدين، وهي من مكة على مرحلتين ، وقيل : قرية جامعة على ستة وثلاثين ميلاً من مكة وهي حد تهامة ، سميت عُسْفان لتعسف الليل بها . ينظر : معجم البلدان (١٢١/٤) ، معجم ما استعجم (٩٤٢/٣) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الصوم ، باب من أفطر في السفر ليراه الناس (٦٨٧/٢) رقم (١٨٤٦) ، واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصيام ، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر ، وأن الأفضل لمن أطاقة بلا ضرر أن يصوم ، ولمن شق عليه أن يفطر (٧٨٤/٢) رقم (١١١٣) .

(٣) أحمد بن محمد بن سلامة ، أبو جعفر الطحاوي الحنفي ، الفقيه الإمام الحافظ المحدث ، انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر ، صنف المصنفات الحسان ، منها : أحكام القرآن ، ومعاني الآثار ، وبيان مشكل الآثار ، وغير ذلك ، مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة . ينظر : الجواهر المضية (١٠٢/١) رقم (٢٠٥) ، النجوم الزاهرة (٢٣٩/٣).

(٤) مكي بن أبي طالب حموش، أبو محمد القيسي ، المقرئ المفسّر، تبحّر في علوم القرآن والعربية، وأكثر من التأليف في ذلك ، من مصنفاته : الهداية إلى بلوغ النهاية ، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ، وغيرها ، مات سنة سبع وثلاثين وأربعمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:١١٤) رقم (١٤٩) ، معرفة القراء الكبار (٣٩٤/١) رقم (٣٣٣).

(٥) أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني المروزي ، الحنفي ثم الشافعي ، إمام عصره ، له يد طولى في فنون كثيرة ، صنف في التفسير والفقه والحديث والأصول ، من ذلك : تفسير القرآن ، منهاج أهل السنة ، القواطع في أصول الفقه ، وغيرها ، مات بمرو سنة تسع وثمانين وأربعمائة. ينظر : الأنساب (٢٩٩/٣) ، البداية والنهاية (١٥٣/١٢).

(٦) نظام الدين حسن بن محمد بن الحسين القُمِّي النيسابوري ، ويُقال له : نظام الأعرج ، مفسّر مقرئ ، أصله من مدينة ( قُمّ ) ، ومنشؤه وموطنه بنيسابور ، له تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان ، مُختلف في وفاته ؛ فقيل : مات سنة ثمان وعشرين وسبعمائة ، وقيل : بعد سنة خمسين وثمانمائة . ينظر : الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (٧١٧/١) رقم (١٠٣٦) ، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٤٢٠) رقم (٥٨٣) ، كشف الظنون (١١٩٥/٢).

(٧) علي بن محمد بن إبراهيم الشِيْحيّ البغدادي ، علاء الدين المشهور بالخازن ؛ لكونه خازن كتب المدرسة السميساطية ، و (شيحة) من أعمال حلب ، كان من أهل العلم ، جمع وألّف وحدّث ببعض مصنفاته ، منها: لباب التأويل في معاني التنزيل ، وشرح عمدة الأحكام ، وغير ذلك ، مات سنة إحدى وأربعين وسبعمائة. ينظر : طبقات المفسرين للداودي (٤٢٦/١) رقم (٣٦٧) ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤٢/٣) رقم (٦٠٤) ، معجم المفسرين (٣٧٩/١).

وابـن كثـير ، والشـوكاني (١) ، وبـه فسّـر : الزجـاج ، والسـمرقندي (٢) ، والزمخشـري (٣) ، وابن الجوزي ، وابن جزي (٤) .

أمـا القـول الأول فقـد أبطلـه ابـن جريـر (٥) ، وردَّه أكثـر العلمـاء ؛ كـابن بطـال (٦) ، وابن عبد البر ، وابن العربي ، وابن كثير ووصفه بالغرابة (٧) .

قال ابن حجر مُعلقًا على ترجمة الإمام البخاري (٨) – رحمه الله – في صحيحه ( باب إذا صام أيامًا من رمضان ثم سافر ) : " أي هل يباح له الفطر أو لا ، وكأنه أشار إلى تضعيف ما رُوِيَ

(١) ينظر : جامع البيان (٢٠١/٣) ، أحكام القرآن للطحاوي (٣٩٨/١) ، الكشف والبيان (٧١/٢) ، الهداية إلى بلوغ النهاية (٦٠٥/١) ، تفسير القرآن (١٨٤/١) ، معالم التنزيل (١٩٩/١) ، أحكام القرآن لابن العربي (١١٩/١)، الجامع لأحكام القرآن (١٦٣/٣) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٥٠٣/١) ، لباب التأويل (١٥٦/١) ، تفسير القرآن العظيم (١٩٤/١) ، فتح القدير (٣٣٤/١) .

(٢) نصر بن محمد ، أبو الليث السمرقندي الحنفي ، الإمام الفقيه المفسر ، الملقب بإمام الهدى ، كان له تفسير القرآن، وكتاب النوازل في الفقه ، وتنبيه الغافلين ، وغير ذلك ، قيل : مات سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ، وقيل : خمس وسبعين وثلاثمائة ، وقيل غير ذلك . ينظر: طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٩١) رقم (١٢٢) ، الجواهر المضية (١٩٦/٢) رقم (٦١٠) ، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (٢٧٥٩/٣) رقم (٣٦٥٣).

(٣) محمود بن عمر أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي ، الملقب بجار الله ؛ لمجاورته مكة زمنًا ، كان إمامًا في التفسير والنحو واللغة والأدب ، واسع العلم ، معتزلي المذهب مجاهرًا بذلك ، له عدة مصنفات ، منها : الكشاف ، والفائق في غريب الحديث ، وأساس البلاغة ، وغير ذلك ، مات سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة . ينظر : طبقات المفسرين للسيوطي (ص:١٢٠) رقم (١٢٧) ، معجم الأدباء (٤٨٩/٥) رقم (٩٤٥) .

(٤) ينظر : معاني القرآن وإعرابه (٢١٩/١) ، بحر العلوم (١٨٥/١) ، الكشاف (٣٨٣/١) ، زاد المسير (١٨٧/١) ، التسهيل لعلوم التنزيل (١٧٦/١) .

(٥) ينظر : جامع البيان (١٩٩/٣) .

(٦) علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال ، أبو الحسن البكري القرطبي ثم البلنسي ، يُعرف : بابن اللجّام ، من كبار المالكية ، كان من أهل العلم والمعرفة والفهم ، عني بالحديث عناية تامة ، وشرح صحيح البخاري في عدة أسفار ، رواه الناس عنه ، مات سنة تسع وأربعين وأربعمائة ، وقيل غير ذلك . ينظر : الصلة (ص:١٣٢) ، الديباج المذهب (ص:٢٠٤) ، سير أعلام النبلاء (٤٧/١٨).

(٧) ينظر : شرح صحيح البخاري (٨٦/٤) ، التمهيد (٦٥/٩) ، أحكام القرآن لابن العربي (١١٩/١) ، تفسير القرآن العظيم (١٩٥/١) .

(٨) إمام الحفّاظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي مولاهم البخاري ، أمير المؤمنين في الحديث ، صاحب الصحيح والتصانيف ؛ كالأدب المفرد ، والتاريخ الكبير ، وغير ذلك ، قال ابن خُزيمة : " ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من

عن علِيّ ، وإلى رَدِّ ما روي عن غيره في ذلك ، قال ابن المنذر : رُوِيَ عن علي بإسناد ضعيف ، وقال به عَبيدة بن عمرو ، وأبو مجلز ، وغيرهما ، ونقله النووي [١] عن أبي مجلز وحده ، ووقع في بعض الشروح أبو عبيدة وهو وَهْمٌ ، قالوا : إن من استهل عليه رمضان في الحضر ثم سافر بعد ذلك فليس له أن يفطر لقوله تعالى : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ [٢] . قال : وقال أكثر أهل العلم لا فرق بينه وبين من استهل رمضان في السفر... " [٣] .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِۛ وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٩٥ ﴾ [٤] .

---

البخاري " ، مات سنة ست وخمسين ومائتين . ينظر : خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص:٣٢٧) ، طبقات علماء الحديث (٢/٢٤٣) رقم (٥٤٧) ، طبقات الحفاظ (ص:٢٥٢) رقم (٥٦٠).

(١) محيي الدين أبو زكريا يحي بن شرف النووي الشافعي ، الإمام الحافظ ، الفقيه الزاهد ، أحد الأعلام ، وصاحب التصانيف النافعة المباركة ، منها : المنهاج في شرح صحيح مسلم ، رياض الصالحين ، وغير ذلك ، مات سنة ست وسبعين وستمائة . ينظر: طبقات علماء الحديث (٤/٢٥٤) رقم (١١٤٣) ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/١٥٣) رقم (٤٥٤).

(٢) سورة البقرة : ١٨٥ .

(٣) فتح الباري (٤/٢١٣) .

(٤) سورة البقرة : ١٩٥.

**٢٠- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله –: نا معمر ، وأخبرني أيوب ، عن ابن سيرين، عن عَبِيدة السَّلماني قال : " هي في الرجل يُصيب الذنب العظيم ، فيُلْقِي بيَدِه ويَرَى أنَّه قد هلَك "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٢) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٣) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٤) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، به بلفظه .

**٢١- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا مجاهدُ بن موسى ، قال : حدّثنا يزيد ، قال : أخبرنا هشام ، وحدثني يعقوب ، قال : ثنا ابنُ عُليَّة ، عن هشام ، عن محمد ، قال : سألتُ عَبيدة عن قولِ الله :﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ الآية . فقال عَبيدة : " كان الرجلُ يُذْنِبُ الذنب– قال : حسِبتُه قال : العظيم –**

(١) تفسير عبد الرزاق (٣١٦/١) رقم (٢٠٢) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٤) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٥) جامع البيان (٣٢١/٣) .

**فيُلْقِي بيده فيَسْتَهْلِك " ، زاد يعقوب في حديثه : " فنُهوا عن ذلك ، فقيل :** ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ " (١) .

## ● رجال الإسناد :

• مجاهد بن موسى : الخوارزمي ، وهو الخُتَّلي (٢) ، أبو علي ، نزيل بغداد، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين (٣) .

• يزيد : بن هارون ، ثقة متقن (٤) .

• يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٥) .

• ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٦) .

• هشام : بن حسان ، ثقة (٧) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٨) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٣/٣٢٠-٣٢١) .

(٢) الخُتَّلي : بضم الخاء ، وتشديد التاء مع فتحها ، وضُبِطت بضمها ، نسبة إلى الخُتَّل ، أو الخُتُّل ، وهي منطقة جبلية تقع جنوب شرقي الصُغْد ، في الزاوية التي يؤلفها نهر وخشاب مع نهر جيحون (أمودايا) ، ونهر وخشاب من أكبر روافد نهر جيحون. ينظر: تبصير المنتبه (١/٢٩٧) ، الأنساب (٢/٣٢٢) ، معجم البلدان (٢/٣٤٦) ، بلدان الخلافة الشرقية (ص:٤٧٦ ، ٤٨١).

(٣) ينظر : التقريب (ص:٩٢١) رقم (٦٥٢٥) ، تهذيب التهذيب (٤/٢٦) ، الكاشف (٣/١٠٢) رقم (٥٣٦١).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٧) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٨) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

٢٢- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله –: حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا هُشيم ، قال : أخبرنا هشام ، عن ابن سيرين ، قال : سألتُ عَبِيدة السَّلماني عن ذلك ، فقال :

" **هو الرجلُ يُذْنِبُ الذنب فيستسلم فيُلْقِي بيده إلى التهلكة ، ويقول : لا توبة له . يعني قوله :** ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ " (١) .

● **رجال الإسناد :**

• يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .

• هُشيم : بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة ، وقد قارب الثمانين .

عده ابن حجر في المرتبة الثالثة من طبقات المدلسين ، ممن لا تُقبل رواياته ما لم يُصرّح بالسماع (٣) .

• هشام : بن حسان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ، وقد صرح هُشيم بالتحديث .

---

(١) جامع البيان (٣/٣٢١) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:١٠٢٣) رقم (٧٣٦٢) ، تهذيب التهذيب (٤/٢٨٠)، الكاشف (٣/٢١٢) رقم (٦٠٥٩)، طبقات المدلسين (ص:٧٣) رقم (٤٥) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٢٣- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن عُليَّة ، قال : حدَّثنا أيوب ، عن محمد ، عن عَبِيدة في قوله :** ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ **. قال : " كان الرجلُ يُصيب الذنب فيُلْقِي بيده "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .

• ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٤) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه أبو إسحاق الفزاري في السير (٦) عن أشعث ، عن محمد ، عن عَبِيدة ، قال : " ليس التهلكة بأن يُقَاتِل الرجل في سبيل الله حتى يُقْتل ؛ ولكن أن يعمل الذنب ، ثم لا يعمل بعده خيرًا حتى يهلك " .

---

(١) جامع البيان (٣/٣٢١) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) كتاب السير ، باب ما جاء في البيعة (ص:٢١٢) رقم (٣٢٤) .

وأخرجه ابن المقرئ (١) في معجمه (٢) من طريق قُرَّة (٣) ، عن محمد بن سيرين ، به بلفظ : " هو الرجل يعمل الذنوب والكبائر ، فيقول : ليس لي توبة " .

كما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤) معلقًا .

(١) أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني ، الشهير بابن المقرئ ، محدث أصبهان ، الإمام الحافظ الثقة الرّحال ، صاحب المعجم الكبير ، والأربعين حديثًا ، مات سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة . ينظر : تذكرة الحفاظ (٩٧٣/٣) رقم (٩١٣) ، طبقات علماء الحديث (١٦٥/٣) رقم (٨٩٠).

(٢) معجم ابن المقرئ (١٢٥/٢) .

(٣) قُرَّة بن خالد السّدوسي البصري ، ثقة ضابط ، من السادسة ، مات سنة أربع وخمسين ومائة . ينظر : التقريب (ص:٨٠٠) رقم (٥٥٧٥) ، تهذيب التهذيب (٤٣٧/٣) ، الكاشف (٣٨٥/٢) رقم (٤٦٢٢) .

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٦/١) رقم (١٧٨١) .

**٢٤- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبي ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة :** ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ **. قال : " القنوط "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن وكيع : سفيان بن وكيع بن الجرّاح ، أبو محمد الرؤاسي ، الكوفي ، كان صدوقاً إلا أنه ابْتُلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنُصح فلم يقبَلْ ، فسقط حديثه ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ومائتين (٢) .

• أبو : وكيع بن الجرّاح ، ثقة حافظ (٣) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

فيه سفيان بن وكيع وهو ساقط الحديث .

## ● التخريج :

ذكره السيوطي في الدر (٦) ، وزاد نسبته إلى وكيع ، وعبد بن حميد .

وذكره ابن حجر في العجاب (٧)، وعزاه إلى عبد بن حميد من طريق عوف، عن ابن سيرين، ولفظه : " لا تيأس ؛ فتقنط ؛ فلا تعمل " .

---

(١) جامع البيان (٣/٣٢١) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٣٩٥) رقم (٢٤٦٩) ، تهذيب التهذيب (٢/٦٢) ، الكاشف (١/٣٣٣) رقم (٢٠٢٢).

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) الدر المنثور (٢/٣٢٥) .

(٧) العجاب في بيان الأسباب (١/٤٧٩) .

**٢٥- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني المثنى ، قال : ثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا هُشيم ، عن يونس وهشامٍ ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة السَّلماني ، قال : " هو الرجلُ يُذْنِبُ الذنبَ فيستسلم ، يقول : لا توبة لي . فيُلْقِي بيده "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• المثنى : بن إبراهيم الآملي (٢) .

• عمرو بن عون : بن أوس الواسطي ، أبو عثمان البزّار البصري ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين ومائتين (٣) .

• هُشيم : بن بشير ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي (٤) .

• يونس : بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، ثقة ثبت فاضل ورع ، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة .

عده ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين (٥) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٦) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٧) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٣/٣٢١) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٥) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٧٤٢) رقم (٥١٢٣) ، تهذيب التهذيب (٣/٢٩٦) ، الكاشف (٢/٣٢٦) رقم (٤٢٥٨).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٢) .

(٥) ينظر : التقريب (ص:١٠٩٩) رقم (٧٩٦٦) ، تهذيب التهذيب (٤/٤٧٠)، الكاشف (٣/٢٩٠) رقم (٦٥٥٩)، طبقات المدلسين (ص:٥٨) رقم (٣١) .

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٧) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **الدراسة :**

وَرَدَ عن عَبيدة – رحمه الله – أن استسلام المذنب للقنوط ، واليأس من المغفرة ، هو إلقاء باليدِ إلى التهلكة ، وهي : الهلاك ، أو كُلُّ ما عاقِبَتُه إلى الهَلاكِ (١) ، وفِعْلُ من هذا حاله من التهلكة ؛ إذ هو مُفضٍ إلى الاستكثار من الذنوب ، وترك باب العبودية (٢) .

**وللمفسرين في معنى الآية أقوال ، منها :**

**أولاً** : اليأس من مغفرة الذنوب ، والقنوط من رحمة الله ؛ فلا يُقْبِل على التوبة ، وهذا قول عَبيدة ، وروي نحوه عن : البراء بن عازب (٣) ، والنعمان بن بشير (٤) –رضي الله عنهما–، وابن سيرين ، والحسن ، وأبي قِلابة (٥) (٦) .

وقد سُئل البراء بن عازب – ﷺ – عن قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ . " أهو الرجلُ يَلْقَى العدوَّ فيقاتِلُ حتى يُقْتَلَ ؟ قال : لا ، ولكن هو الرجلُ يُذْنِبُ الذنبَ ، فيقولُ : لا يَغْفِرُ الله لي " (٧) .

---

(١) ينظر : المحكم والمحيط الأعظم ؛ مادة ( هلك ) (١٤٠/٤) ، القاموس المحيط ؛ مادة ( هلك ) (ص:١٢٣٧) .

(٢) ينظر : تفسير القرآن العظيم (٢٠٦/١) ، مفاتيح الغيب (١٤٩/٥) .

(٣) البراء بن عازب بن حارث الأنصاري الحارثي الخزرجي ، صحابي ابن صحابي ، استُصغِر يوم بدر، وكان أول مشاهده الخندق ، وقيل: يوم أحد ، نزل الكوفة وابتنى بها دارًا ، ومات أيام مصعب بن الزبير سنة اثنتين وسبعين. ينظر: الاستيعاب (١٥٥/١) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٢٧٨/١) رقم (٦١٨)، أسد الغابة (٢٥٨/١) رقم (٣٨٩).

(٤) النُّعمَان بن بَشِير بن ثعلبة، أبو عبد الله الأنصاري الخزرجي، أول مولود للأنصار بعد الهجرة، له ولأبوَيْه صحبة ، تولّى إمارة الكوفة زمن معاوية ، ثم حمص زمن معاوية وابنه يزيد ، قُتِل سنة أربع وستين . ينظر : أسد الغابة (٣٤١/٥) رقم ( ٥٢٢٢ ) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٤٤٠/٦) رقم (٨٧٣٤) .

(٥) أبو قِلابة عبد الله بن زيد الجرمي البصري ، التابعي ، أحد الأعلام ، روى عن : سمرة بن جندب ، وأنس بن مالك ، وغيرهما ، وروى عنه : أيوب ، ويحيى بن أبي كثير ، وغيرهما ، طُلِب للقضاء فتغيب وتغرَّب عن وطنه ، فقَدِمَ الشام ونزل بداريا ، مات سنة أربع ومائة . ينظر : تذكرة الحفاظ (٩٤/١) رقم (٨٥) ، تاريخ داريا لعبد الجبار الخولاني (ص:٦٣).

(٦) ينظر : النكت والعيون (٢٥٣/١) ، تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٦/١) رقم (١٧٨١) ، زاد المسير (٢٠٣/١) .

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب التفسير ، باب من تفسير البقرة (٣٠٢/٢) رقم (٣٠٨٩) ، وقال : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي .

واستبعد الألوسي هذا القول ، وقال : " ولم أرَ من صحح الخبر عن البراء – رضي الله تعالى عنه – سوى الحاكم ، وتصحيحه لا يوثق به " (١) ، وقد صحح إسناده غير واحد من أهل العلم (٢) .

**ثانيًا** : ترك النفقة في سبيل الله ، وهو وارد عن : حذيفة (٣) ، وابن عباس ، وعكرمة ، ومحمد بن كعب القرظي ، ومجاهد ، والحسن ، وقتادة ، والسدي ، وعطاء بن أبي رباح ، والضحاك (٤) ، ونسبه الواحدي إلى أكثر أهل التفسير (٥) ، وابن عطية ، والثعالبي (٦) إلى جمهور الناس (٧) .

قال حذيفة – ﷺ – عند هذه الآية : " نَزَلَتْ فِي النَّفقة " (٨) .

**ثالثًا**: الخروج إلى الجهاد بغير نفقة ولا زاد، قاله: زيد بن أسلم(٩)، وابنه عبد الرحمن(١٠).

---

(١) روح المعاني (٧٨/٢) .

(٢) ينظر : فتح الباري (٣٣/٨) ، صحيح الترغيب والترهيب (٢٧٣/٢) رقم (١٦٢٤).

(٣) أبو عبد الله حذيفة بن اليمان ، واسم اليمان: حسيل أو حسل بن جابر العبسي ثم الأشهلي حليفهم ، صاحب سِرّ رسول الله-ﷺ- في المنافقين ، ومكثر من الرواية عنه ، شهد أحدًا والخندق وما بعدها ، واستعمله عمر على المدائن فلم يزل بها حتى مات سنة ست وثلاثين . ينظر : أسد الغابة (٥٧٢/١) رقم (١١٠٧) ، الكاشف (١٦٥/١) رقم (٩٧٠) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٤٤/٢) رقم (١٦٤٩) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٣١٢/٣) ، زاد المسير (٢٠٣/١) .

(٥) ينظر : التفسير البسيط (٦٣٣/٣) .

(٦) عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف ، أبو زيد الثعالبي الجزائري المالكي ، المفسّر ، من كبار علماء الجزائر، له نحو من تسعين كتابًا، من ذلك: الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، والذهب الإبريز في غريب القرآن العزيز ، مات سنة خمس وسبعين وثمانمائة. ينظر: معجم المفسرين (٢٧٦/١) ، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٣٤٢) رقم (٤٤٦).

(٧) ينظر : المحرر الوجيز (٤٦٩/١) ، الجواهر الحسان (٤٠٤/١) .

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب ﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ ﴾ (١٦٤٢/٤) رقم (٤٢٤٤) .

(٩) زيد بن أسلم العدوي ، أبو عبد الله وأبو أسامة العمري المدني ، التابعي ، الإمام الفقيه المفسّر ، روى عن : مولاه ابن عمر ، وسلمة بن الأكوع ، كانت له حلقة للعلم في مسجد رسول الله – ﷺ – ، وله تفسير يرويه عنه ولده عبد الرحمن ، مات سنة ست وثلاثين ومائة . ينظر: طبقات المفسرين للداودي (ص:١٨٢) رقم (١٧٥) ، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (٣٦٤/١) رقم (١٣٥٨).

(١٠) ينظر : جامع البيان (٣١٨/٣) .

**رابعًا** : القعود عن الجهاد شُغلاً بالمال ، قاله أبو أيوب الأنصاري (١) (٢) .

فعن أسلم أبي عمران (٣) ، قال : " غزَوْنا من المدينةَ ، يُرِيدُ القُسْطَنْطينيَّةَ (٤) ، وعلى أهلِ مصرَ عُقْبةُ بن عامر (٥) ، وعلى الجماعةِ عبد الرحمن بن خالد بن الوليد (٦) . قال: فصفَفْنا صَفَّين ، لم أرَ صفين قَطُّ أعرَضَ ولا أطوَلَ منهما ، والرومُ مُلصِقون ظهورهم بحائطِ المدينة ، قال: فحمَل رجلٌ منا على العدوِّ ، فقال الناسُ : مَهْ ! لا إله إلا الله ، يُلْقي بيده إلى التهلكة. قال أبو أيوب الأنصاري : إنما تتأوَّلون هذه الآيةَ هكذا أنْ حمَل رجلٌ يُقاتِلُ يَلْتَمِسُ الشهادةَ أو يُبْلِي من نفسِه ، إنما نزَلت هذه الآيةُ فينا معشرَ الأنصارِ ، إنا لـمّا نصَر اللَّهُ نبيَّه، وأظهرَ الإسلامَ ، قلنا بينَنا معشرَ الأنصارِ خَفِيًّا من رسولِ اللَّهِ – ﷺ – : إنّا قد كنّا تركنا أهلَنا وأموالَنا أن نُقيمَ فيها ونُصْلِحَها حتى نصَر الله نبيه ، هَلُمَّ نقيمُ في أموالِنا ونُصْلِحُها . فأنزَل اللَّهُ الخبرَ من السماءِ : ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ الآية ، والإلقاءُ بالأيدي إلى التَّهلُكة أن نُقِيمَ في أموالِنا ونُصْلِحَها ، ونَدَعَ الجهادَ . قال أبو عمران : فلم يَزَلْ أبو أيوب يُجاهدُ في سبيلِ الله حتى دُفن بالقُسْطَنْطِينيَّةِ " (٧) .

---

(١) خالد بن زيد بن كليب ، أبو أيوب الأنصاري النجاري الخزرجي ، شَهِد العقبة ، وبدرًا وما بعدها ، ونزل عليه النبي – ﷺ – لما قدم المدينة فأقام عنده حتى بنى بيوته ومسجده ، مات بالقسطنطينية سنة اثنتين وخمسين ، وقيل غير ذلك . ينظر : الاستيعاب (٤٢٤/٢) رقم (٦٠٠) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٢٣٤/٢) رقم (٢١٦٥).

(٢) ينظر : زاد المسير (٢٠٣/١) ، جامع البيان (٣٢٢/٣) .

(٣) أسلم بن يزيد ، أبو عمران التجيبي المصري ، من جلة تابعي أهل مصر ، روى عن : أبي أيوب الأنصاري ، وعقبة بن عامر ، وغيرهما ، وعنه : سعيد بن أبي هلال ، وزيد بن أبي حبيب ، وغيرهما . ينظر : تهذيب الكمال (٥٢٨/٢) رقم (٤٠٥) ، مشاهير علماء الأمصار (ص:١٢٢) رقم (٩٥٤).

(٤) القُسْطَنْطينيَّة : ويقال : قُسْطَنطينَة ، عاصمة الروم ، ثم الدولة العثمانية ، تُعدّ حاليًّا من أهم المدن التركية ، تقع على خليج البوسفور ، وتُسمى إستانبول . ينظر : معجم البلدان (٣٤٧/٤) ، موسوعة السياسة (٧١٠/١) .

(٥) عقبة بن عامر بن عبس الجهني ، صحابي جليل ، روى عن النبي – ﷺ – كثيرًا ، وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين ، منهم : ابن عباس ، وسعيد بن المسيب ، تولى إمارة مصر زمن معاوية ، وكان قارئًا فرضيًّا شاعرًا ، مات سنة ثمان وخمسين. ينظر : أسد الغابة (٥٩/٤) رقم (٣٦٩٧) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٥٢٠/٤) رقم (٥٦٠٥).

(٦) عبد الرحمن بن خالد بن الوليد بن المغيرة القرشي المخزومي ، أدرك النبي – ﷺ – ولم يسمع منه ، كان من فرسان قريش وشجعانهم ، سكن حِمص ، واستعمله معاوية على غزو الروم ، مات سنة ست وأربعين . ينظر : الاستيعاب (٨٢٩/٢) رقم (١٤٠٢) ، أسد الغابة (٤٥٣/٣) رقم (٣٢٨٠).

(٧) جامع البيان (٣٢٢/٣) .

وهذه الأقوال يُمكن حمل الآية عليها ؛ إذ لا تعارض بينها ، ففعل (تُلْقُوا) واقع في سياق النهي فأفاد العموم [١] ، غير أن أوَّل هذه المعاني دخولاً في معنى الآية وأولاها هو : ترك الإنفاق في سبيل الله [٢] ؛ لسياق الآية ، ولأنه سبب نزولها ، وعليه جمهور المفسرين [٣] ، قال ابن جرير بعد أن رجح العموم : " غيرَ أنَّ الأمرَ وإن كان كذلك ، فإنَّ الأغلبَ مِن تأويلِ الآيةِ: وأنْفِقُوا أيها المؤمنون في سبيلِ اللَّهِ، ولا تَتْرُكوا النفقةَ فيها فتَهْلِكُوا باستحقاقِكم بتركِكم ذلك عذابي " [٤] .

والقول بأوَّلية هذا المعنى لا يعني قصر مدلول الآية عليه ، إذ المعاني الأخرى صحيحة مقبولة داخلة في العموم ، قال ابن حجر بعد ذكره لهذا القول أولاً : " والأول أظهر ؛ لتصدير الآية بذكر النفقة ، فهو المعتمد في نزولها ، وأما قصرها عليه ففيه نظر ؛ لأن العبرة بعموم اللفظ " [٥] .

وقال الجصاص : " وليس يمتنع أن يكون جميع هذه المعاني مرادة بالآية ؛ لاحتمال اللفظ لها ، وجواز اجتماعها من غير تضاد ولا تناف " [٦] .

وممن رجح القول بالعموم: الراغب الأصفهاني [٧] ، وابن العربي ، وأبو حيَّان ، والشوكاني،

---

(١) ينظر : التحرير والتنوير (٢/٢١٥) ، قواعد التفسير (٢/٥٦٥) .

(٢) اختاره السمعاني في تفسير القرآن (١/١٩٥) ، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم (١/٢٠٧) ، واستحسنه أبو العباس القرطبي في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/٧٣٧) ، والقاضي عياض في إكمال المعلِم بفوائد مسلم (٦/٣٢٤) .

(٣) ينظر : استدراكات السَّلف في التفسير (ص:٢٢٨) .

(٤) جامع البيان (٣/٣٢٥) .

(٥) فتح الباري (٨/٣٤) .

(٦) أحكام القرآن للجصاص (١/٣٢٧) .

(٧) الحسين بن محمد بن المفضل ، أبو القاسم ، المعروف بالراغب الأصفهاني ، أديب ، إمام من حكماء العلماء ، اشتهر بالتفسير واللغة ، من كتبه : تفسير الراغب ، المفردات في غريب القرآن ، وغير ذلك ، مات سنة اثنتين وخمسمائة . ينظر : معجم المفسرين (١/١٥٨) ، البلغة (ص:٩١) رقم (١١١) .

ومحمد صديق خان (١) ، والقاسمي ، والسعدي ، وابن عاشور ، وابن عثيمين (٢) .

وعلى هذا فلعل قول عَبيدة داخل في عموم معنى الآية ، إذ " الآيِسُ من رحمةِ اللَّهِ لذنبٍ سلَف منه مُلْقٍ بيدَيه إلى التَّهْلُكةِ ؛ لأنَّ اللَّهَ قد نَهى عن ذلك فقال : ﴿ وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ (٣) " (٤) .

(١) محمد صديق خان بن حسن بن علي القنوجي ، وُلِد ونشأ في قنوج بالهند ، له عدة مصنفات بالعربية والفارسية والهندية ، منها : نيل المرام من تفسير آيات الأحكام ، فتح البيان في مقاصد القرآن ، أبجد العلوم ، وغير ذلك ، مات سنة سبع وثلاثمائة وألف . ينظر : معجم المفسرين (٥٣٩/٢) ، الأعلام للزركلي (١٦٧/٦) .

(٢) ينظر : تفسير الراغب الأصفهاني ؛ تحقيق: د. محمد بسيوني (٤١٠/١) ، أحكام القرآن لابن العربي (١٦٦/١) ، البحر المحيط (٧٩/٢) ، فتح القدير (٣٤٩/١) ، نيل المرام من تفسير آيات الأحكام (ص:٣٠) ، محاسن التأويل (٤٨١/٣) ، تيسير الكريم الرحمن (١٨٨/١) ، التحرير والتنوير (٢١٥/٢) ، تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (٣٨٩/٢ ، ٣٩٠) .

(٣) سورة يوسف : ٨٧ .

(٤) جامع البيان (٣٢٤/٣) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ ﴾ (١) .

**٢٦- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابن بشّار ، قال : حدثنا حماد بن مسعدة ، قال : حدثنا عوف ، عن محمد ، قال : قلتُ لعَبِيدة : ما يحلُّ لي من امرأتي إذا كانت حائضًا ؟ قال : " الفِراشُ واحد ، و اللِّحافُ شتَّى "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• ابن بشار : محمد بن بشار بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر بُنْدار ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين ، وله بضع وثمانون سنة (٣) .

• حماد بن مسعدة : التميمي ، أبو سعيد البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتين ومائتين (٤) .

• عوف : بن أبي جَميلة الأعرابي ، العبدي ، البصري ، ثقة رُمي بالقدر (٥) والتشيع ، من

---

(١) سورة البقرة : ٢٢٢ .

(٢) جامع البيان (٣٧٥/٤) رقم (٤٢٣٩) تحقيق : شاكر ، وذكر في الحاشية أن اللفظ في المطبوع والمخطوط : " اللِّحَاف واحد ، والفِراش شتَّى " وحكم ببطلانه من جهة المعنى ؛ لمخالفته الأثر الذي بعده -سيأتي بإذن الله- ، وفي تحقيق : التركي (٧٢٤/٣) أثبت العبارة كما هي في النُّسخ وصوبها في الحاشية : " اللحاف شتى ، والفراش واحد " ، ولعل الأقرب – والله أعلم – تصويب شاكر ؛ لموافقته للرواية الأخرى ، ولما في سنن الدارمي ، والمحلى لابن حزم -كما سيأتي بإذن الله في التخريج – ، ولذا فقد اعتمدته .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٨٢٨) رقم (٥٧٩١) ، تهذيب التهذيب (٥١٩/٣) ، الكاشف (١١/٣) رقم (٤٧٩٠).

(٤) ينظر : التقريب (ص:٢٦٩) رقم (١٥١٣) ، تهذيب التهذيب (٤٨٥/١) ، الكاشف (٢٠٨/١) رقم (١٢٣٢).

(٥) القدرية : هم الذين يزعمون أن العبد قادر خالق لأفعاله خيرها وشرها ، وأن الله منزّه أن يُضاف إليه شر وظلم ؛ لأنه لو خلق الظلم لكان ظالماً -تعالى الله عمَّا يقولون علوًّا كبيرًا- ، فالقدرية مجوس هذه الأمة ، وقد ظهرت في آخر عصر الصحابة على يد معبد الجهني. ينظر: الملل والنحل (٤٥/١) ، شفاء العليل (ص:٣) ، معارج القبول (٩٤٣/٣).

السادسة ، مات سنة سبع وأربعين ومائتين [١] .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت [٢] .

● **درجة الإسناد** :

رجاله ثقات .

(١) ينظر : التقريب (ص:٧٥٧) رقم (٥٢٥٠) ، تهذيب التهذيب (٣/٣٣٦) ، الكاشف (٢/٣٤٣) رقم (٤٣٦١).

(٢) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٢٧- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثني يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن عُليَّة ، عن أيوب و ابن عون ، عن محمد ، قال : قلتُ لعَبِيدة : ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضًا ؟ قال : " الفراشُ واحدٌ ، واللحاف شتّى ، فإن لم يجد إلا أن يَرُدّ عليها من ثوبه رَدّ عليها منه "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .

• ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٤) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه الدارمي (٧) (٨) في سننه من طريق ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، به بلفظ :

---

(١) جامع البيان (٣/٧٢٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل ، أبو محمد الدَّارِمي السَّمَرقندي ، الإمام الحافظ ، عالم سمرقند ، وإمام أهل زمانه ، وُلِدَ سنة إحدى وثمانين ومائة ، وسمع يزيد بن هارون ، والنضر بن شُميل ، وروى عنه : مسلم ، وأبو داود ، وغيرهما ، صنّف : المسند ، والتفسير ، والجامع ، ومات سنة خمس وخمسين ومائتين . ينظر : طبقات علماء الحديث (٢/٢١٥) رقم (٥٢١) ، الكاشف (٢/٩٩) رقم (٢٨٤٨).

(٨) سنن الدارمي ، كتاب الطهارة ، باب مُباشرة الحائض (١/٢٦١) رقم (١٠٥٠) .

" الفِرَاش واحِدٌ ، واللُّحُفُ شَتَّى ، فإن كانوا لا يجدون ، رَدّ عليها من لحافه " .

وأخرجه وكيع كما ذكر ابن رجب (١) في الفتح (٢) ، ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٣) ، عن ابن عون ، به بنحوه . ولفظ ابن حزم : " الفراش واحد ، واللحاف شتى ، وإن لم يجد بُدًّا من أن يرُدّ عليها من طرف ثوبه ، رَدّ عليها " .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤) فقال : " حدثنا أسباط (٥) ، عن أشعث (٦) ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدة في الحائض : " لكَ ما فوق الإزار " .

● **الدراسة :**

أجاب عَبيدة عمَّا يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضا ؛ بأن يكون فراشهما واحدًا ولحافهما شتى ، إلاَّ أن لا يجد بُدًّا من أن يَردّ عليها من طرف ثوبه ، فله أن يرد عليها منه.

**وقد اختلف أهل العلم في الذي يجب على الرجل اعتزاله من الحائض على أقوال :**

**أولاً** : اعتزال جميع بدنها أن يباشره (٧) بشيء من بدنه ، رُوِي عن : عَبِيدة ، وابن عباس – رضي الله عنه – (٨) .

قال ابن جرير : " واعتلَّ قائلو هذه المقالةِ بأن الله تعالى ذكرُه أمَر باعتزالِ النساءِ في حالِ حيضِهن ، ولم يَخْصُصْ منهنَّ شيئًا دونَ شيءٍ ، وذلك عامٌّ على جميعِ أجسادِهن ، واجبٌ

---

(١) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي ، الإمام الحافظ المحدث الفقيه الواعظ ، صنف التصانيف المفيدة ، منها: شرح الترمذي ، وشرح قطعة من البخاري ، وغير ذلك ، مات سنة خمس وتسعين وسبعمائة. ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٥٤٠) رقم (١١٧٠) ، البدر الطالع (٣٢٨/١) رقم (٢٢٧) .

(٢) فتح الباري لابن رجب (٤١٧/١) .

(٣) المحلى (٧٨/١٠) .

(٤) المصنف ،كتاب النكاح ، باب في الرجل ما له من امرأته إذا كانت حائضًا ؟ (٢٤٠/٩) رقم (١٧١٠٠) .

(٥) أسباط : بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم ، أبو محمد ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة مائتين . ينظر : التقريب (ص:١٢٤) رقم (٣٢٢) ، تهذيب التهذيب (١٠٩/١) ، الكاشف (٥٩/١) رقم (٢٦٦).

(٦) أشعث : بن سوّار ، ضعيف ، ستأتي ترجمته في الأثر رقم (٣٢) بإذن الله .

(٧) المباشرة : الملامسة ، وأصله من لَمْس بشرة الرجل بشرة المرأة ، فيقال :باشر الرجلُ زوجته : تمتع ببشرتها ، وقد يَرِد بمعنى الوطء في الفرج وخارجًا منه. ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر (١٢٩/١) ، المصباح المنير (٤٩/١).

(٨) ينظر : جامع البيان (٧٢٤/٣) ، المحرر الوجيز (٥٤٣/١) .

اعتزالُ كلِّ شيءٍ من أبدانِهن في حيضِهن " (١) .

ووصف هذا القول بالشذوذ ؛ كلٌّ من النحاس ، وابن عطية ، والقرطبي ، وأبي حيان (٢) .

**ثانيًا:** اعتزال موضع الأذى ، وذلك موضع مَخْرَج الدم ، وَرَدَ عن: عائشة ، وأم سلمة (٣)، وابن عباس – ﷺ– ، والحسن ، ومجاهد ، والشعبي ، وعكرمة (٤) ، ونسبه الماوردي (٥) إلى جمهور المفسرين (٦) ، وقال ابن كثير : " ولهذا ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم " (٧) .

وقد جاء عن أَنَسٍ – ﷺ – : " أنَّ الْيَهُودَ كَانوا إذا حَاضَت الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لم يُؤَاكِلُوهَا ولم يُجَامِعُوهُنَّ في البُيُوتِ ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النبيِّ – ﷺ – النبيَّ – ﷺ – فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ ﴾ إلى آخِرِ الآيَةِ ، فقال رسول اللَّهِ – ﷺ – : " **اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إلا النِّكَاحَ** " (٨). فَبَلَغَ ذلك اليَهُود فَقَالُوا:

---

(١) جامع البيان (٣/٧٢٥) .

(٢) ينظر : الناسخ والمنسوخ للنحاس (٢/٢٠) ، المحرر الوجيز (١/٥٤٣) ، الجامع لأحكام القرآن (٣/٤٨٣) ، البحر المحيط (٢/١٧٧) .

(٣) هند بنت أبي أُميّة بن المغِيرة القرشية المخزومية ، أم المؤمنين أم سلمة –رضي الله عنها–، كانت تحت أبي سلمة بن عبد الأسد ، وهاجرت معه إلى الحبشة ، ثم هاجرت إلى المدينة، ولما مات زوجها تزوجها النبي – ﷺ –، ماتَتْ سنة اثنتين وستين ، وقيل قبل ذلك . ينظر : أسد الغابة (٧/٣١٢) رقم (٧٣٢٩) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٨/١٥٠) رقم (١١٨٤٥) ، التقريب (ص:١٣٧٥) رقم (٨٧٩٢) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٣/٧٢٥) .

(٥) علي بن محمد بن حبيب ، أبو الحسن الماورديّ البصري الشافعي ، القاضي ، أحد الأئمة، كان حافظًا للمذهب، عظيم القدر ، له مصنفات في عدد من الفنون ، منها: النكت والعيون ، والحاوي ، وأدب الدنيا والدين ، وغير ذلك ، مات سنة خمسين وأربعمائة . ينظر : طبقات المفسرين للداودي (ص:٤٢٧) رقم (٣٦٨) ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/٢٣٠) رقم (١٩٢).

(٦) ينظر : النكت والعيون (١/٢٨٣) .

(٧) تفسير القرآن العظيم (١/٢٣٢) .

(٨) وفي رواية : (اصْنَعُوا كُلَّ شَيءٍ إلا الجِمَاع ) أخرجها النسائي في سننه ، كتاب الطهارة ، باب تأويل قول الله عز وجل :﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ ﴾ (١/١٥٢) رقم (٢٨٨) ، و ابن ماجه في سننه ، كتاب الطهارة وسُننها ، باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسُؤرها (١/٢١١) رقم (٦٤٤) ، واللفظ له ، وصححها الألباني في صحيح ابن ماجه (١/٢٠٠) رقم (٥٣٣) .

ما يُرِيدُ هذا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ من أَمْرِنَا شيئًا إلا خَالَفَنَا فيه . فَجَاءَ أُسَيْدُ بن حُضَيْرٍ (١) وَعَبَّادُ بن بِشْرٍ (٢) فَقَالا : يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، فلا نُجَامِعُهُنَّ ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رسول اللَّهِ – ﷺ – حتى ظَنَنَّا أَنْ قد وَجَدَ عَلَيْهِمَا ، فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةٌ من لَبَنٍ إلى النبي – ﷺ – فَأَرْسَلَ في آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا فَعَرَفَا أَنْ لم يَجِدْ عَلَيْهِمَا " (٣) .

وسأل مسروق عائشة – رضي الله عنها – فقال : " ما يَحْرُمُ على الرجلِ من امرأته إذا كانت حائضًا ؟ قالت : فرجُها " (٤) .

**ثالثًا** : اعتزال ما بين السُّرَّة إلى الركبة ، وله ما فوقَ ذلكَ ودونَه منها ، وَرَدَ عن : ابن عباس – رضي الله عنه – ، وشريح ، وسعيد بن المسيب (٥) ، وهو قول أبي حنيفة (٦) (٧) ، ومالك (٨) ، والصحيح من مذهب الشافعي (٩) ، ونسبه ابن عطية ، والقرطبي إلى جماعة عظيمة من

---

(١) أُسيد بن حُضَيْر بن سماك الأنصاري الأوسي الأشهلي ، أحد النقباء ليلة العقبة ، شهد أحدًا وما بعدها ، روى أنس بن مالك ، وعائشة ، وغيرهما ، مات سنة عشرين ، وصلّى عليه عمر بن الخطاب . ينظر : أسد الغابة (١٤٢/١) رقم (١٧٠) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٨٣/١) رقم (١٨٥) .

(٢) عَبّاد بن بِشر بن وَقش الأنصاري الأشهلي ، من فضلاء الصحابة ، أسلم قديمًا بالمدينة ، وشهد بدرًا وما بعدها ، وأبلى يوم اليمامة بلاء حسنًا ، فاستُشهِد بها. ينظر : الاستيعاب (٨٠١/٢) رقم (١٣٥٤) ، التقريب (ص:٤٨٠) رقم (٣١٣٩) .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه (٢٤٦/١) رقم (٣٠٢) .

(٤) جامع البيان (٧٢٦/٣) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٧٢٩/٣) .

(٦) أبو حنيفة النعمان بن ثابت التميمي مولاهم الكوفي ، فقيه العراق ، وإمام الحنفية ، كان إمامًا فقيهًا ورعًا عاملاً متعبدًا كبير الشأن ، رأى أنس بن مالك ، وتفقه بحماد بن سليمان وغيره ، وتفقه به : القاضي أبو يوسف ، وزفر بن الهذيل ، وغيرهما ، مات سنة خمسين ومائة . ينظر : تذكرة الحفاظ (١٦٨/١) رقم (١٦٣) ، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢٦/١) ، تاريخ بغداد (٣٢٣/١٣) رقم (٧٢٩٧) .

(٧) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (٢١/٢) .

(٨) ينظر : المحرر الوجيز (٥٤٣/١) .

(٩) ينظر : المجموع للنووي (٣٦٥/٢) .

العلماء (١)، وابن الفَرَس (٢) إلى جمهور فقهاء الأمصار(٣)، وأبو حيان إلى جماعة من أهل العلم (٤) .

واختاره ابن جرير واستدل بأحاديث ساقها بإسناده، منها: ما روته أم المؤمنين ميمونة(٥) – رضي الله عنها – قالت : " **كان رسول الله – ﷺ – إذا أراد أن يُباشِرَ امرأةً من نسائِه وهي حائضٌ أمَرها فاتَّزَرتْ** " (٦). وعن عائشة – رضي الله عنها – قالت: " **كانت إحدانا إذا كانت حائضًا أمَرها فاتَّزرت بإزارٍ ثم يُباشِرُها** " (٧). ثم بيَّن أن فعل النبي – ﷺ – دال على جواز مباشرة الحائض ما دون الإزار وفوقه ، وذلك دون الركبة وفوق السُّرَّة ، وما عدا ذلك واجب اعتزاله لعموم الآية (٨) .

وقد احتج لهذا القول الجصاص ، ولم يذكر الواحدي غيره ، و صححه ابن عطية ، وابن العربي (٩) .

---

(١) ينظر : المحرر الوجيز (٥٤٣/١) ، الجامع لأحكام القرآن (٤٨٤/٣) .

(٢) عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم الخزرجي ، المعروف بابن الفَرَس ، شيخ المالكية بغرناطة في زمانه ، كان إمامًا في الفقه والتفسير واللغة ، وتولى القضاء في أماكن شتى ، وألّف كتابًا في أحكام القرآن ، مات سنة ست وتسعين وخمسمائة ، وقيل: سنة تسع وتسعين وخمسمائة. ينظر : الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (١٤٥٧/٢) رقم (٢٠٠٣) ، الديباج المذهب (ص:٢١٨) ، تاريخ قضاة الأندلس (ص:١١٠).

(٣) ينظر : أحكام القرآن لابن الفَرَس (٢٨٩/١) .

(٤) ينظر : البحر المحيط (١٧٧/٢) .

(٥) ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية ، أم المؤمنين ، تزوجها النبي – ﷺ – عام عمرة القضاء في السنة السابعة ، روى عنها : ابن أختها ابن عباس ، وعبد الله بن شداد ، وغيرهما ، ماتَتْ سنة إحدى وخمسين . ينظر : معرفة الصحابة (٣٢٣٤/٦) رقم (٣٧٥٩) ، الكاشف (٤٢٨/٣) رقم (٧١٩٠) .

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب مباشرة الحائض (١١٥/١) رقم (٢٩٧).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب مباشرة الحائض فوق الإزار (٢٤٢/١) رقم (٢٩٣) .

(٨) ينظر : جامع البيان (٧٢٩/٣) .

(٩) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (٢١/٢) ، التفسير البسيط (١٧٤/٤) ، المحرر الوجيز (٥٤٣/١) ، أحكام القرآن لابن العربي (٢٢٦/١) .

والذي يظهر – والله أعلم – أن القول الثاني من أن المراد بالاعتزال في الآية : اعتزال موضع الأذى هو الراجح ؛ لصراحة الإباحة فيما عداه في حديث أنس – ﷺ – . قال النووي بعد أن ذكر هذا القول : " وهو الأقوى من حيث الدليل ، لحديث أنس – ﷺ – فإنه صريح في الإباحة " (١) .

وقال ابن قدامة (٢) : " ولنا قول الله تعالى: ﴿ فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِۖ ﴾، والمحيض : اسم لمكان الحيض ، كالمقيل ، والمبيت ، فتخصيصه موضع الدم بالاعتزال دليل على إباحته فيما عداه .

فإن قيل : بل المِحيض الحيض ، مصدر حاضَتِ المرأة حيضًا ومحيضًا ، بدليل قوله تعالى في أول الآية : ﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡمَحِيضِۖ قُلۡ هُوَ أَذٗى ﴾ ، والأذى : هو الحيض المسؤول عنه ، وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّـٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ ﴾ (٣) .

قلنا : اللفظ يحتمل المعنيين ، وإرادة مكان الدم أرجح ، بدليل أمرين :

أحدهما : أنه لو أراد الحيض لكان أمرًا باعتزال النساء في مدة الحيض بالكلية ، والإجماع بخلافه .

والثاني : أن سبب نزول الآية ؛ أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة اعتزلوها ، فلم يؤاكلوها ، ولم يشاربوها ، ولم يجامعوها في البيت ، فسأل أصحاب النبي – ﷺ – فنزلت هذه الآية ، فقال النبي – ﷺ – : " **اصنعوا كل شيء غير النكاح** " رواه مسلم (٤) في صحيحه .

---

(١) المجموع (٣٦٦/٢) .

(٢) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، موفق الدين أبو محمد المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي ، الفقيه الزاهد ، من بحور العلم ، له تصانيف كثيرة ، منها : المغني ، والمقنع ، وغير ذلك ، مات سنة عشرين وستمائة . ينظر : المقصد الأرشد (١٥/٢) رقم (٤٩٤) ، الوافي بالوفيات (٢٣/١٧) ، سير أعلام النبلاء (١٦٥/٢٢) .

(٣) سورة الطلاق : ٤ .

(٤) مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، أبو الحسين النيسابوري ، صاحب الصحيح وغيره من التصانيف ، إمام الحفّاظ ، وأحد أوعية العلم ، مات سنة إحدى وستين ومائتين . ينظر : تهذيب التهذيب (٦٧/٤) ، طبقات الحفاظ (ص:٢٦٤) رقم (٥٩١) .

وهذا تفسير لمراد الله تعالى ، ولا تتحقق مخالفة اليهود بحملها على إرادة الحيض ؛ لأنه يكون موافقا لهم ...ولأنه منع الوطء لأجل الأذى فاختص مكانه كالدبر " (١) .

وأما الأحاديث التي تدل على أن الاستمتاع يكون بما فوق الإزار ودونه ؛ **فأُجيب عنها بأمور ، منها :**

١- أنَّها محمولة على الاستحباب (٢) .

٢- أنَّها على سبيل الاحتياط ، والبعد عن المحذور .

٣- أنَّها محمولة على من لا يملك نفسه ؛ لأنه لو مُكِّن من الاستمتاع بين الفخذين مثلاً ربما لا يملك نفسه فيجامع في الفرج ؛ إما لقلة دينه ، أو قوة شهوته (٣) .

٤- أن ما ذُكر من صنيع النبي - ﷺ - مع أزواجه دليل على حلّ ما فوق الإزار لا على تحريم غيره ، فقد يترك - ﷺ - بعض المباح تقذرًا ، كتركه أكل الضب (٤) (٥) .

قال القرطبي : " قال العلماء : مباشرةُ الحائض وهي مُتَّزرة على الاحتياط والقَطْعِ للذَّريعة ، ولأنه لو أباحَ فخذَيها كان ذلك منه ذريعةً إلى موضع الدم المحرَّم بإجماع ، فأمرَ بذلك احتياطًا ، والمحرَّم نفسُه موضعُ الدم ، فتتفق بذلك معاني الآثار ، ولا تَضَادَّ ، وبالله التوفيق " (٦) .

وذهب إلى هذا القول جماعة من أهل العلم ، منهم : أحمد بن حنبل ، والنحاس ، وابن حزم ، وإلكيا الهراسي (٧) ، والزمخشري ، وابن قدامة ، والنووي ، وابن كثير ،

---

(١) المغني (٢٠٣/١) .

(٢) ينظر : المجموع للنووي (٣٦٦/٢) .

(٣) ينظر : الشرح الممتع (٤٨٢/١) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأطعمة ، باب ما كان النبي - ﷺ - لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو (٢٠٦٠/٥) رقم (٥٠٧٦) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان ، باب إباحة الضب (١٥٤٣/٣) رقم (١٩٤٦) .

(٥) ينظر : المغني (٢٠٣/١) .

(٦) الجامع لأحكام القرآن (٤٨٥/٣) .

(٧) علي بن محمد ، أبو الحسن الطبري ، عماد الدين ، المعروف بإلكِيا الهرّاسي ، الفقيه الشافعي المفسّر ، درّس بالنظامية ، من كتبه : أحكام القرآن ، مات سنة أربع وخمسين . ينظر : الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (١٦٦٩/٢) رقم (٢٣١٧) ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢٨٨/١) رقم (٢٥٧) ، شذرات الذهب (٨/٤).

والقاسمي ، وابن عثيمين [١] ، واقتصر عليه بعض المفسرين في بيان الآية كالزجاج ، والسمرقندي ، والبغوي ، وابن الجوزي [٢] .

وأما القول الأول المذكور عن عَبيدة – رحمه الله – ، وهو أن يجتنب الرجل جميع بدن زوجته الحائض ؛ فقد تعقبه ابن رجب بقوله : " ومنهم من حكى عَن عَبيدة السلماني خلافه – أي خلاف الإجماع على جواز الاستمتاع ما فوق السُّرّة ودون الركبة – ، ولا يصح عَنه " ، ثم ذكر قول عَبيدة وقال : " وهذا إنما يدل على أن الأولى أن لا ينام معها متجردة في لحاف واحد حتَّى يسترها بشيء مِن ثيابه ، وهذا لا خلاف فيه " [٣] ، ويمكن أن يُستأنس لذلك بما ورد عنه في الرواية الأخرى : ( لك ما فوق الإزار ) ، التي لو صحت لكانت حاسمة في توجيه قوله .

(١) ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل لابن هانئ (٣٢/١) ، الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٨/٢) ، المحلى (٧٦/١٠)، أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (١٣٥/١) ، الكشاف (٤٣٢/١) ، المغني (٢٠٣/١) ، المجموع (٣٦٦/٢) ، تفسير القرآن العظيم (٢٣٢/١) ، محاسن التأويل (٥٦١/٣) ، تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (٨١/٣ ، ٨٤) .

(٢) ينظر : معاني القرآن وإعرابه (٢٥٤/١) ، بحر العلوم (٢٠٥/١) ، معالم التنزيل (٢٥٧/١) ، زاد المسير (٢٤٨/١) .

(٣) فتح الباري لابن رجب (٤١٧/١) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ ﴾ (١) .

**٢٨- قال الإمام البيهقي - رحمه الله - : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا علي بن عبد الرحمن بن ماتِي ، نا أحمد بن حازم ، أنا عبيد الله بن موسى ، عن سفيان ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن عَبِيدة السَّلماني قال : " لا تحل له إلا من الباب الذي حرمت عليه في رجل تزوج مملوكة فطلقها تطليقتين ثم اشتراها ، وقال : إذا كان تحت الرجل مملوكة فطلقها تطليقتين ثم وقع عليها سيدها فقال : لا يحلها السيد لزوجها إلا أن يكون زوجًا "** (٢) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو عبد الله الحافظ : محمد بن عبد الله بن محمد الضبي النيسابوري الحاكم .

روى عن : محمد بن يعقوب الأصم (٣) ، ومحمد بن عبد الله الصفار (٤) ، وغيرهما.

روى عنه : البيهقي ، والدارقطني وهو من شيوخه ، وغيرهما .

إمام حافظ ناقد ، شيخ المحدثين ، وصاحب التصانيف ، كان فيه تشيع من غير تعرض للشيخين ، مات سنة خمس وأربعمائة (٥) .

---

(١) سورة البقرة : ٢٣٠ .

(٢) السنن الكبرى ، كتاب الرجعة ، باب الرجل تكون تحته أَمَة فيطلقها ثلاثًا ثم يشتريها (٦١٧/٧) رقم (١٥٢٠٦).

(٣) محمد بن يعقوب ، أبو العباس الأموي، مولاهم المعقلي النيسابوري الأصم، الإمام الثقة، محدّث المشرق، سمع من: الربيع بن سليمان ، وزكريا بن يحيى المروزي ، وروى عنه : الحاكم ، وأبو نعيم ، مات سنة ست وأربعين وثلاثمائة. ينظر : تذكرة الحفاظ (٨٦٠/٣) رقم (٨٣٥) ، سير أعلام النبلاء (٤٥٢/١٥) .

(٤) محمد بن عبد الله بن أحمد ، أبو عبد الله الأصبهاني الصفار ، الإمام المحدّث القدوة الزاهد ، جمع وصنّف ، سمع: أسيد بن عاصم ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل ، وروى عنه: الحاكم ، وابن منده ، مات سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة . ينظر : سير أعلام النبلاء (٤٣٧/١٥) ، شذرات الذهب (٣٤٩/٢) .

(٥) ينظر : سير أعلام النبلاء (١٦٢/١٧) ، العبر في خبر من غبر (٩٣/٣) ، ميزان الاعتدال (٢١٦/٦) .

• علي بن عبد الرحمن بن ماتِي : علي بن عبد الرحمن بن عيسى بن زيد بن ماتِي [١] ، الكوفي ، أبو الحسين الكاتب مولى آل زيد بن علي بن الحسين [٢] ، قدم بغداد وحَدّث بها.

روى عن : أحمد بن حازم ، وإبراهيم بن أبي العنبس القاضي [٣] ، وغيرهما.

روى عنه : الدارقطني ، وابن رزقويه [٤] ، وغيرهما .

ثقة ، مات سنة سبع وأربعين وثلاثمائة ، وله ثمان وتسعون سنة [٥] .

• أحمد بن حازم : بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي غَرَزَة [٦] ، أبو عمرو الغفاري الكوفي ، صاحب المسند .

روى عن : عبيد الله بن موسى ، وأبي نُعيم الفضل بن دُكَيْن [٧] ، وغيرهما .

روى عنه : علي بن عبد الرحمن بن ماتِي ، ومحمد بن جرير الطبري ، وغيرهما .

إمام حافظ مجوّد ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : " كان مُتقنًا " ، مات سنة ست وسبعين ومائتين [٨] .

---

(١) في توضيح المشتبه (٥/٨) : "ماتِي" بكسر التاء ، وفي سير أعلام النبلاء (٥٦٦/١٥) : بالفتح .

(٢) زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو الحسين الهاشمي المدني ، أحد العلماء الصلحاء ، إليه تُنْسب الزّيدية إحدى فِرَق الشيعة ، روى عن: أبيه ، وأخيه أبي جعفر الباقر، وعنه: شعبة، والزهري، قُتِل سنة اثنتين وعشرين ومائة، وقيل غير ذلك. ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٨٩/٥)، تهذيب التهذيب (٦٦٨/١)، تاريخ الإسلام (١٠٥/٨).

(٣) إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنبس ، أبو إسحاق الزهري القاضي الكوفي ،كان ثقة خيّرًا فاضلاً ديّنًا صالحاً، سمع: جعفر بن عون العمري ، ويعلى بن عبيد الطنافسي ، وروى عنه: أبو بكر بن أبي الدنيا ، ومحمد بن خلف ، مات سنة سبع وسبعين ومائتين . ينظر : تاريخ بغداد (٢٥/٦) رقم (٣٠٥٧) ، سير أعلام النبلاء (١٩٨/١٣) .

(٤) محمد بن أحمد بن محمد ، أبو الحسن البزاز ، المعروف بابن رزقويه ، الإمام المحدّث المتقن المعمر ، شيخ بغداد ، سمع: إسماعيل بن محمد الصفار ، وعثمان بن السماك ، وحدث عنه : الخطيب البغدادي ، وأبو الحسن بن الغريق ، مات سنة اثنتي عشرة وأربعمائة . ينظر : تاريخ بغداد (٣٥١/١) رقم (٢٧٨) ، سير أعلام النبلاء (٢٥٨/١٧).

(٥) ينظر : تاريخ بغداد (٣٢/١٢) ، سير أعلام النبلاء (٥٦٦/١٥) ، المنتظم (١١٦/١٤) .

(٦) غَرَزَة : غين معجمة ، ثم راء ، ثم زاي محركات بالفتح . ينظر : توضيح المشتبه (٢٥٦/٦) .

(٧) أبو نعيم الفضل بن دُكَيْن ، و دُكَيْن لقب واسمه عمرو بن حماد الملائي الكوفي ، الإمام الحافظ المحدث الثقة المتقن، من كبار شيوخ البخاري ، سمع : الأعمش ، والثوري ، وشعبة ، ومات سنة تسع عشرة ومائتين . ينظر : طبقات الحفاظ (ص:١٦٢) رقم (٣٤٩) ، التقريب (ص:٧٨٢) رقم (٥٤٣٦) ، التاريخ الكبير (١١٨/٧) رقم (٥٢٦) .

(٨) ينظر : غُنية الملتمس إيضاح الملتبس (ص:١٠١) ، الثقات لابن حبان (٤٤/٨) ، سير أعلام النبلاء (٢٣٩/١٣) ، تذكرة الحفاظ (٥٩٤/٢) .

• عبيد الله بن موسى : بن أبي المختار باذام العَبْسي ، الكوفي ، أبو محمد ، ثقة كان يتشيع ، من التاسعة ، قال أبو حاتم : اسْتُصغر في سفيان الثوري ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين على الصحيح (١) .

• سفيان : بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد ، إمام حجة ، وكان ربما دلس ، من رؤس الطبقة السابعة ، مات سنة إحدى وستين ومائة .

عده ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين ممن احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح ؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى (٢) .

• شعبة : بن الحجاج ، ثقة حافظ (٣) .

• الحكم : بن عُتَيْبَةَ ، أبو محمد الكندي ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها ، وله نيف وستون .

عده ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين ممن احتمل الأئمة تدليسه (٤) .

• إبراهيم : النخعي ، ثقة (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ؛ غير أن فيه عبيد الله بن موسى استُصغر في سفيان الثوري ، وقد تابع سفيان الثوري في روايته عن شعبة كلٌّ من ؛ غُندر (٦) كما عند ابن أبي شيبة، وابن الجَعْد (٧) كما في الجَعْديات ، وكلاهما ثقة ؛ فصَحّ الأثر ، والله أعلم .

---

(١) ينظر : التقريب (ص:٦٤٥) رقم (٤٣٧٦) ، تهذيب التهذيب (٢٨/٣) ، الكاشف (٢٢٧/٢) رقم (٣٦٣٢).

(٢) ينظر: التقريب (ص:٣٩٤) رقم (٢٤٥٨) ، تهذيب التهذيب (٥٦/٢) ، الكاشف (٣٣١/١) رقم (٢٠١٣) ، طبقات المدلسين (ص:٥٠) رقم (١٨) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٨) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٢٦٣) رقم (١٤٦١) ، تهذيب التهذيب (٤٦٦/١) ، الكاشف (٢٠١/١) رقم (١١٩٣) ، طبقات المدلسين (ص:٤٧) رقم (١٠) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول باعتباره أحد رواة التفسير عن عَبيدة.

(٦) غندر : هو محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة . تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٨) .

(٧) علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهري البغدادي، ثقة ثبت رُمِي بالتشيع، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاثين ومائتين. ينظر: التقريب (ص:٦٩١) رقم (٤٧٣٢)، تهذيب التهذيب (١٤٦/٣)، الكاشف (٢٧٤/٢) رقم (٣٩٣٤).

● **التخريج :**

أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل (١) عن أبيه في كتاب العلل(٢) عن عبد الملك الذمَاري(٣) عن سفيان ، بنحوه .

وأخرجه الإمام ابن شيبة في مصنفه (٤) عن غُندر ، وأبو القاسم البغوي في الجَعْديات (٥) عن ابن الجَعْد ، وابن حزم في المحلى (٦) من طريق الحجاج بن المنهال ، جميعهم عن شعبة ، عن الحكم ، به بمعناه .

وأخرجه البيهقي في السنن الصغرى معلقًا مختصرًا (٧) .

وذكره السيوطي في الدر (٨) وعزاه إلى البيهقي .

● **الدراسة :**

ذهب عَبيدة – رحمه الله – إلى أن الرجل إذا تزوج أَمةً فطلقها طلاقًا بائنًا ، ثم وقع عليها سيدها ، فإنه لا يُحلُّها لزوجها الذي طلقها ؛ إذ السيد ليس بزوج ، وإنما تحل له من حيث حرِّمت عليه ؛ بعد أن تنكح زوجًا غيره .

**ولأهل العلم في هذه المسألة قولان :**

**الأول** : أن غشيان السيد لأمته التي قد بَتّ زوجها طلاقها ؛ لا يُحلُّها له ، إذ ليس بزوج ،

---

(١) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل ، أبو عبد الرحمن الشيباني ، الإمام الحافظ الثبت ، المحدث العالم بالعلل وأسماء الرجال ، أكثر من الرواية عن أبيه ، مات سنة تسعين ومائتين. ينظر : طبقات علماء الحديث (٣٧٧/٢) رقم (٦٥٣).

(٢) العلل ومعرفة الرّجال لأحمد بن حنبل برواية ابنه عبد الله (٣٦٠/٣) رقم (٥٥٨١) .

(٣) عبد الملك بن عبد الرحمن بن هشام ، أبو هشام الذمَاري ، ويقال : ابن محمد ، ويقال : ابن هشام ، الأَبْناوي ، وقد ينسب إلى جده ، صدوق كان يصحّف ، من التاسعة . ينظر : التقريب (ص:٦٢٤) رقم (٤٢١٩) ، تهذيب التهذيب (٦١٥/٢) ، الكاشف (٢٠٤/٢) رقم (٣٤٩٦) .

(٤) المصنف ، كتاب النكاح ، باب الرجل تكون تحته الأمة فيطلّقها تطليقتين ثم يشتريها (٧٩/٩) رقم (١٦٣٨٦) .

(٥) مسند ابن الجعد (ص:٤٨) رقم (١٩٠) .

(٦) المحلى (٢٣٢/١٠) .

(٧) المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى للبيهقي ، كتاب الخلع والطلاق ، باب نكاح المطلق ثلاثًا (٣٧٦/٦) رقم (٢٧٣٠) .

(٨) الدر المنثور (٦٩٧/٢) .

وهو قول عَبيدة ، وإليه ذهب : علي بن أبي طالب ، وابن مسعود – رضي الله عنهما– ، ومسروق ، والشعبي ، وإبراهيم ، وجابر بن زيد (١) ، وسليمان بن يسار (٢) ، وحمَّاد بن أبي سليمان ، وأبو الزِّناد (٣) ، والزهري (٤) ، ونسبه ابن عبد البر ، والقرطبي ، وأبو حيان إلى جماعة فقهاء الأمصار (٥) .

وقد سُئل مسروق – رحمه الله – عن ذلك فقال : " سمعتُ الله تعالى يقول : ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ ، وليس هذا بزوج " (٦) . ووَرَدَ عنه أيضًا : " لا تحل إلا من حيث حرمت " (٧) .

**الثاني** : أن غشيان السيد يُحلّ أمته لزوجها الذي بَتّ طلاقها إذا لم يُرِد بذلك الغشيان المخادعة أو الإحلال ، وهو قول عثمان بن عفان ، وزيد بن ثابت (٨) ، والزبير بن

---

(١) جابر بن زيد ، أبو الشعثاء الأزدي ، من علماء التابعين بالقرآن ، وفقهاء أهل البصرة ، روى عن : ابن عباس ، وابن عمر ، وغيرهما ، مات سنة ثلاث وتسعين . ينظر : مشاهير علماء الأمصار (ص:٨٩) رقم (٦٤٦) ، معجم المفسرين (١/١٢٣).

(٢) سليمان بن يسار المدني ، مولى أم المؤمنين ميمونة ، من فقهاء المدينة وعلمائهم ، كان كثير الحديث عابدًا فاضلاً، مات سنة سبع ومائة . ينظر : الكاشف (١/٣٥٤) رقم (٢١٥٥) ، طبقات الحفاظ (ص:٤٢) رقم (٧٩).

(٣) أبو عبد الرحمن عبد الله بن ذكوان القرشي المدني ، يلقب بأبي الزناد ، الإمام الفقيه الحافظ المحدّث المفتي ، من فقهاء المدينة وعبادهم ، روى عن: أنس بن مالك ، والأعرج ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة . ينظر : سير أعلام النبلاء (٥/٤٤٥) ، مشاهير علماء الأمصار (ص:١٣٥) رقم (١٠٦٢).

(٤) ينظر : المصنف لابن أبي شيبة ، كتاب النكاح ، باب في الرجل تكون تحته الوليدة ؛ فيطلقها طلاقًا بائنًا فترجع إلى سيدها فيطؤها ؛ أَلزوجها أن يراجعها ؟ (٩/٢١٣) ، المصنف لعبد الرزاق ، كتاب النكاح ، باب تحليل الأمة (٦/٢٧٠) ، الجامع لأحكام القرآن (٤/٩٣) .

(٥) ينظر : الاستذكار (١٦/٢٤٤) ، الجامع لأحكام القرآن (٤/٩٤) ، البحر المحيط (٢/٢١٠) .

(٦) سنن سعيد بن منصور ، باب ما جاء في الإيلاء (١/٣٩١) رقم (١٤٩١) طبعة حبيب الله الأعظمي .

(٧) المصنف لعبد الرزاق ، كتاب النكاح ، باب تحليل الأمة (٦/٢٧٠) رقم (١٠٧٩٨) .

(٨) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي النجاري ، المقرئ الفرضي المفتي، أحد كتّاب الوحي للنبي –ﷺ–، كتب القرآن في عهد أبي بكر وعثمان ، ومات سنة خمس وأربعين ، وقيل غير ذلك . ينظر : أسد الغابة (٢/٣٣٢) رقم (١٨١٥) ، تذكرة الحفاظ (١/٣٠) رقم (١٥).

العوام (١) ، وابن عباس -رضي الله عنهما- ، وعطاء بن أبي رباح ، وطاوس ، وقتادة (٢) .

والذي يظهر – والله أعلم – أن القول الأول هو الراجح ، قال القرطبي : " والقول الأوَّل أصحُّ ، لقوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ﴾ ، والسيد إنما تسلَّط بملك اليمينِ " (٣) .

وقال ابن الفَرَس : " والدليل على فساد هذا القول – يعني القول الثاني – قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ﴾ ، فالشرط في النكاح أن يكون زوجًا " (٤) .

وممن ذهب إلى هذا القول من المفسرين : أبو حيان ، وابن كثير ، والألوسي ، والسعدي ، وابن عثيمين (٥) .

(١) الزُّبَير بن العَوَّام بن خويلد القرشي الأسدي ، أبو عبد الله ، حواري رسول الله – ﷺ – وابن عمته صفية بنت عبد المطلب ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، أسلم قديمًا ، وهاجر الهجرتين ، وشهد المشاهد كلها ، قُتِل سنة ست وثلاثين . ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٥٥٣/٢) رقم (٢٧٩١) ، الاستيعاب (٥١٠/٢) رقم (٨٠٨) .

(٢) ينظر : المصنف لابن أبي شيبة ،كتاب النكاح ، باب في الرجل تكون تحته الوليدة ؛ فيطلقها طلاقًا بائنًا فترجع إلى سيدها فيطأها ؛ أَلزوجها أن يراجعها ؟ (٢١٣/٩) ، المصنف لعبد الرزاق ،كتاب النكاح ، باب تحليل الأمة (٢٧٠/٦) ، الجامع لأحكام القرآن (٩٤/٤) .

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٩٤/٤) .

(٤) أحكام القرآن لابن الفَرَس (٣٣١/١) .

(٥) ينظر : البحر المحيط (٢١٠/٢) ، تفسير القرآن العظيم (٢٤٨/١) ، روح المعاني (١٤١/٢) ، تيسير الكريم الرحمن (٢٢١/١) ، تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (١١٧/٣) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾ ﴾ (١) .

**٢٩- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوب ، قال : ثنا ابن عُلَيَّة ، عن ابنِ عون ، عن محمد ، عن عَبِيدة في هذه الآية ، قال : " يَذْكُرُها إلى وليِّها ، يَقول : لا تَسْبِقني بها "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٣) .

• ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٤) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

---

(١) سورة البقرة : ٢٣٥ .

(٢) جامع البيان (٤/٢٦٣) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **التخريج :**

أخرجه الثعلبي في تفسيره (١) معلقًا ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢) كلاهما من طريق ابن عون ، عن ابن سيرين ، به ؛ أما الثعلبي فبألفاظ متقاربة ، وأما ابن أبي شيبة فلفظه : " يذكرها إلى وليها ولا يُشْعرنَّها " .

● **الدراسة :**

ذكر عَبيدة – رحمه الله – أن التعريض بالخطبة ؛ قول المعَرِّض لولي المرأة : لا تسبقني بها ، أي لا تُزَوجها حتى تُعلمني ، دون أن يُشعرها بذلك ، وهذا من قبيل التمثيل للاسم العام ، فالتعريض : ضد التصريح ، وهو أن يتكلم بكلام يُشْبِه خِطْبَتَها ولا يُصَرِّح به (٣) .

وصورة التعريض التي ذكرها موافقة لما جاء عن النبي – ﷺ – عندما أرسل إلى فاطمة بنت قيس (٤) –رضي الله عنها في عدتها من زوجها حين طلقها ثلاثًا– قال لها: " **أن لا تسبقيني بنفسك** " (٥) .

وقد تعددت أقوال المفسرين في بيان معنى التعريض بالخطبة في العدة ، وهي عند التأمل من باب التمثيل ، من ذلك : ما ورد عن ابن عباس – رضي الله عنه – أنه قال : "يعرِّضُ لها في عدَّتِها ، يقولُ لها : إن رأيتِ ألا تَسْبِقِيني بنفسِك ، ولودِدتُ أن اللَّهَ قد هيّأ بيني وبينَك . ونحو هذا من الكلامِ ، فلا حرج " (٦) .

---

(١) الكشف والبيان ؛ رسالة دكتوراه ، تحقيق: د. ناصر المنيع (١١٦٢/٣) ، وصورة الأثر في تحقيقه : " وروى ابن عون عن محمد عن عَبِيدة في هذه الآية قال: يقول لوليها : لا تسبقني بها" ، أمّا في الطبعة المعتمدة (١٨٦/٢) فقد تصحف ابن عون إلى ابن عوف ، وجاءت عبارة عَبِيدة هكذا : " يقول لوليها : لا سبقني إليها" .

(٢) المصنف ، كتاب النكاح ، باب في قوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ ﴾ (٢٤٢/٩) رقم (١٧١١١) .

(٣) ينظر : لسان العرب ؛ مادة (عرض) (١٨٣/٧) ، تهذيب اللغة ؛ مادة (عرض) (٢٩٤/١) .

(٤) فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية ، من المهاجرات الأول ، كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي فطلقها فتزوجت بعده أسامة بن زيد ، ماتَتْ في خلافة معاوية . ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٦٩/٨) رقم (١١٦٠٤) ، سير أعلام النبلاء (٣١٩/٢) .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الطلاق ، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها (١١١٥/٢) رقم (١٤٨٠) مطولاً.

(٦) جامع البيان (٢٦٢/٤) .

وقال سعيد بن جبير : " يقول : لأُعْطِيَنَّكِ ، لأُحْسِنَنَّ إليكِ ، لأَفْعَلَنَّ بك كذا وكذا " (١).

وقال القاسم بن محمد (٢) : " أن يقول الرجل للمرأةِ وهي في عدتِها من وفاة زوجها : إنكِ عليَّ كريمةٌ، وإني فيكِ لراغبٌ، والله سائق إليكِ خيرًا أو رزقًا. أو نحوَ هذا من القول " (٣).

قال الحافظ ابن حجر : " وكلها أمثلة " (٤) .

(١) جامع البيان (٤/٢٦٤) .

(٢) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، من سادات التابعين ، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، كان من أفضل أهل زمانه علمًا وأدبًا وعقلاً وفقهًا ، روى عن : عمته عائشة ، وابن عباس ، وعنه: ابنه عبد الرحمن ، والزهري ، مات سنة ثمان ومائة ، وقيل غير ذلك. ينظر : الثقات (٥/٣٠٢) رقم (٤٩٥١) ، وفيات الأعيان (٤/٥٩) رقم (٥٣٣) ، تاريخ الإسلام (٧/٢١٧) .

(٣) الدر المنثور (٣/٢٢) ، ولبقية الآثار ؛ ينظر : منه (٣/٢١) ، جامع البيان (٤/٢٦١) .

(٤) فتح الباري (٩/٨٥) .

**٣٠- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : حدثنا أبو زرعة ، ثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن معاذ ، عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، قال : سألتُ عَبِيدَة عن هذه الآية : ﴿ إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗاۚ ﴾ ، قال : " أن يَقول لِوليِّها : لا تَسْبِقْني بِها . يعني لا تُزوجها حتى تُعَلِمني "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو زرعة : عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري ، أبو زرعة الدمشقي ، ثقة حافظ ، مصنّف ، من الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين (٢) .

• محمد بن المثنى : أبو موسى العنَزي ، ثقة ثبت (٣) .

• معاذ بن معاذ : بن نصر بن حسّان العنبري ، أبو المثنى البصري ، القاضي ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ست وتسعين ومائة (٤) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● الدراسة :

سُئل عَبيدة عن معنى قوله تعالى : ﴿ إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗاۚ ﴾ ؛ ففسرها بمثل تفسيره لمعنى التعريض بالخطبة في العدة، فيكون ما أباح الله تعالى من أن يقول لها المعروف من القول

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١/٣٨٦) رقم (٢٣٧٧) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٥٩٢) رقم (٣٩٩٠) ، تهذيب التهذيب (٢/٥٣٦) ، الكاشف (٢/١٧٣) رقم (٣٣٠٩).

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٨) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٩٥٢) رقم (٦٧٨٧) ، تهذيب التهذيب (٤/١٠٠) ، الكاشف (٣/١٣٦) رقم (٥٥٨٢).

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

في عِدَّتها ، هو ما أذن له من التعريض بالخطبة (١) .

وقد جاء نحو هذا المعنى عن غير واحد من السلف ، من ذلك : ما ورد عن مجاهد في تفسيرِ الآيةِ حيث قال : " يعني التَّعْريض " (٢) .

وقال ابن عباس – رضي الله عنه – : " هو قولُه : إن رأيتِ ألا تَسْبِقِيني بنفسِك " (٣) .

وقال السديِّ : " هو الرجلُ يدْخُلُ على المرأةِ وهي في عدَّتِها ، فيقولُ : واللهِ إنكم لأَكْفاءٌ كرامٌ، وإنكم لَرِعَةٌ (٤)، وإنكِ لَتُعْجِبيني، وإن يُقَدَّرْ شيءٌ يَكُنْ. فهذا القولُ المعروفُ " (٥).

(١) ينظر : جامع البيان (٢٨٢/٤) .

(٢) جامع البيان (٢٨٢/٤) .

(٣) جامع البيان (٢٨٢/٤) ، وينظر : الدر المنثور (٢٣/٣).

(٤) الرعة : الشأن والأمر والأدب ، يقال : هم حسن رعتهم . ينظر : تاج العروس ؛ مادة (ورع) (٣١٥/٢٢) .

(٥) جامع البيان (٢٨٣/٤) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ (١) .

**٣١- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله – : عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال : سألت عَبيدة عن الصلاة الوسطى فقال : " هي العصر "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٣) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه ابن حزم في المحلى (٦) ، من طريق معمر ، عن أيوب ، به بنحوه .

وذكره السيوطي في الدر (٧) ، وعزاه إلى عبد الرزاق .

---

(١) سورة البقرة : ٢٣٨ .

(٢) المصنف ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الوسطى (٥٧٧/١) رقم (٢١٩٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) المحلى (٢٥٩/٤) .

(٧) الدر المنثور (٩٣/٣) .

● **الدراسة :**

أجاب عَبيدة أن المراد بالصلاة الوسطى : صلاة العصر ، ومُعتَمَده في هذا ؛ جواب علي بن أبي طالب – ﷺ – له ، فعن زِرِّ بن حُبيش قال : قلتُ لعَبِيدة السَّلماني : سَلْ علي بن أبي طالب عن الصلاةِ الوسطى ، فسأله . فقال : " كُنا نراها الصبحَ أو الفجرَ ، حتى سمِعتُ رسول الله – ﷺ – يقولُ يومَ الأحزابِ (١) : " **شَغَلونا عن الصلاةِ الوسطى صلاةِ العصرِ ! مَلأَ الله قُبُورَهم وأجْوافَهم نارًا** " (٢) .

وما فهمه عليّ ومن معه من الصحابة – ﷺ – قبل البيان النبوي من أنها الصبح ، هو ما فهمه عَبيدة أول أمره كما وَرَدَ عنه أنه قال : " كنا نرى أن صلاةَ الوُسْطى صلاةُ الصبح ، قال : فحدَّثَنا عليٌّ : أنهم يوم الأحزاب اقتَتَلُوا ، وحَبَسُونا عن صلاة العصر ، فقال النبي – ﷺ – : " **اللهمَّ امْلأْ قبورهم نارًا – أو املأْ بُطُونهم نارًا – كما حَبَسُونا عن صلاةِ الوسطى** " قال : فَعَرَفْنا يومئذٍ أن صلاة الوسطى صلاةُ العصر " (٣) .

والخلاف الوارد في المراد بالصلاة الوسطى خلاف قديم وقع بين الصحابة فمن بعدهم ، ثم تكاثرت الأقوال بعد ذلك ، واعتنى العلماءُ ببيانها وتفصيلها ، وأُفردت بمصنفات (٤) .

---

(١) يوم الأحزاب : وقعت في السنة الخامسة ، حيث تحزّب المشركون واليهود واتفقوا على حرب النبي – ﷺ – ، فاستشار النبي – ﷺ – أصحابه، فأشار سلمان الفارسي – ﷺ – بحفر الخندق ، فحُفِر فسميت بذلك غزوة الخندق ، وقد نصر الله نبيه – ﷺ – نصرًا عزيزًا ، ورَدَّ الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرًا . ينظر : الدرر (ص:١٦٩) ، كتاب المغازي للواقدي (٣٧٧/١) ، معجم المعارك التاريخية (ص:٢١٠) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ (١٦٤٨/٤) رقم (٤٢٥٩) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (٤٣٦/١) رقم (٦٢٧) ، وابن جرير في جامع البيان (٣٥٢/٤) ، واللفظ له .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٣/١) رقم (١٣١٣) عن بهز ، عن همَّام ، عن قتادة ، عن أبي حسَّان ، عن عَبِيدَة ، به . قال محققو طبعة الرسالة (٤٣٦/٢) رقم (١٣١٤) : " إسناده صحيح على شرط مسلم " .

(٤) أوصلها الحافظ عبد المؤمن بن خلف الدمياطي في كشف المغطَّى في تبيين الصلاة الوسطى (ص :١٥٠) إلى سبعة عشر قولاً ، وابن حجر إلى عشرين في فتح الباري (٤٥/٨) ، وحكى الزبيدي زيادتها على الأربعين في تاج العروس (١٨٠/٢٠) ، وممن أفرد هذه المسألة بمصنف أيضًا : الحافظ جلال الدين السيوطي في كتابه : ( اليد البسطى في الصلاة الوسطى ) ، والعلامة مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي في كتابه : ( اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى ) .

**ومن هذه الأقوال :**

**أولاً** : أنها صلاة العصر ، وهو قول عَبِيدة ، ووَرَدَ عن : علي بن أبي طالب ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد الخُدْري (١)، ورواية عن ابن عباس ، ورواية عن ابن عمر ، وعائشة، وأم سلمة، وحفصة (٢) ، وأبي أيوب – ﷺ –، والحسن ، وسعيد بن جبير ، وزِرّ بن حُبيش ، وقتادة ، والضحاك ، ومجاهد ، وغيرهم (٣) .

قال الترمذي (٤) : " وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي – ﷺ – وغيرهم " (٥) ، وقال الزجاج : " وهو أكثر الرواية " (٦) .

ونسبه البغوي ، والألوسي إلى الأكثرين (٧) ، وابن عطية ، والنسفي (٨) ، والثعالبي ، والشوكاني إلى الجمهور (٩) ، والقرطبي إلى أكثر أهل الأثر (١٠) ، وابن عاشور إلى جمهور من أهل الحديث (١١) .

---

(١) سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي ، أبو سعيد الخُدْري ، من علماء الصحابة ، ومن المكثرين من رواية الحديث ، شهد الخندق ، وبايع تحت الشجرة ، مات سنة أربع وسبعين . ينظر : الاستيعاب (٦٠٢/٢) رقم (٩٥٤) ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص:١٣٥) .

(٢) حفصة بنت عمر بن الخطاب ، من أمهات المؤمنين ، تزوجها النبي – ﷺ – بعد وفاة زوجها خنيس بن حذافة ، ماتَتْ سنة خمس وأربعين . ينظر : الاستيعاب (١٨١١/٤) رقم (٣٢٩٧) ، التقريب (ص:١٣٤٩) رقم (٨٦٦١).

(٣) ينظر : جامع البيان (٣٤٢/٤) ، الدر المنثور (٨٩/٣) .

(٤) محمد بن عيسى بن سورة ، أبو عيسى الترمذي ، الإمام الحافظ ، أحد أئمة الحديث المبرزين ، صاحب الجامع ، والعلل ، وغيرها من المصنفات ، مات سنة تسع وسبعين ومائتين. ينظر : تهذيب الكمال (٢٥٠/٢٦) رقم (٥٥٣١) ، طبقات علماء الحديث (٣٣٨/٢) رقم (٦٢٦) .

(٥) جامع الترمذي (٣٤٢/١) .

(٦) معاني القرآن وإعرابه (٢٧٣/١) .

(٧) ينظر : معالم التنزيل (٢٨٨/١) ، روح المعاني (١٥٦/٢) .

(٨) حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النَّسفي الحنفي ، المفسّر الفقيه الأصولي ، له مصنفات، منها: مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، المنار في أصول الفقه ، وغير ذلك ، مات سنة عشر وسبعمائة ، وقيل غير ذلك. ينظر : معجم المفسرين (٣٠٤/١) ، الجواهر المضية (٢٧٠/١) رقم (٧١٩).

(٩) ينظر: المحرر الوجيز (٦٠٠/١)، مدارك التنزيل (٢٠٠/١)، الجواهر الحسان (٤٨٠/١)، فتح القدير (٤٤٢/١).

(١٠) ينظر : الجامع لأحكام القرآن (١٧٦/٤) .

(١١) ينظر : التحرير والتنوير (٤٦٨/٢) .

**ثانيًا** : أنها صلاة الظهر ، وهو قول : زيد بن ثابت ، وأسامة بن زيد [١] ، ووَرَدَ عن : ابن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وعائشة ، وعكرمة [٢] ، واختاره السيوطي [٣] .

**ثالثًا** : أنها صلاة المغرب ، روي عن ابن عباس [٤] ، وبه قال قبيصة بن ذُؤَيب [٥] [٦] ، ونسبه الرازي ، وابن عادل إلى عَبِيدة [٧] ، ووصف السمعاني هذا القول بالغرابة [٨] .

**رابعًا** : أنها صلاة الفجر ، وهو قول: ابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وأحد قولي ابن عمر، وأنس بن مالك – ﷺ – ، وعطاء بن أبي رباح ، وعكرمة ، ومجاهد ، والربيع بن أنس ، وأبي العالية ، وعبيد بن عمير [٩] ، وجابر بن زيد ، وطاوس [١٠] .

واختاره : الواحدي ، ومكي بن أبي طالب ، وابن عاشور ، ونسبه إلى جمهور فقهاء المدينة [١١] .

---

(١) أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي ، حِبُّ رسول الله –ﷺ– وابن حبه ، استعمله –ﷺ– وهو ابن ثماني عشرة سنة ، مات سنة أربع وخمسين ، وقيل غير ذلك. ينظر: أسد الغابة (١٠١/١) رقم (٨٤) ، الكاشف (٥٩/١) رقم (٢٦٣).

(٢) ينظر : جامع البيان (٣٥٩/٤) ، الدر المنثور (٧٣/٣) .

(٣) ينظر : نواهد الأبكار وشوارد الأفكار ؛ رسالة دكتوراه ، تحقيق : محمد كمال علي (ص:٤٣٨) .

(٤) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (٣٩٣/١) رقم (٢٤١٦) ، قال ابن كثير في تفسيره (٢٦٣/١): " وفي إسناده نظر "، وحسنه ابن حجر في فتح الباري (٤٤/٨) .

(٥) قبيصة بن ذُؤَيب الخزاعي المدني ثم الدمشقي ، فقيه ثقة مأمون مُكْثِر، روى عن: أبي بكر ، وعمر ، وأبي الدرداء ، وكان له حظوة عند عبد الملك بن مروان ، فجعله على البريد ، مات سنة ست وثمانين. ينظر: تذكرة الحفاظ (٦٠/١) رقم (٤٧) ، تهذيب الأسماء (٣٦٧/٢) رقم (٥٠١) .

(٦) ينظر : جامع البيان (٣٦٧/٤) .

(٧) ينظر : مفاتيح الغيب (١٦٣/٦) ، اللباب في علوم الكتاب (٢٣٣/٤) ولم أقف على من نسبه إليه غيرهما ، وقد بحثت رجاء أن أجد القول مُسندًا ، أو معزوًا لكتابٍ مسند ؛ فلم أقف على شيء .

(٨) ينظر : تفسير القرآن (٢٤٣/١) .

(٩) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي ، أبو عاصم المكي ، التابعي ، الواعظ المفسر ، قاصّ أهل مكة ، وُلِد في حياة النبي – ﷺ – ، ومات سنة ثمان وستين . ينظر : الوافي بالوفيات (٢٨١/١٩) ، تهذيب التهذيب (٣٨/٣).

(١٠) ينظر : جامع البيان (٣٦٧/٤) ، تفسير ابن أبي حاتم (٣٩٣/١) رقم (٢٤١٧) ، سنن سعيد بن منصور (٩١٢/٣).

(١١) ينظر : الوجيز (١٧٦/١) ، الهداية إلى بلوغ النهاية (٨٠١/١) ، التحرير والتنوير (٤٦٨/٢) .

**خامسًا** : هي واحدة من الخمس غير معينة ، أُبهمت كما أبهمت ليلة القدر ، حكي هذا القول عن : ابن عمر ، والرَّبِيع بن خُثَيم (١) ، وزيد بن ثابت ، وشريح القاضي (٢) ، وهو اختيار إمام الحرمين الجويني (٣) في النهاية (٤) ، واستحسنه الثعلبي (٥)، وصححه ابن العربي، والقرطبي (٦) ، وقال الرازي : " وهذا القول اختاره جمع من العلماء " (٧) .

قال ابن عاشور : " وهذا قول باطل ؛ لأن الله تعالى عرَّفها باللام ووصفها فكيف يكون مجموع هذين المعرفين غير مفهوم ، وأما قياس ذلك على ساعة الجمعة ، وليلة القدر ففاسد؛ لأن كليهما قد ذكر بطريق الإبهام ، وصحت الآثار بأنها غير معينة " (٨) .

ولعل أقرب الأقوال – والله أعلم – هو القول الأول بأن المراد بالصلاة الوسطى : صلاة العصر ، الذي قال به عَبيدة ، وعليه الجمهور ؛ لثبوت ذلك التفسير عن النبي – ﷺ – في أحاديث عدة ، كالوارد عنه يوم الأحزاب – كما تقدم –، وكقوله – ﷺ – : " **صلاة الوسطى صلاة العصر** " (٩) .

---

(١) أبو يزيد الرَّبِيع بن خُثَيم بن عائذ الثوري الكوفي ، أحد الأعلام ، كان عابدًا زاهدًا ورعًا قانتًا حجة ، روى عن : ابن مسعود ، وأبي أيوب ، مات سنة إحدى وقيل: ثلاث وستين . ينظر : سير أعلام النبلاء (٢٥٨/٤) ، الكاشف (٢٥٨/١) رقم (١٥٤١) ، التقريب (ص:٣١٩) رقم (١٨٩٨).

(٢) ينظر : جامع البيان (٣٧١/٤) ، تفسير القرآن العظيم (٢٦٣/١) .

(٣) أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ، إمام الحرمين ، الفقيه الشافعي ، أحد الأئمة الأعلام ، من أوعية العلم ، له العديد من المصنفات ، منها: النهاية ، والبرهان في أصول الفقه ، وغير ذلك ، مات سنة ثمان وسبعين وأربعمائة. ينظر : طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢٥٥/١) رقم (٢١٨) ، العبر في خبر من غبر (٢٩٣/٣).

(٤) ذكره ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٢٦٣/١) ، وابن حجر في فتح الباري (٤٥/٨) .

(٥) ينظر : الكشف والبيان (١٩٨/٢) .

(٦) ينظر : أحكام القرآن لابن العربي (٣٠٠/١) ، الجامع لأحكام القرآن (١٨٢/٤).

(٧) مفاتيح الغيب (١٥٩/٦) .

(٨) التحرير والتنوير (٤٦٩/٢) .

(٩) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (٧/٥) رقم (٢٠٠٩٤) من طريق سمرة بن جندب – ﷺ – ، كما أخرجه الترمذي في جامعه ، كتاب أبواب الصلاة ، باب ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر...(٣٣٩/١) رقم (١٨١) من طريق ابن مسعود – ﷺ – ، ثم قال : " هذا حديث حسن صحيح " ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٢٠/١) .

قال ابن كثير : " وقد ثبتت السنة بأنها العصر فتعين المصير إليها " (١) .

وقال أبو حيان : " ورجح كل قول من الأقوال التي عينت فيها أن الوسطى هي كذا بأحاديث وردت في فضل تلك الصلاة ، ورُجح بعضها بأنها وسط بين كذا وكذا ، ولا حجة في شيء من ذلك ... والذي ينبغي أن نعوّل عليه منها هو قول رسول الله – ﷺ – ، وهو : أنها صلاة العصر " (٢).

واختار هذا القول أيضًا من المفسرين : ابن جرير ، والطحاوي ، والنحاس ، والزمخشري ، وابن عطية ، والنووي ، والخازن ، وابن حجر ، والثعالبي ، والخَطِيب الشَّرْبِيني (٣) ، والشوكاني (٤) ، وبه فسَّر : المراغي (٥) ، والسعدي ، وابن عثيمين ، وعبد الرحمن الدوسري (٦) (٧) .

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢٦٤/١) .

(٢) البحر المحيط (٢٥٠/٢) .

(٣) محمد بن أحمد الشربيني ، شمس الدين ، المعروف بالخطيب الشربيني ، مفسِّر ، من فقهاء الشافعية ، من أهل القاهرة ، له مصنفات ، منها: السراج المنير ، شرح كتاب منهاج الطالبين للنووي ، وغير ذلك ، مات سنة سبع وسبعين وتسعمائة . ينظر : معجم المفسرين (٤٨٥/٢) ، شذرات الذهب (٣٨٤/٨).

(٤) ينظر : جامع البيان (٣٧٢/٤) ، شرح معاني الآثار (١٧٦/١) ، معاني القرآن (٢٣٨/١) ، الكشاف (٤٦٥/١) ، المحرر الوجيز (٦٠٠/١) ، شرح النووي على صحيح مسلم (١٢٩/٥) ، لباب التأويل (٢٤٦/١) ، فتح الباري (٤٤/٨) ، الجواهر الحسان (٤٨٠/١) ، السراج المنير (١٤٨/١) ، فتح القدير (٤٤٢/١) .

(٥) أحمد بن مصطفى بن محمد بن عبد المنعم المراغي ، مفسّر مصري ، تخرّج بدار العلوم ، ودرّس بمصر والخرطوم ، له مصنفات ، منها: تفسير المراغي ، الوجيز في أصول الفقه ، وغير ذلك ، مات سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة وألف. ينظر : الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (٤٠٨/١) رقم (٦٠٤) ، الأعلام للزركلي (٢٥٨/١).

(٦) عبد الرحمن بن محمد بن خلف آل نادر الدوسري ، العالم المفسّر الداعية ، وُلِد في البحرين ، ودَرَسَ بالمدرسة المباركية في الكويت ، ثم انتقل إلى الرياض ، من مصنفاته : صفوة الآثار والمفاهيم ، النفاق آثاره ومفاهيمه ، اليهودية والماسونية ، وغير ذلك ، مات سنة تسع وتسعين وثلاثمائة وألف. ينظر: ترجمته التي كتبها ابنه إبراهيم في مقدمة صفوة الآثار والمفاهيم (١٩/١) ، نثر الجواهر والدرر (٦٨٠/١).

(٧) ينظر : تفسير المراغي (٢٠٠/٢) ، تيسير الكريم الرحمن (٢٢٨/١) ، تفسير القرآن الكريم (الفاتحة – البقرة) (١٧٨/٣) ، صفوة الآثار والمفاهيم (٤٢٥/٣) .

**وممَّا أفاده دراسة هذا الأثر :**

أن الاجتهاد في التفسير بدأ مبكرًا في عهد النبي – ﷺ – ، فالصحابة اجتهدوا في فهم المراد بالصلاة الوسطى ، فبعضهم ذهب إلى أنها الصبح – كما ذكر عليّ – رضي الله عنه – ثم تغير هذا الفهم بالبيان النبوي .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُو اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ ﴾ (١) .

**٣٢- قال الإمام ابن أبي شيبة – رحمه الله – : حدثنا عبد الرحيم ، عن أشعث ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة قال : " عِدّة الذين شهدوا مع النبي – ﷺ – بدرًا كعدّة الذين جاوزوا مع طالوت النهر ، عدّتهم ثلاثُمائة وثلاثَة عشر "** (٢).

## ● رجال الإسناد :

• عبد الرحيم : بن سليمان ، ثقة (٣) .

• أشعث : بن سوَّار الكندي ، النجار الأفرق الأثرم ، صاحب التوابيت، قاضي الأَهْوَاز(٤)، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

---

(١) سورة البقرة : ٢٤٩ .

(٢) المصنف ،كتاب المغازي ، باب غزوة بدر الكبرى ، وما كانت ، وأمرُها (٣٣٧/٢٠) رقم (٣٧٨٧٧) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٦) .

(٤) الأَهْوَاز : إقليم يقع في جنوبي إيران متصلاً بالخليج العربي ، يُسمى عربستان ، وكان اسمه أيام الفرس خُورستان ، وغلب هذا الاسم – أي الأَهْوَاز – على عاصمة الإقليم وهي ؛ سوق الأهواز ، الواقعة على نهر كارون . ينظر : الموسوعة التاريخية الجغرافية (١٩٦،٢٠٢/٤) ، موسوعة السياسة (٨٣/٤) ، معجم البلدان (٢٨٤/١) ، بلدان الخلافة الشرقية (ص:٢٦٧) .

(٥) ينظر : التقريب (ص:١٤٩) رقم (٥٢٨) ، تهذيب التهذيب (١٧٨/١) ، الكاشف (٨٦/١) رقم (٤٤٣).

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **درجة الإسناد :**

فيه أشعث بن سوّار وهو ضعيف .

● **التخريج :**

أخرجه ابن سعد (١) في الطبقات (٢) ، ومن طريقه ابن الجوزي في المنتظم (٣) ، والبيهقي في الدلائل (٤) ، وابن عبد البر في الاستيعاب (٥) ، جميعهم من طريق هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة قال : " كان عدّة أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر ، أو أربعة عشر ، سبعون ومائتان من الأنصار ، وبقيتهم من سائر الناس " . هذا لفظ ابن سعد ، ولفظ الآخرين مقارب غير رواية ابن عبد البر فإنها مختصرة ، وفي آخرها لفظ : " أحد العددين " بدل : " سبعون ومائتان ... " ، وليس في هذه الروايات ربط بين عدة أهل بدر وعدة من جاوز مع طالوت النهر .

وذكره السيوطي في الدر (٦) وعزاه لابن أبي شيبة .

قال ابن حجر بعد أن ذكر من أخرج رواية عَبِيدة : " ومنهم من وصله – أي الرواية – بذكر عليّ ، وهذا هو المشهور عند ابن إسحاق (٧) وجماعة أهل المغازي " (٨) ، ولم أقف عليها موصولة ، والله أعلم .

---

(١) محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم ، أبو عبد الله البصري ، الحافظ المؤرخ ، كاتب الواقدي ، وصاحب الطبقات ، مات سنة ثلاثين ومائتين. ينظر : تهذيب التهذيب (٥٧١/٣) ، طبقات الحفاظ (ص:١٨٦) رقم (٤١١).

(٢) الطبقات (٢٠/٢) .

(٣) المنتظم (١٢٨/٣) .

(٤) دلائل النبوة ، باب ذكر عدد أصحاب رسول الله – ﷺ – الذين خرجوا معه إلى بدر (٤٠/٣) .

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٦/١) .

(٦) الدر المنثور (١٤٨/٣) .

(٧) محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم المدني ، صاحب السيرة ، كان بحرًا من بحور العلم ، حافظًا عالماً بالسير والمغازي وأيام الناس ، رأى أنس بن مالك ، وسمع: نافعًا ، والزهري ، وروى عنه: شعبة ، والثوري ، مات سنة إحدى وخمسين ومائة ، وقيل غير ذلك . ينظر : المنتظم (١٥٧/٨) رقم (٨١٤) ، العبر في خبر من غبر (٢١٦/١) .

(٨) فتح الباري (٣٤٠/٧) .

● **الدراسة :**

أشار عَبِيدة في هذه الرواية إلى أن عِدّة الذين جاوزوا مع طالوت النهر كعدة أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً ، ووافقه جمهور المفسرين من جهة كون هذه العدة – وإن اختُلف في تحديد عدد أهل بدر [١] – هي الفئة القليلة التي لم يشرب أصحابها من النهر الشرب المنهي عنه [٢] ، وهم الذين قاتلوا معه جالوت ، وإنما الخلاف بين المفسرين في عدة من جاوز مع طالوت النهر هل كانت تلك الفئة القليلة أو تبعهم من عصى وشرب ثم لما لقوا جالوت نكصوا ورجعوا ولم يقاتلوا ؟

**القول الأول** : عدة من جاوز مع طالوت النهر كعدة أهل بدر ، ولم يتجاوز معه إلا مؤمن، وهذا ظاهر قول عَبيدة ، وأبي موسى الأشعري – ﷺ – ، وسعيد بن جبير ، ووَرَدَ عن : البراء بن عازب ، وابن عباس – رضي الله عنهما – ، والربيع بن أنس ، وقتادة [٣] ، ونسبه ابن عطية ، والقرطبي ، وأبو حيان ، والثعالبي إلى أكثر المفسرين [٤] .

قال البراء بن عازب : " كنا أصحاب محمد – ﷺ – نتحدثُ أن عِدَّة أصحاب بدر على عِدَّة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ، ولم يُجاوِز معه إلا مؤمن ، بضعة عشر وثلاثمائة " [٥] .

**القول الثاني** : جاوز معه النهر أربعة آلاف ، وإنما خلَص أهلُ الإيمانِ منهم من أهل الكفر والنفاق حين لَقُوا جالوت، وَرَدَ عن: ابن عباس، والسدي[٦] ، واختاره ابن جرير، وقال:

---

(١) ينظر الجمع بين الروايات المتعددة في عددهم : فتح الباري (٣٤٠/٧) .

(٢) ممن ذهب إلى أن عدة الفئة القليلة كعدة أهل بدر : الزجاج في معاني القرآن وإعرابه (٢٨٢/١) ، والسمرقندي في بحر العلوم (٢١٩/١) ، والنسفي في مدارك التنزيل (٢٠٦/١) ، والثعلبي في الكشف والبيان (٢١٦/٢) ، والواحدي في البسيط (٣٣٤/٤) ، والسمعاني في تفسير القرآن (٢٥٣/١) ونسبه إلى أكثر المفسرين ، والبغوي في معالم التنزيل (٣٠٢/١) ، وابن الجوزي في زاد المسير (٢٩٨/١) ، والخازن في لباب التأويل (٢٥٩/١) ، وغيرهم .

(٣) ينظر : جامع البيان (٤٨٩/٤-٤٩١ ، ٤٩٤) ، الدر المنثور (١٤٧/٣) .

(٤) ينظر : المحرر الوجيز (١٥/٢) ، الجامع لأحكام القرآن (٢٤٤/٤) ، البحر المحيط (٢٧٦/٢) ، الجواهر الحسان (٤٩٦/١) .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المغازي ، باب عدة أصحاب بدر (١٤٥٧/٤) رقم (٣٧٤١) .

(٦) ينظر : جامع البيان (٤٩١/٤) .

" والذي يدُلُّ على صحةِ ما قلنا في ذلك قول الله تعالى ذكره: ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ قَالُواْ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ . فأوجب الله تعالى ذكره أن الذين يظُنُّون أنهم ملاقُو اللهِ هم الذين قالوا عند مجاوزةِ النهرِ: ﴿ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ . دون غيرِهم الذين لا يظُنُّون أنهم ملاقو الله ، وأن الذين لا يظُنُّون أنهم ملاقو الله هم الذين قالوا : ﴿ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ ﴾ . وغيرُ جائزٍ أن يُضافَ الإيمانُ إلى من جَحَد أنه مُلاقي اللهِ ، أو شَكَّ فيه " (١) .

ولا يلزم من وَصْفِ بعضهم بأنهم يظُنُّون أنهم ملاقو الله أن يُنفى عن غيرهم الإيمان بالكلية ، بل فيه بيان لقوة يقين بعضهم من بعض ، قال قتادة : " ويكون والله المؤمنون بعضهم أفضل جِدًّا وعَزْما من بعضٍ ، وهم كلهم مؤمنون " (٢) .

وقال أبو السعود (٣) : " وإفرادهم بذلك الوصف – أي قوله تعالى : ﴿ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ ﴾ – لا ينافي إيمان الباقين، فإن درجات المؤمنين في التيقن والتوقع متفاوتة "(٤).

والذي يظهر –والله أعلم– أن القول الأول هو الأقرب ؛ لدلالة ظاهر الآية ، قال أبو حيان عند قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ ﴾ : " ظاهره أنه ما جاوز

---

(١) جامع البيان (٤/٤٩٢) .

(٢) جامع البيان (٤/٤٩٤) .

(٣) محمد بن محمد بن مصطفى العمادي ، أبو السعود الرومي الفقيه الحنفي ، مفسر أصولي شاعر ، درّس في بلاد متعددة ، وتقلد القضاء في القسطنطينية ، ثم أضيف إليه الإفتاء ، من مؤلفاته : إرشاد العقل السليم ، حسم الخلاف في المسح على الخفاف ، مات سنة اثنتين وثمانين وتسعمائة . ينظر : معجم المفسرين (٢/٦٢٥) ، البدر الطالع (١/٢٦١) رقم (١٨٠) ، هدية العارفين (٦/٢٥٣) .

(٤) إرشاد العقل السليم (١/٣٧٦) .

النهر إلا هو والمؤمنون " [١] ، وعلى هذا القول أكثر المفسرين . وممن اختاره : ابن عطية ، والرازي ، ونظام الدين النيسابوري ، وأبو حيان ، وابن عادل ، والألوسي [٢] ، وبه فسَّر : السمرقندي ، والنسفي ، وابن كثير ، والشوكاني ، والمراغي ، والسعدي [٣] .

(١) البحر المحيط (٢/٢٧٦) .

(٢) ينظر : المحرر الوجيز (٢/١٥) ، مفاتيح الغيب (٦/١٩٧) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (١/٦٧٠) ، البحر المحيط (٢/٢٧٦) ، اللباب في علوم الكتاب (٤/٢٨٥) ، روح المعاني (٢/١٧١) .

(٣) ينظر : بحر العلوم (١/٢٢٠) ، مدارك التنزيل (١/٢٠٦) ، تفسير القرآن العظيم (١/٢٧١) ، فتح القدير (١/٤٥٦) ، تفسير المراغي (٢/٢٢٣) ، تيسير الكريم الرحمن (١/٢٣٥) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ﴾ (١) .

**٣٣- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشّوارب، قال : ثنا يزيد بن زُريع ، قال : ثنا سلَمة بن علقمة ، عن محمد بن سيرين ، قال : سألتُ عَبِيدة عن هذه الآية : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ ﴾ . قال : " ذلك في الزكاة ، الدِّرْهمُ الزائفُ (٢) أحبُّ إليّ من التمرة " (٣) .**

## ● رجال الإسناد :

• محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب : الأموي ، البصري ، واسم أبي الشوارب محمد بن عبد الرحمن بن أبي عثمان ، صدوق ، وقال الذهبي في السير: " الإمام الثقة المحدث الفقيه "، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين (٤) .

• يزيد بن زُريع : البصري ، أبو معاوية ، يُقال له : ريحانة البصرة ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة (٥) .

---

(١) سورة البقرة : ٢٦٧ .

(٢) الدرهم الزائف : يُقال درهم زيف وزائف : أي رديء . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (زيف) (٣٢٥/٢) ، المحكم والمحيط الأعظم ؛ مادة (زيف) (٩٣/٩).

(٣) جامع البيان (٧١٠/٤) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٨٧٣) رقم (٦١٣٨) ، تهذيب التهذيب (٦٣٤/٣) ، الكاشف (٥٥/٣) رقم (٥٠٧٢) ، سير أعلام النبلاء (١٠٣/١١) .

(٥) ينظر : التقريب (ص:١٠٧٤) رقم (٧٧٦٤)، تهذيب التهذيب (٤١١/٤)، الكاشف (٢٦٣/٣) رقم (٦٣٨٥).

• سلمة بن علقمة : التميمي ، أبو بشر البصري ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة (١) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٢) .

● **درجة الإسناد** :

رجاله ثقات .

(١) ينظر : التقريب (ص:٤٠١) رقم (٢٥١٥)، تهذيب التهذيب (٧٤/٢)، الكاشف (٣٣٩/١) رقم (٢٠٥٨).

(٢) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٣٤- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثني يعقوبُ بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن عُليَّة ، قال : ثنا سلَمة بن علقمة ، عن محمد بن سيرين ، قال : سألتُ عَبيدة عن ذلك ، فقال : " إنما ذلك في الزكاة ، والدِّرْهمُ الزائفُ أحبُّ إليّ من التمرة "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .
- ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .
- سلمة بن علقمة : ثقة (٤) .
- محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٤/٧١٠) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٣٥- قال الإمام ابن أبي شيبة – رحمه الله – : حدثنا ابن عُلَيَّة ، عن سلَمة بن علقمة ، عن ابن سيرين ، أنه سأل عَبيدة عن قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ ﴾ ؟ قال : " إنما ذلك في الزكاة ، والدِّرْهمُ الزَّيْفُ أحبُّ إليّ من التمر "** (١).

● **رجال الإسناد :**

• ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٢) .

• سلمة بن علقمة : ثقة (٣) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٤) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٥) من طريق ابن عليّة ، عن سلمة بن علقمة ، به بمثل لفظ ابن جرير .

وذكره السيوطي في الدر (٦) وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، بلفظ : " إنما ذلك في الزكاةِ في الشيءِ الواجبِ ، فأما في التطوُّعِ فلا بأسَ بأن يتصدق الرجل بالدرهم الزَّيْفِ ، هو خيرٌ من التمرةِ " .

---

(١) المصنف ، كتاب الزكاة ، باب من كره أن يتصدق الرجل بِشرِّ ماله (٨١/٧) رقم (١٠٨٩٠) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٣) .

(٤) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٥) سنن سعيد بن منصور (٩٧٧/٣) رقم (٤٤٧) .

(٦) الدر المنثور (٢٧٧/٣) .

**٣٦- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريب ، قال : ثنا ابنُ إدريس ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، قال : سألتُ عَبيدة عن هذه الآية : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ ﴾ . فقال عَبيدة : " إنما هذا في الواجب ، و لا بأس أن يتطوَّع الرجلُ بالتمرة ، والدِّرْهمُ الزائفُ خيرٌ من التمرة " (١) .**

## ● رجال الإسناد :

• أبو كريب : محمد بن العلاء بن كُريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين (٢) .

• ابن إدريس : عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأَوْدِي (٣) ، أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وتسعين ومائة ، وله بضع وسبعون سنة (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٤/٧١٠) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٨٨٥) رقم (٦٢٤٤) ، تهذيب التهذيب (٣/٦٦٧) ، الكاشف (٣/٦٨) رقم (٥١٦٠).

(٣) الأَوْدِي : بفتح الألف، وسكون الواو، وفي آخرها الدال المهملة ، ينظر : اللباب في تهذيب الأنساب (١/٩٢) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٤٩١) رقم (٣٢٢٤) ، تهذيب التهذيب (٢/٣٠١) ، الكاشف (٢/٦٧) رقم (٢٦٥٠).

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٣٧- قال الإمام ابن أبي حاتم - رحمه الله - : حدثنا أبو سعيد الأشجّ ، ثنا ابن إدريس ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، قال : قلتُ لعَبِيدَة : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾، قال : " هذا في الزكاةِ المفروضة ، و لا بأس أن يتصدَّق بالتمرة ، والدِّرهم الزَّيف خيرٌ من التمرة "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو سعيد الأشجّ : عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي ، أبو سعيد الأشجّ الكوفي ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة سبع وخمسين ومائتين (٢) .

• ابن إدريس : عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه يحي بن آدم (٦) في كتاب الخراج (٧) من طريق عبد الله بن إدريس ، عن هشام ، عن ابن سيرين قال: " سألتُ عبيدة عن قوله عز وجل: ﴿ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤٢/٢) رقم (٢٨٤٥) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٥١١) رقم (٣٣٧٤) ، تهذيب التهذيب (٣٤٥/٢) ، الكاشف (٨٨/٢) رقم (٢٧٧٥).

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) أبو زكريا يحي بن آدم بن سليمان الأموي مولاهم الكوفي ، مولى آل أبي معيط ، كان إمامًا حافظًا فقيهًا قارئًا غزير العلم ، له مصنفات ، منها: كتاب الخراج ، الفرائض الكبير ، مات سنة ثلاث ومائتين. ينظر : معرفة القراء الكبار (١٦٦/١) رقم (٧٤) ، تاريخ الإسلام (٤٣١/١٤) ، هدية العارفين (٥١٤/٦).

(٧) الخراج ، باب ما يكره أن يعطى في الصدقة (ص:١٥٧) رقم (٤٣١) .

﴿ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ ﴾ . قال : " إنما هذا في الزكاة المفروضة ، ولا بأس أن يتصدق الرجل بالتمر الحَشَف (١) ، والدرهم الزائف " .

(١) الحشف : اليابس الفاسد من التمر ، وقيل : الضعيف الذي لا نوى له . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (حشف) (٣٩١/١) ، لسان العرب ؛ مادة (حشف) (٤٧/٩).

**٣٨- قال الإمام ابن أبي حاتم - رحمه الله -: حدثنا أبي ، ثنا الحسين بن علي الصُّدَائي، ثنا أزهر ، ثنا ابن عون ، عن محمد ، عن عَبِيدَة في قوله : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ ، قال : " الدِّرهم الزَّيف وشبهه "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• أبو : محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي ، أبو حاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وسبعين ومائتين (٢) .

• الحسين بن علي الصُّدَائي : الحسين بن علي بن يزيد بن سليم الصُّدَائي ، صدوق ، قال الذهبي : " ثقة من الأولياء " ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين (٣) .

• أزهر : بن سعد السَّمّان (٤) ، أبو بكر الباهلي ، بصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين ، وهو ابن أربع وتسعين سنة (٥) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٦) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٧) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ، غير الحسين الصُّدَائي صدوق ، وقد وثقه الذهبي .

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤٢/٢) رقم (٢٨٤٦) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٨٢٤) رقم (٥٧٥٥) ، تهذيب التهذيب (٥٠٠/٣) ، الكاشف (٦/٣) رقم (٤٧٦١).

(٣) ينظر : التقريب (ص:٢٤٩) رقم (١٣٤٥) ، تهذيب التهذيب (٤٣١/١) ، الكاشف (١٨٧/١) رقم (١١٠٧).

(٤) السَّمّان : بفتح السين المهملة ، وتشديد الميم ، وفي آخرها النون ، النسبة إلى بيع السمن . ينظر : الأنساب (٢٩١/٣).

(٥) ينظر : التقريب (ص:١٢٣) رقم (٣٠٩) ، تهذيب التهذيب (١٠٤/١) ، الكاشف (٥٧/١) رقم (٢٥٣).

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٧) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **الدراسة :**

ذهب عَبيدة إلى أن المراد بالآية الزكاة المفروضة ، واستفاد هذا من جواب علي – ﷺ – له عندما سأله عن الآية فقال : " نزلت هذه الآيةُ في الزكاة المفروضة ، كان الرجلُ يعمِدُ إلى التمر فيَصْرِمُه ، فيعزِلُ الجيِّدَ ناحيةً ، فإذا جاء صاحبُ الصدقةِ أعطاه من الرديءِ ، فقال عز وجل: ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ " ، أما في باب التطوع فلا يرى بأسًا من إنفاق الجيد ، لأن الصدقة قربان المؤمن إلى الله فهو أحق من يُتقرب إليه بأكرم الأموال وأطيبها ، غير أنه استحسن إنفاق ما دون الجيد كالدِّرْهم الزائف ؛ لأن مادون الجيد ربما كان أعم نفعًا لكثرته ، أو لعِظَمِ خَطره ، وأحسن موقعًا من المسكين ، من الجيد لقلته أو لصغر خطره (١) .

**واختلف أهل العلم في المراد بالإنفاق في الآية :**

**الأول** : هي في الزكاة المفروضة ، وأما التطوع فله أن يتصدق بنازل في القَدْرِ ، ودرهم زائف خير من تمرة ، وهو قول عَبيدة ، وابن سيرين (٢) .

**الثاني** : هي في الزكاة المفروضة ، وهو ظاهر قول علي بن أبي طالب – ﷺ – (٣) ، وإليه ذهب الجصاص ، والثعالبي (٤) .

**الثالث** : هي في التطوع ، وهو ظاهر قول البراء بن عازب ، ومجاهد ، وقتادة ، والحسن(٥)، وبه فسَّر : النحاس ، والسمرقندي (٦) ، وإليه ذهب ابن كثير (٧) .

قال البراء بن عازب في سبب نزول هذه الآية : " نزلت في الأنصارِ ، كانت الأنصارُ إذا

---

(١) ينظر : جامع البيان (٤/٧٠٠ ، ٧٠٨) .

(٢) ينظر : المحرر الوجيز (٢/٧١) ، جامع البيان (٤/٧١٠) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٤/٧٠٠) .

(٤) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (٢/١٧٥) ، الجواهر الحسان (١/٥٢٤) .

(٥) ينظر : المحرر الوجيز (٢/٧٢) ، جامع البيان (٤/٦٩٩) .

(٦) ينظر : معاني القرآن (١/٢٩٥) ، بحر العلوم (١/٢٣١) .

(٧) ينظر : تفسير القرآن العظيم (١/٢٨٦) .

كان أيامُ جَدادِ (١) النخلِ ، أخرجت من حِيطانِها أَقْناءَ (٢) البُسْرِ ، فعلَّقوه على حبلٍ بين الأُسْطُوانتين في مسجد رسول الله – ﷺ – ، فيأكُلُ فقراءُ المهاجرين منه ، فيعمِدُ الرجلُ منهم إلى الحشَفِ فيُدخِلُه مع أقناءِ البُسْرِ ، يظنُّ أن ذلك جائزٌ ، فأنزل الله عز وجل في من فعل ذلك : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ ﴾ . قال : ولا تيمَّموا الحَشَفَ منه تنفِقون " (٣) .

ولعل الأظهر – والله أعلم – أن الآية تشمل الزكاة الواجبة والتطوع ؛ لعمومها ، قال ابن عطية : "والآية تعم الوجهين – يعني الزكاة المفروضة والتطوع – لكن صاحب الزكاة يتلقاها على الوجوب ، وصاحب التطوع يتلقاها على الندب " (٤) .

وممن ذهب إلى هذا المعنى من المفسرين: ابن جرير، وإلكيا الهراسي، والراغب الأصفهاني، وعبد الرحمن الدوسري (٥) ، وصححه ابن العربي (٦) ، واستظهره الشوكاني (٧) .

(١) الجداد : بالفتح والكسر ، صِرَام النخل وهو قطع ثمرتها . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (جدد) (٢٤٤/١) ، لسان العرب ؛ مادة (جدد) (١١٢/٣) .

(٢) أقناء : جمع قِنْو وهو العِذْق بما فيه من الرطب . ينظر : النهاية في غريب الحديث و الأثر ؛ مادة (قنا) (١١٦/٤)، لسان العرب ؛ مادة (قنا) (٢٠٤/١٥) .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الزكاة ، باب النهي أن يُخرِج في الصدقة شرَّ ماله (٥٨٣/١) رقم (١٨٢٢) ، والترمذي في جامعه ، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله – ﷺ –، باب ومن سورة البقرة (٢١٨/٥) رقم (٢٩٨٧)، وابن جرير في جامع البيان (٦٩٩/٤)، واللفظ له . قال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب صحيح " ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٠٠/٣).

(٤) المحرر الوجيز (٧٢/٢) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٧٠٨/٤) ، أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (٢٢٦/٢) ، تفسير الراغب الأصفهاني ؛ تحقيق: د. محمد بسيوني (٥٦٤/١) ، صفوة الآثار والمفاهيم (٤٩٨/٣) .

(٦) ينظر : أحكام القرآن لابن العربي (٣١٢/١) .

(٧) ينظر : فتح القدير (٤٩٠/١) .

# سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ ﴾ (١) .

**٣٩- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : حدثنا أبي ، ثنا المسيب بن واضح ، ثنا أبو إسحاق ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، ثنا عَبِيدَة : ﴿ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ﴾ . يقول : " إن لا يُقتلوا إلا يكونوا شُهداء "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• أبو : أبو حاتم الرازي ، أحد الحفاظ (٣) .

• المسيب بن واضح : السُّلمي ، التَّلَّمَنَّسِي (٤) ، الحِمْصِي .

روى عن : أبي إسحاق الفزاري ، وابن المبارك ، وغيرهما .

روى عنه : أبو حاتم ، وأبو زرعة ، وغيرهما .

قال أبو حاتم : " صدوق ، كان يخطئ كثيرًا فإذا قيل له ؛ لم يقبل " وضعفه الدارقطني ، وكان النسائي (٥) حسن الرأي فيه ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : " كان يخطئ " ،

---

(١) سورة آل عمران : ١٤٠ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢/٢٥٨) رقم (٤٢٨٥)، والعبارة فيها قلق ، ولفظها في الدر المنثور المعزوة إلى ابن أبي حاتم – كما سيأتي في التخريج بإذن الله – ؛ أوضح فيما يبدو لي ، والله أعلم .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٨) .

(٤) التَّلَّمَنَّسِي : بفتحات وتشديد اللام والنون ومهملة ، نسبة إلى تَلّ مَنَّس ، حصن قرب المعرة بالشام . ينظر : لب اللباب في تحرير الأنساب (١/١٧٥) ، معجم البلدان (٢/٤٤) .

(٥) أحمد بن شُعَيب بن علي الخُراساني ، أبو عبد الرحمن النَّسائي ، القاضي ، الإمام الحافظ المحدّث الناقد ، صاحب السنن ، ومسند علي ، وغير ذلك ، مات سنة ثلاث وثلاثمائة. ينظر: طبقات علماء الحديث (٢/٤١٨) رقم (٦٨٧) ، طبقات الحفاظ (ص:٣٠٦) رقم (٦٩٤).

مات سنة ست وأربعين ومائتين (١) .

• أبو إسحاق : إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري الإمام ، ثقة حافظ ، له تصانيف ، من الثامنة ، مات سنة ست وثمانين ومائة (٢) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٣) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٤) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ؛ غير المسيب بن واضح ، وثقه النسائي ، وضعفه جماعة .

● **التخريج :**

ذكره السيوطي في الدر (٥) وعزاه إلى ابن أبي حاتم بلفظ : " إلا يُقتَلوا لا يكونوا شهداء " .

● **الدراسة :**

بيّن عَبِيدَة أن من إكرام الله لعباده المؤمنين بالشهادة أن يُقتَلوا في سبيله ، ولو لم يقع هذا القتل – كما حصل في أحد (٦) – لفاتهم هذا الفضل العظيم ، وقد وَرَدَ عن ابن جريج : أن " المسلمين كانوا يسألون ربهم : ربنا أرِنا يومًا كيوم بدر ، نُقاتل فيه المشركين ، ونُبْلِيك فيه خيرًا ، ونَلْتَمِسُ فيه الشهادة ، فلَقُوا المشركين يومَ أُحُدٍ ، فاتَّخَذ منهم شهداء " (٧)، وبنحوه وَرَدَ عن : ابن عباس ، والضحاك (٨) .

---

(١) ينظر : الجرح والتعديل (٢٩٤/٨) رقم (١٣٥٥)، الثقات (٢٠٤/٩) رقم (١٦٠٢٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣٨٧/٦) رقم (١٨٧٤) ، ميزان الاعتدال (٤٣١/٦) رقم (٨٥٥٤) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:١١٣) رقم (٢٣٢) ، تهذيب التهذيب (٨٠/١) ، الكاشف (٤٦/١) رقم (١٨٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٤) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٥) الدر المنثور (٤٢/٤) .

(٦) أُحُد : من أشهر المعارك الإسلامية ، حدثت في السنة الثالثة من الهجرة ، فابتلي المسلمون فيها بلاءً عظيمًا ، وسميت أحدًا بذلك ؛ لوقوعها عند جبل أُحُد الواقع شمال المدينة . ينظر : الدرر (ص:١٤٥) ، معجم البلدان (١٠٩/١) ، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص:١٩) .

(٧) جامع البيان (٨٧/٦) .

(٨) ينظر : جامع البيان (٨٨/٦) ، الدر المنثور (٤١/٤) .

وقال قتادة : " فكرَّم الله أولياءَه بالشهادةِ بأيدي عدوهم ، ثم تَصِيرُ حواصلُ الأمورِ وعواقبُها لأهلِ طاعة الله " (١) .

(١) جامع البيان (٨٧/٦) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ (١) .

**٤٠- قال الإمام ابن أبي حاتم - رحمه الله - : ذُكِرَ عن ابن المُبَارك ، عن أبي إسماعيل يعني جابر بن إسماعيل ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة :﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾. قال : " في الحرب "** (٢) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن المُبَارك : عبد الله بن المبارك المروزي ، مولى بني حنظلة ، ثقة ثبت ، فقيه عالم ، جَوَاد مجاهد ، جُمِعَت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ومائة ، وله ثلاث وستون (٣) .

• أبو إسماعيل جابر بن إسماعيل : لم أقف - بعد البحث - على ترجمته .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

يتوقف في الحكم ؛ لأن فيه جابر بن إسماعيل لم أقف - بعد البحث - على ترجمته .

## ● التخريج :

---

(١) سورة آل عمران : ١٥٩ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢/٢٨٥) رقم (٤٤٦٧) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٥٤٠) رقم (٣٥٩٥) ، تهذيب التهذيب (٢/٤١٥) ، الكاشف (٢/١١٩) رقم (٢٩٧١).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

ذكره السيوطي في الدر (١) ، وعزاه لابن أبي حاتم .

● **الدراسة :**

فسَّر عَبِيدة قوله تعالى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾ بأنها: في الحرب ، وهو موافق للسياق (٢)؛ إذ الآيات تتحدث عن معركة أحد ، ولأن فيها استشار رسول الله – ﷺ – أصحابه لما عَلِم بمقدم المشركين لمحاربته ، وكان ميله إلى عدم الخروج من المدينة ، فأشاروا عليه بالخروج ، فخرج ووقع ما وقع ، فكأن الآية تُطمئنهم بأن ما حدث لا يعني عدم استشارتهم فيما يُستأنف (٣) .

قال الكلبي (٤) : " يعني ناظرهم (٥) في لقاء العدو ، ومكان الحرب عند الغزو " (٦) .

وإليه ذهب ابن جرير ، وابن العربي (٧) .

والذي يظهر – والله أعلم – أن قول عَبِيدة من باب التفسير بالمثال ؛ إذ الشورى في الحرب من أهم المهمات ، وهو أقرب إلى السياق ، لكن لا يعني أن مراده حصر معنى الآية فيما ذكره ، إنما يَصْدقُ عليه أنه مما يستشير فيه – ﷺ – أصحابه ، والآية تشمل كل أمر من الأمور التي تحتاج إلى استشارة ما لم يَرِد فيه وحي ، ويؤيد هذا استشارته – ﷺ – لعلي بن أبي طالب وأسامة بن زيد – رضي الله عنهما – في فراق عائشة – رضي الله عنها – وذلك في قصة الإفك (٨) .

---

(١) الدر المنثور (٨٩/٤) .

(٢) ينظر : روح المعاني (١٠٦/٤) .

(٣) ينظر : مفاتيح الغيب (٦٨/٩) ، المحرر الوجيز (٤٠٥/٢) .

(٤) محمد بن السائب بن بشر الكلبي ، أبو النضر الكوفي ، إمام في التفسير والأنساب وأخبار العرب ، رُمي بالرفض ، واتهم بالكذب في الحديث ، روى عن الشعبي وغيره ، وله كتاب في التفسير ، مات سنة ست وأربعين ومائة. ينظر : طبقات المفسرين للداودي (١٤٩/٢) رقم (٤٩١) ، معجم المفسرين (٥٣٠/٢) .

(٥) المناظرة : المباحثة ، وهي أن تُناظر أخاك في أمرٍ إذا نظرتما فيه معًا كيف تأتيانه . ينظر : تاج العروس ؛ مادة (نظر) (٢٥٤/١٤) ، والمحيط في اللغة ؛ مادة (نظر) (٢٢/١٠) .

(٦) الكشف والبيان (١٩١/٣) .

(٧) ينظر : جامع البيان (١٩٠/٦) ، أحكام القرآن لابن العربي (٣٨٩/١) .

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الشهادات ، باب تعديل النساء بعضهن بعضًا (٩٤٢/٢) رقم (٢٥١٨) وفيه : " فدعا رسول الله – ﷺ – علي بن أبي طالب، وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق أهله ، فأما أسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الودِّ لهم ، فقال أسامة: أهلك يا رسول الله ، ولا نعلم والله إلا خيرًا ، وأما

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾ ﴾ (١) .

---

علي بن أبي طالب فقال : يا رسول الله لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير " . ومسلم في صحيحه ، كتاب التوبة ، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٤/٢١٢٩) رقم (٢٧٧٠). وينظر أمثلة أخرى في مشاوراته – ﷺ – : تفسير القرآن العظيم (١/٣٧٣) ، تفسير الراغب الأصفهاني ؛ تحقيق: د. عادل الشدي (٢/٩٥٢) .

(١) سورة آل عمران : ١٦٥ .

**٤١- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريب ، قال : ثنا ابن فُضيل ، عن أشعث بن سوَّار ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة ، قال : أسر المسلمون من المشركين سبعين ، وقتَلوا سبعين ، فقال رسول الله – ﷺ –: " اخْتاروا ؛ أن تأخُذوا منهم الفِداء ، فتَقوَوْا به على عدوِّكم ، وإن قبِلتموه قُتِل منكم سبعون ، أو تَقْتُلوهم " . فقالوا : بل نأخُذُ الفديةَ منهم ، ويُقتَلُ منا سبعون. قال: فأخَذوا الفديةَ منهم ، وقتَلوا منهم سبعين. قال عَبيدةُ : " وطلَبوا الخِيَرَتين كلتَيْهما "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو كريب : محمد بن العلاء الهمداني ، ثقة حافظ (٢) .

• ابن فُضيل : محمد بن فضيل بن غَزْوان ، الضَّبِّيّ (٣) مولاهم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف رُمي بالتشيع ، قال الذهبي : " ثقة شيعي " ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة (٤) .

• أشعث بن سوَّار : ضعيف (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

فيه أشعث بن سوّار وهو ضعيف ، والحديث رواه عَبيدة مرسلاً ، وقد جاء موصولاً عن علي بن أبي طالب كما سيأتي – بإذن الله – .

---

(١) جامع البيان (٦/٢١٩) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٣) الضَّبِّيّ : بفتح الضاد المعجمة ، والباء المكسورة المشددة المنقوطة بواحدة . ينظر : الأنساب (٤/١٠) ، الإكمال (٥/٢٣١) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٨٨٩) رقم (٦٢٦٧) ، تهذيب التهذيب (٣/٦٧٦) ، الكاشف (٣/٧١) رقم (٥١٧٥).

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٢) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **التخريج :**

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١) من طريق أشعث ، عن ابن سيرين ، به بنحوه دون قول عَبيدة : " وطلبوا الخِيَرَتين كلتَيْهما " .

وذكره الثعلبي في الكشف والبيان (٢) .

● **الدراسة :**

لما خُيِّر الصحابة – ﷺ – في أُسارى بدر بين قتلهم ، أو أخذ الفداء منهم على أن يُقْتَلوا بعدتهم ؛ اختاروا الفداء ، فقُتِلوا – ﷺ – يوم أُحد بعدتهم ، فكأنهم تعجبوا مما حلَّ بهم في ذلك اليوم – أي يوم أُحد – وقالوا: أنى هذا ؟!، فقال لهم الله تعالى : ﴿ **قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ** ﴾ ؛ أي باختياركم الفداء ، ورضاكم أن يُقتل منكم مثلهم .

ثم حكم عَبِيدة على اختيارهم للفداء وللشهادة بأنه طلب للخيرتين كلتيهما . ورواية عَبيدة هذه تُقارب ما رواه عن عليّ –ﷺ–، قال: " **جاء جبريلُ إلى النبيّ –ﷺ–، فقال: يا محمدُ، إن الله قد كرِه ما صنَع قومُك في أخذِهم الأُسارى، وقد أمَرك أن تخيِّرَهم بينَ أمرين: أن يُقَدَّموا فتُضرَبَ أعناقُهم، وبينَ أن يأخُذوا الفداءَ، على أن يُقتَلَ منهم عِدَّتُهم. قال: فدعا رسول الله – ﷺ – الناسَ، فذكَر ذلك لهم، فقالوا: يا رسولَ الله، عشائرُنا وإخوانُنا، لا، بل نأخُذُ فداءَهم، فنتقوَّى به على قتالِ عدوِّنا، و يُسْتَشْهَدُ منا عِدَّتهم، فليس في ذلك ما نكره،** قال: فقُتِل منهم يومَ أحدٍ سبعون رجلاً، عِدَّةُ أُسارى أهلِ بدرٍ " (٣) .

**وقد اختلف المفسرون في الذي هو من عند أنفسهم على ثلاثةِ أقوال :**

---

(١) المصنف ،كتاب المغازي ، باب غزوة بدر الكبرى ، وما كانت ، وأمرُها (٣١٨/٢٠) رقم (٣٧٨٤١) .

(٢) الكشف والبيان (٣٧٣/٤) .

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب السير، باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء (١٣٥/٤) رقم (١٥٦٧)، والنسائي في الكبرى، كتاب السير، باب قتل الأسرى (٢٠٠/٥) رقم (٨٦٦٢)، وابن جرير في جامع البيان (٢١٩/٦)، واللفظ له. قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة "، وقال ابن حجر في فتح الباري (٣٧٧/٧) : " إسناد صحيح "، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٩٤/٢).

**الأول** : اختيارهم الفداء من أُسارى بدر على القتل، وقد قيل لهم: إن فعلتم ذلك قُتِل منكم مثلهم ، وهو قول عَبِيدة ، ومروي عن: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب – رضي الله عنهما – ، والحسن (١) ، وبه فسَّر : الثعلبي ، والبغوي (٢) .

**الثاني** : خلافهم في الخروج من المدينة للقتال يوم أحد ، وقد كان النبي – ﷺ – أمرهم أن يتحصنوا بها ، وهو مروي عن : ابن عباس – رضي الله عنه – ، وقتادة ، والربيع بن أنس ، والحسن، وابن جريج (٣) ، ونسبه ابن عطية إلى جمهور من المفسرين (٤) ، وأبو حيان ، والثعالبي إلى الجمهور (٥) .

وقد تعقبه أبو السعود، والشوكاني(٦)، قال أبو السعود: " ويأباه أن الوعد بالنصر كان بعد ذلك كما ذكر عند قوله تعالى:﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ ﴾ الآية(٧)، وأن عمل النبي بموجبه قد رفع الخطر عنه، وخفف جنايتهم فيه، على أن اختيار الخروج والإصرار عليه كان ممن أكرمهم الله تعالى بالشهادة يومئذ ، وأين هم من التفوُّه بمثل هذه الكلمة؟! " (٨) .

**الثالث** : خلاف الرماة يوم أحد لأمر النبي – ﷺ – في ملازمة مواضعهم ، وهو مروي عن : ابن مسعود ، وابن إسحاق (٩) ، وبه قال مقاتل بن سليمان (١٠) (١١) ، ونسبه الواحدي إلى أكثر أهل التأويل (١) .

---

(١) ينظر : النكت والعيون (٤٣٥/١) ، جامع البيان (٢١٩/٦) ، الدر المنثور (١٠٤/٤ ، ٥٠/٧) .

(٢) ينظر : الكشف والبيان (١٩٩/٣) ، معالم التنزيل (١٢٩/٢) .

(٣) ينظر : النكت والعيون (٤٣٥/١) ، جامع البيان (٢١٥/٦) ، الدر المنثور (١٠٥/٤) .

(٤) ينظر : المحرر الوجيز (٤١٣/٢) .

(٥) ينظر : البحر المحيط (١١٢/٣) ، الجواهر الحسان (١٣٦/٢) .

(٦) ينظر : إرشاد العقل السليم (٥٩٤/١) ، فتح القدير (٦٤٤/١) .

(٧) سورة آل عمران : ١٥٢ .

(٨) إرشاد العقل السليم (٥٩٤/١) .

(٩) ينظر : النكت والعيون (٤٣٥/١) ، تفسير ابن المنذر (٤٨١/٢) رقم (١١٥٦ ، ١١٥٧) .

(١٠) مقاتل بن سليمان الأزدي الخراساني ، أبو الحسن البلخي ، المفسّر ، من أوعية العلم ، له مصنفات ، منها: التفسير الكبير ، الناسخ والمنسوخ ، وغير ذلك ، مات سنة خمسين ومائة. ينظر : طبقات المفسرين للداودي (٣٣٠/٢) رقم (٦٤٢) ، معجم المفسرين (٦٨٢/٢).

(١١) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢٠١/١) .

والذي يظهر – والله أعلم – أن أولى الأقوال في معنى الآية هو : خلاف الرماة لأمر النبي – ﷺ – ؛ لدلالة قوله عز وجل : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ ﴾ (٢) ، ولأن من نظر في أحداث معركة أحد يُدرك أثر تلك المخالفة فيما حلَّ بالمسلمين (٣) .

قال الشنقيطي (٤) عند هذه الآية : " ذكر في هذه الآية الكريمة أن ما أصاب المسلمين يوم أحد إنما جاءهم من قبل أنفسهم ، ولم يبيّن تفصيل ذلك هنا ، ولكنه فصّله في موضع آخر ، وهو قوله : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ ﴾ .

وهذا هو الظاهر في معنى الآية ؛ لأن خير ما يبين به القرآن القرآن .

وأما على القول الآخر فلا بيان بالآية ؛ وهو أن معنى : ﴿ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ ﴾ أنهم خيروا يوم بدر بين قتل أسارى بدر ، وبين أسرهم وأخذ الفداء على أن يستشهد منهم في العام القابل قدر الأسارى ، فاختاروا الفداء على أن يستشهد منهم في العام القابل سبعون

---

(١) ينظر : التفسير البسيط (١٥٣/٦) .

(٢) سورة آل عمران : ١٥٢.

(٣) ينظر : الدرر (ص:١٤٨)، وينظر: تفسير محمد بن إسحاق جمعًا ودراسة ؛ للباحث سليمان القشعمي (٤٣١/١).

(٤) محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ، المفسّر اللغوي الأصولي ، من علماء شنقيط ، درّس بالحرم النبوي ، وكان عضوًا في هيئة كبار العلماء وغيرها من المناصب ، له عدة مصنفات ، منها: أضواء البيان ، دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب ، وغير ذلك ، مات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وألف . ينظر : الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (٢٥٣٣/٣) رقم (٣٤٥٦) ، علماء نجد خلال ثمانية قرون (٣٧١/٦) رقم (٧٨٦) ، نثر الجواهر والدرر (١٠٧٢/٢).

قدر أسارى بدر " (١) .

وقال أبو السعود مرجحًا لهذا القول : " هو الأظهر والأقوى ؛ وإنما يعضده توسيط خطاب الرسول -ﷺ- بين الخطابين المتوجهين إلى المؤمنين وتفويض التبكيت إليه - عليه السلام - فإن توبيخ الفاعل على الفعل إذا كان ممن نهاه عنه كان أشد تأثيرًا " (٢) .

وممن ذهب إليه من المفسرين: الشوكاني (٣) ، وبه فسَّر: الفرّاء (٤) ، والزجاج ، والنحاس ، والواحدي ، والقاسمي ، والسعدي ، وابن عاشور ، وابن عثيمين (٥) .

(١) أضواء البيان (١/٣٥٠) .

(٢) إرشاد العقل السليم (١/٥٩٤) .

(٣) ينظر : فتح القدير (١/٦٤٣) .

(٤) يحيى بن زياد الفرّاء ، أبو زكريا ، إمام العربية ، تتلمذ على الكسائي ، وكان من أبرع الكوفيين في علم النحو ، من كتبه : معاني القرآن ، الجمع والتثنية في القرآن ، وغير ذلك ، مات سنة سبع ومائتين . ينظر : بغية الوعاة (٢/٣٣٣) رقم (٢١١٥) ، البلغة (ص:٢٣٨) رقم (٤٠٢).

(٥) ينظر : معاني القرآن للفراء (١/٢٤٦) ، معاني القرآن وإعرابه (١/٤٠٩) ، معاني القرآن (١/٥٠٧) ، الوجيز (١/٢٤٢) ، محاسن التأويل (٤/١٠٢٩) ، تيسير الكريم الرحمن (١/٣٥٩) ، التحرير والتنوير (٤/١٦٠) ، تفسير القرآن الكريم (سورة آل عمران) (٢/٤١٣) .

# سُورَةُ النِّسَاءِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ ﴾ (١) .

**٤٢- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : ذُكِرَ عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن سفيان ، عن هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبِيدَة بن عمرو ، قال : ﴿ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا ﴾ . قال : " إذا أقام الصلاة "** (٢) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو بكر بن أبي شيبة : عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، الكوفي ، ثقة حافظ ، صاحب تصانيف ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين (٣) .

• عبيد الله بن موسى : ثقة ، استصغر في سفيان الثوري (٤) .

• سفيان : الثوري ، ثقة حافظ (٥) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٦) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٧) .

---

(١) سورة النساء : ٦ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٤/٢) رقم (٤٨٥١) .

(٣) ينظر: التقريب (ص:٥٤٠) رقم (٣٦٠٠) ، تهذيب التهذيب (٤١٩/٢) ، الكاشف (١٢٠/٢) رقم (٢٩٧٧).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٨) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٨) .

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٧) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **درجة الإسناد :**

رواه ابن أبي حاتم معلقًا بصيغة التمريض ، كما أن عبيد الله بن موسى استُصغر في سفيان الثوري .

● **التخريج :**

لم أقف – بعد البحث – على من أخرجه في غير تفسير ابن أبي حاتم .

● **الدراسة :**

فسَّر عَبيدة – رحمه الله – الرشد في الآية بإقامة اليتيم للصلاة ، إذ هي عمود الأمر (١) ، وفي حفظها والمحافظة عليها حفظ للدين ، قال عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–: " إن أهم أمركم عندي الصلاة ، فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع " (٢) .

فدل على أن ذلك من الرشد ، وأصله في اللغة : استقامة الطريق ، وهو خلاف الغَيّ ، فالرُّشْد والرَّشَد : الاهتداء وإصابة الحق والصواب (٣) ، والمفسد لدينه لا يُعد مُهتديًا للحق والصواب ، قال تعالى : ﴿ وَمَآ أَمۡرُ فِرۡعَوۡنَ بِرَشِيدٖ ﴾ (٤) فنفى عنه الرشد لعدم مراعاته مصالح الدين (٥) .

**واختلف أهل التفسير في معنى الرُّشْد في هذه الآية على أقوال ، منها :**

---

(١) قال النبي – ﷺ – في حديث طويل : " رأس الأمر الإسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد " .
أخرجه أحمد في مسنده (٢٣١/٥) رقم (٢٢٠٦٩) ، والترمذي في جامعه ، كتاب الإيمان عن رسول الله – ﷺ – ، باب ما جاء في حرمة الصلاة (١١/٥) رقم (٢٦١٦) ، وقال : " هذا حديث حسن صحيح " ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤٢/٣) .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب وقوت الصلاة ، باب وقوت الصلاة (٦/١) رقم (٦) ، واللفظ له ، وعبد الرزاق في مصنفه ، كتاب الصلاة ، باب المواقيت (٥٣٦/١) رقم (٢٠٣٨) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ، كتاب الصلاة ، باب صلاة العصر هل تعجل أو تؤخر؟ (١٩٣/١) رقم (١١٥٢) ، والبيهقي في سننه الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب كراهية تأخير صلاة العصر (٦٥٤/١) رقم (٢٠٩٦) ، وصححه د . بشار عواد في تعليقه على الموطأ (٣٧/١) .

(٣) ينظر : معجم مقاييس اللغة ؛ مادة (رشد) (٣٩٨/٢) ، تاج العروس ؛ مادة (رشد) (٩٥/٨) ، القاموس المحيط ؛ مادة (رشد) (ص :٣٦٠) ، وينظر : جامع البيان (٥٥٥/٤) .

(٤) سورة هود : ٩٧ .

(٥) ينظر : مفاتيح الغيب (١٩٥/٩) .

**القول الأول** : إقامة الصلاة ، وهو قول عَبِيدة ، وفسَّر ابن أبي زَمَنِين [١] بأعم من ذلك ، فقال : " صلاحًا في دينهم " [٢] .

**القول الثاني** : العقل والصلاح في الدين ، وَرَدَ عن : السدي ، وقتادة [٣] .

**القول الثالث** : صلاحًا في دينهم ، وإصلاحًا لأموالهم ، وَرَدَ عن : ابن عباس ، والحسن ، وسعيد بن جبير [٤] ، وقاله: مقاتل بن سليمان [٥] ، وبه فسَّر: السمرقندي ، وابن الجوزي، وابن كثير ، والبِقَاعي [٦] ، والخطيب الشربيني ، والقاسمي [٧] ، وذهب إليه : الواحدي ، وإلكيا الهراسي ، والبغوي ، والرازي ، وعبد الرحمن الدوسري [٨] .

**القول الرابع** : العقل خاصة ، وَرَدَ عن : ابن عباس ، ومجاهد ، والشعبي ، وإبراهيم النخعي [٩] .

**القول الخامس** : الصلاح ، والعلم بما يُصْلِحه ، وَرَدَ عن ابن جريج [١٠] .

---

(١) محمد بن عبد الله المرِّي ، أبو عبد الله ، المعروف بابن أبي زَمَنِين ، مفسّر ، فقيه مالكي ، أصولي ، محدّث ، من الوعاظ الأدباء ، له تصانيف ، منها: تفسير القرآن اختصره من تفسير يحيى بن سلاّم ، أصول السنة ، مات سنة تسع وتسعين وثلاثمائة . ينظر : معجم المفسرين (٥٥٨/٢) ، طبقات المفسرين للداودي (١٦٥/٢) رقم (٥١٠).

(٢) تفسير القرآن العزيز (٣٤٧/١) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٤٠٥/٦) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٤٠٥/٦) ، الدر المنثور (٢٣٤/٤) .

(٥) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢١٥/١) .

(٦) إبراهيم بن عمر الخرباوي البِقَاعي ، برهان الدين ، المؤرّخ المفسّر المحدّث الأديب ، من كتبه : نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور ، مات سنة خمس وثمانين وثمانمائة . ينظر : طبقات المفسرين للأدنه وي (ص:٣٤٧) رقم (٤٥٤) ، معجم المفسرين (١٧/١) .

(٧) ينظر : بحر العلوم (٣٣٣/١) ، تذكرة الأريب (١١١/١) ، تفسير القرآن العظيم (١٠/٢) ، نظم الدرر (٢١٦/٢) ، السراج المنير (٢٦٩/١) ، محاسن التأويل (١١٢٧/٥) .

(٨) ينظر : التفسير البسيط (٣٣٢/٦) ؛ وفي الوجيز (٢٥٣/١) فسَّره بصلاح العقل وحفظ المال ، أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (٣٢٨/٢) ، معالم التنزيل (١٦٧/٢) ، مفاتيح الغيب (١٩٥/٩) ، صفوة الآثار والمفاهيم (٩٤/٥) .

(٩) ينظر : جامع البيان (٤٠٦/٦) ، الدر المنثور (٢٣٤/٤) ، سنن سعيد بن منصور (١١٥١/٣) .

(١٠) ينظر : جامع البيان (٤٠٧/٦) .

والمتأمل لهذه الأقوال يجد أن بينها وبين المعنى اللغوي للرشد علاقة وارتباط ، وإنما اختلف الاعتبار الذي نظر إليه كل قائل ، فإقامة الصلاة وصلاح الدين يعد رُشْدًا واستقامة في الأمور الدينية ، وإصلاح المال وحسن تدبيره يُعد أيضًا رُشْدًا واستقامة في التصرف المالي ، وهكذا في العلم بما يُصلح سواء من أمور الدنيا أو الدين يُعد كذلك رُشدا ، فالرشد في كل موضع بحسبه (١) ، أما من فسَّره بالعقل فهو من باب اللازم ؛ إذ من لوازم الرشد انتظام العقل وحسن تصرفه .

ومع هذا ؛ فإن أقرب المعاني للرّشد في هذه الآية : العقل وإصلاح المال ؛ للسياق ، ففي سِبَاق الآية حديث عن الأموال وعدم دفعها للسفهاء (٢) ، ولأن المقصد من الحجر حفظ المال فإذا كان عاقلاً مُحسنًا للتصرف فيه دُفع إليه ماله بعد البلوغ .

قال ابن جرير : " وأَوْلَى الأقوال عندي بمعنى الرُّشْد في هذا الموضع : العقل وإصلاحُ المال ؛ لإجماع الجميع أنه إذا كان كذلك لم يَكُنْ ممن يَسْتَحِقُّ الحَجْرَ عليه في ماله ، وحَوزَ ما في يده عنه ، وإن كان فاجرًا في دينه ، فإذْ كان ذلك إجماعًا من الجميعِ ، فكذلك حُكْمُه إذا بلَغ وله مالٌ في يَدِ وَصِيِّ أبيه ، أو في يَدِ حاكمٍ قد وَلِيَ مالَه لطفولتِه ، واجبٌ عليه تَسليمُ مالِه إليه إذا كان عاقلاً بالغًا ، مُصْلِحًا لمالِه غيرَ مفسدٍ ؛ لأن المعنى الذي به يَسْتَحِقُّ أن يُولَّى على مالِه الذي هو في يدِه هو المعْنَى الذي به يَسْتَحِقُّ أن تُمْنَعَ يدُه من مالِه الذي هو في يَدِ وليِّ مالِه لا فرقَ بين ذلك " (٣) .

وذهب إليه من المفسرين: النحاس ، وابن العربي ، والرَّسْعَني (٤) ، وابن الفرس ، والنسفي ،

---

(١) ينظر : التحرير والتنوير (٢٤٣/٤) ، تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) (٤٣/١) ، تفسير آيات الأحكام في سورة النساء (١٣٢/١) .

(٢) ينظر : تحفة اليتيم واللقيط (ص:٩٠) .

(٣) جامع البيان (٤٠٧/٦) .

(٤) عز الدين أبو محمد عبد الرزّاق بن رزق الله الرَّسْعَني الحنبلي ، الإمام الحافظ الفقيه المحدِّث المفسِّر الأديب ، له تفسير "رموز الكنوز" ، مات سنة إحدى وستين وستمائة. ينظر : طبقات المفسرين للسيوطي (ص:٦٦) رقم (٥٦) ، الذيل على طبقات الحنابلة (٧٧/٤) رقم (٤١٩).

وابن جزي ، وأبو السعود ، والشوكاني ، وابن عاشور [١] ، وبه فسّر : المراغي ، وابن عثيمين [٢] .

(١) ينظر : معاني القرآن (٢٠/٢) ، أحكام القرآن لابن العربي (٤٢٠/١) ، رموز الكنوز (٤٢٣/١) ، أحكام القرآن لابن الفرس (٦١/٢) ، مدارك التنزيل (٣٣٢/١) ، التسهيل لعلوم التنزيل (٢٩٥/١) ، إرشاد العقل السليم (٦٤٩/١) ، فتح القدير (٦٨٧/١) ، التحرير والتنوير (٢٣٨/٤) .

(٢) ينظر : تفسير المراغي (١٨٨/٤) ، تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) (٤٣/١) .

**٤٣- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله – : سمعتُ هشامًا يُحدثُ ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبيدة في قوله تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ . قال : " هو عليه قرضٌ "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٢) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٣) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

(١) تفسير عبد الرزاق (١/٤٣٥) رقم (٥١٤) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٣) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٤٤- قال الإمام ابن المنذر – رحمه الله – : حدَّثنا عليٌّ ، قال : حدَّثنا أبو النعمان ، قال : حدَّثنا حماد بن زيد ، قال : حدَّثنا هشامٌ ، عن محمدٍ ، عن عَبِيدة ، قال : " وليُّ اليتيمِ يأكل ، ويَقْضِي "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• علي : بن عبد العزيز ، أبو الحسن البغوي ، شيخ الحرم ، ومصنف المسند .

روى عن : أبي عبيد القاسم بن سلام ، وأبي نعيم ، وغيرهما .

وروى عنه : ابن أخيه أبو القاسم البغوي ، والطبراني (٢) ، وغيرهما .

ثقة ، أحد الحفاظ المكثرين مع علو الإسناد ، مقته النسائي لكونه كان يأخذ على الحديث ، واعتذر له الذهبي : بأنه كان فقيرًا مجاورًا ، مات سنة ست وثمانين ومائتين ، وقيل : سنة سبع (٣) .

• أبو النعمان : محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان البصري ، لقبه عارم (٤)، ثقة ثبت تغير في آخر عمره ، من صغار التاسعة ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين .

قال أبو حاتم : " اختلط في آخر عمره ، وزال عقله ، فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح ، وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة، ولم أسمع منه بعد الاختلاط، وبالجملة من سمع منه قبل عشرين ومائتين فسماعه جيد " ، وقال أبو داود (٥) : " بلغنا أنه أنكر سنة

---

(١) تفسير ابن المنذر (٥٧٥/٢) رقم (١٣٩٩) .

(٢) سليمان بن أحمد ، أبو القاسم اللخمي الطبراني ، الإمام العلامة الحافظ الحجة ، مسند العصر ، البصير بالعلل والرجال ، المكثر من التصنيف ، من أشهر مصنفاته : المعاجم الثلاثة ؛ الكبير ، والأوسط ، والصغير ، مات سنة ستين وثلاثمائة . ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٣٧٢) رقم (٨٤٤) ، شذرات الذهب (٣٠/٣).

(٣) ينظر : تذكرة الحفاظ (٦٢٢/٢) رقم (٦٤٩) ، تهذيب التهذيب (١٨٢/٣) ، سير أعلام النبلاء (٣٤٨/١٣) .

(٤) عارم : العَرامة هي الشدة والقوة والشراسة. وكان عارم عبدًا صالحًا بعيدًا من العرامة، قال محمد بن يحيى الذهلي: حدثنا محمد بن الفضل عارم ، وكان بعيدًا من العرامة . ينظر : لسان العرب ؛ مادة (عرم) (٣٩٥/١٢) ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص:٣٥٦) ، سير أعلام النبلاء (٢٦٦/١٠) .

(٥) سليمان بن الأشعث ، أبو داود الأزدي السجستاني ، إمام أهل الحديث في عصره ، وصاحب كتاب السنن ، والمراسيل ، والناسخ والمنسوخ ، وغير ذلك ، مات سنة خمس وسبعين ومائتين. ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٢٦٥) رقم (٥٩٢) ، تهذيب الأسماء (٥٠٨/٢) رقم (٧٧٧) .

ثلاث عشرة ، ثم راجعه عقله واستحكم به الاختلاط سنة ست عشرة " .

قال العُقَيْلِيّ (١) : " سماع علي بن عبد العزيز البغوي من عارم سنة سبع عشرة ومائتين " ، فسماع علي بن عبد العزيز على قول أبي حاتم قبل الاختلاط ، وعلى قول أبي داود بعد الاختلاط .

قال الذهبي : " فرَّج عنا الدارقطني في شأنِ عارمٍ ، فقال : " تغيَّر بأخرة ، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر ، وهو ثقة " (٢) .

• حماد بن زيد : بن دِرْهم الأزدي ، الجَهْضَمي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل : إنه كان ضريرًا ، ولعله طرأ عليه ، لأنه صحَّ أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعون ومائة ، وله إحدى وثمانون سنة (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ، وعارم لم يظهر له بعد الاختلاط حديث منكر كما ذكر الدارقطني .

● **التخريج :**

أخرجه ابن جرير في تفسيره(٦) من طريق عبد الرزاق، عن هشام، به بمثل رواية عبد الرزاق.

---

(١) محمد بن عمرو بن موسى ، أبو جعفر العُقَيْلِيّ الحجازي، الإمام الحافظ الناقد، صاحب كتاب الضُّعفاء ، سمع من: علي بن عبد العزيز البغوي ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل ، وحدّث عنه: محمد بن نافع الخُزَاعي ، وابن المقرئ ، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. ينظر : سير أعلام النبلاء (٢٣٦/١٥) ، طبقات علماء الحديث (٢٢/٣) رقم (٧٨١).

(٢) ينظر : التقريب (ص:٨٨٩) رقم (٦٢٦٦) ، تهذيب التهذيب (٦٧٥/٣) ، الكاشف (٧١/٣) رقم (٥١٧٤) ، الكواكب النيرات (ص:٨٥) رقم (٥٣) ، سير أعلام النبلاء (٢٦٥/١٠) ، ميزان الاعتدال (٢٩٨/٦) رقم (٨٠٦٣).

(٣) ينظر : التقريب (ص:٢٦٨) رقم (١٥٠٦) ، تهذيب التهذيب (٤٨٠/١) ، الكاشف (٢٠٧/١) رقم (١٢٢٧) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) جامع البيان (٤١٣/٦) .

**٤٥- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله – : أنا مَعْمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدة مِثْلَه** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٢) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٣) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٤) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥) بروايتين ، كلتاهما من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، به .

---

(١) تفسير عبد الرزاق (٤٣٦/١) رقم (٥١٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٤) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٥) جامع البيان (٤١٣/٦) .

**٤٦- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله -: حدَّثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: ثنا المعتمر، قال : سَمِعتُ يونس ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبِيدة السَّلماني أنه قال في هذه الآية : ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ ﴾ ، قال : " الذي يُنْفِقُ مِن مالِ اليتيم يكونُ عليه قرضًا "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- محمد بن عبدِ الأعلى : ثقة (٢) .
- المعْتَمِر : بن سُلَيمان التَّيميّ ، ثقة (٣) .
- يونس : بن عبيد ، ثقة ثبت (٤) .
- محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٤١٢/٦) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٥) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٤٧- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثني يعقوب ، قال : ثنا ابن عُلَيَّة ، قال : ثنا سلَمةُ بن علقمة ، عن محمد بن سيرين ، قال: سألتُ عَبِيدة عن قوله: ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ . قال : " إنما هو قرضٌ ، ألا ترى أنه قال : ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ﴾ " . قال : فظننتُ أنه قالها برَأْيِه** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .
- ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .
- سلمة بن علقمة : ثقة (٤) .
- محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٤١٢/٦) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٤٨- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله -: حدَّثني يعقوب، قال: ثنا هشيمٌ، عن سلَمة بن علقمة ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدة في قوله : ﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ . قال: " المعروفُ القرضُ ، ألا تَرى إلى قولِه جلّ وعزّ: ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ﴾ ؟ " (١) .**

● **رجال الإسناد :**

• يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .

• هُشيم : بن بشير ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي (٣) .

• سلمة بن علقمة : ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

فيه هُشيم مُدلس ، وقد عنعن ؛ إلا أنه صرح بالتحديث في رواية سعيد بن منصور ، وبقية رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه سعيد بن منصور (٦) في سننه عن هشيم ، وأبو بكر بن أبي شيبة (٧) في مصنفه عن ابن علية ، كلاهما عن سلمة بن علقمة ، عن ابن سيرين ، به بنحوه ، ولفظ ابن أبي شيبة بمثله ؛ إلا أنه لم يذكر : " قال : فظننتُ أنه قالها برأيه " .

---

(١) جامع البيان (٤١٣/٦) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) سنن سعيد بن منصور (١١٦٣/٣) رقم (٥٧٤) .

(٧) المصنف ، كتاب البيوع والأقضية ، باب في الأكل من مال اليتيم (١٦٣/١١) رقم (٢١٧٩٤) .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢) ، و معرفة السنن والآثار (٣) مُعلقًا .

● **الدراسة :**

ذهب عَبيدة – رحمه الله – إلى أن المراد بالمعروف في قوله تعالى : ﴿ **وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ** ﴾ : القرض ، فلولي اليتيم أن يأكل من مال يتيمه سلفًا إذا كان فقيرًا ثم يقضيه ، واستدلّ على ذلك بالسياق فقال – في إحدى الروايات – : " ألا ترى أنه قال : ﴿ **فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ** ﴾ " ، والظاهر أن مراده بالإشهاد على دفع الوصي في يسره ما استقرضه من مال يتيمه حال فقره (٤) .

وقد أشار ابن سيرين أن مُعتَمد عَبيدة في هذا التفسير هو الرَّأْي ، فقال : " فظنَنتُ أنه قالها برَأْيِه " ، وفي هذا التوجيه من تلميذ قد خبُر شيخه إبراز لجانب من منهجه في التفسير .

**وقد اختلف السلف في المراد بالمعروف الذي أذن الله لولي اليتيم في أكله إذا كان فقيرًا على أقوال منها :**

**القول الأول** : أن ذلك هو القَرْض ؛ يَسْتَقْرِضه من مال يتيمه ثم يقضيه ، وهو قول عَبِيدة ، ووَرَد عن: عمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وسعيد بن جبير ، والشعبي ، ومجاهد ، وأبي العالية ، وأبي وائل (٥) ، والضحاك ، والسدي (٦) ، وبه قال : مقاتل بن سليمان ،

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٢) رقم (٤٨٧٣) .

(٢) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب من قال يقضيه إذا أيسر (٧/٦) رقم (١١٠٠٢) .

(٣) معرفة السنن والآثار ، كتاب الوصايا ، باب ولي اليتيم يأكل من مال اليتيم مكان قيامه عليه بالمعروف إذا كان فقيرًا (١٠٩/٥) .

(٤) ينظر : بحر العلوم (٣٣٤/١) ، الجامع لأحكام القرآن (٧٧/٦) ، أحكام القرآن لابن العربي (٤٢٤/١) .

(٥) شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، شيخ الكوفة ، إمام كبير ثقة كثير الحديث ، أدرك النبي –ﷺ– ولم يره ، وروى عن: عمر ، وابن مسعود ، وعنه: الأعمش ، والثوري ، مات سنة اثنتين وثمانين. ينظر : تهذيب التهذيب (١٧٨/٢) ، سير أعلام النبلاء (١٦١/٤).

(٦) ينظر : جامع البيان (٤١١/٦) ، تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٢) رقم (٤٨٧٣) .

والفرّاء (١) ، واختاره: ابن جرير ، ومكي بن أبي طالب ، وابن جزي (٢) ، ونسبه الماوردي إلى جمهور التابعين (٣) .

وتعقبه القَصَّاب (٤) فقال: " ولا أعرف وجه من قال : ( المعروف ) هو القرض ؛ إذ القرض يباح للغني أيضًا أن يأخذه لنوائبه ثم يرده من مكانه ، بل يكون ذلك من صلاح مال اليتيم إذ ما أخذه وليه قرضًا مضمونًا عليه حتى يرده ، وما لم يأخذه قرضًا فهلاكه من مال اليتيم، إذا هلك بغير عدوان ، وإذا كان ذلك كذلك ، فأين يبين موضع الرخصة للفقير ؟! " (٥) .

**القول الثاني** : أن يأكل بالمعروف من مال اليتيم بغير إسراف ، ولا قضاء عليه فيما أكل منه (٦) .

**واختلف أصحاب هذا القول في قدر ما يأكله بالمعروف على ثلاثة أقوال :**

**الأول** : أن يأكل من طعام يتيمه بأطراف الأصابع ، ولا يَكْتسِي منه ، وَرَد عن : ابن عباس – رضي الله عنه – ، والسدي ، وعكرمة ، وعطاء (٧) .

**الثاني** : أن يَأْكُل ما سدّ الجَوْعة ، ويَلْبَسَ ما وارَى العَوْرة ، وَرَد عن : إبراهيم النخعي ، ومكحول (٨) (٩) .

---

(١) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢١٦/١) ، معاني القرآن للفرّاء (٢٥٧/١) .

(٢) ينظر: جامع البيان (٤٢٦/٦)، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢٠٨)، التسهيل لعلوم التنزيل (٢٩٥/١).

(٣) ينظر : النكت والعيون (٤٥٤/١) .

(٤) محمد بن علي بن محمد ، أبو أحمد الكَرَخي ، الغازي المجاهد ، الإمام الحافظ ، عُرِف بالقصَّاب لكثرة ما قتل في مغازيه ، له مصنفات، منها: نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام ، ثواب الأعمال ، عاش إلى حدود الستين وثلاثمائة. ينظر : طبقات علماء الحديث (١٣٢/٣) رقم (٨٦١) ، سير أعلام النبلاء (٢١٣/١٦) .

(٥) النكت الدالة على البيان (٢٤١/١) .

(٦) ينظر : جامع البيان (٤١٧/٦) .

(٧) ينظر : جامع البيان (٤١٧/٦) .

(٨) أبو عبد الله مكحول بن أبي مسلم الهذلي الشامي ، التابعي الفقيه الحافظ ، عالم أهل الشام ،مولى امرأة من هذيل، أصله من كابل ، وقيل من أولاد كسرى ، روى عن: أنس بن مالك ، وابن المسيب ، وعنه: الزهري ، والأوزاعي ، مات سنة اثنتي عشرة ومائة. ينظر : تذكرة الحفاظ (١٠٧/١) رقم (٩٦) ، تهذيب الأسماء (٤١٥/٢) رقم (٦٠٥) .

(٩) ينظر : جامع البيان (٤١٨/٦) ، المحرر الوجيز (٤٧٣/٢) .

**الثالث** : أن يأكل من الثمر ويشرب من اللبن بقيامه على ذلك ؛ إذ هو مما جرت فيه المسامحة ، أما الذهب والفضة فليس له أخذ شيء منهما إلا على وجه القرض ، وَرَد عن : ابن عباس – ﷺ – ، وأبي العالية ، والحسن ، والشعبي ، وقتادة ، والضحاك (١) .

**القول الثالث** : أن له الأكل من جميع المال إذا كان يلي ذلك وإن أتى على المال، ولا قضاء عليه ، وَرَد عن : عمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وعائشة – ﷺ – ، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة، والحسن، وإبراهيم النخعي ، وابن زيد ، وهشام بن عروة (٢) (٣)، ونسبه الثعلبي، والواحدي إلى جماعة من العلماء (٤) .

**القول الرابع** : أن يأكل بالمعروف من مال نفسه حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم ، وَرَد عن : ابن عباس – ﷺ – ، ومجاهد في رواية ، وميمون بن مِهْران (٥) ، والحكم بن عُتَيبة (٦) ، وقال مكي بن أبي طالب : " وهذا مختار عند العلماء " (٧) ، واستحسنه النحاس في الناسخ والمنسوخ ، واختاره : الجصاص ، وابن حزم ، وإلكيا الهراسي (٨) .

وتعقبه القَصَّاب فقال : " فهذا لا أدري ما وجهه ؛ إذ لو كان له مال يأكل منه بمعروف أو سرف ما سُمِّي فقيرًا ، ولما خرج من خطاب المتعففين إلى خطاب المتوسعين " (٩) .

---

(١) ينظر : جامع البيان (٤١٩/٦) ، أحكام القرآن لابن العربي (٤٢٣/١) .

(٢) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي ، أبو المنذر ، الإمام الحافظ الفقيه ، من فقهاء المدينة ، وسادات التابعين ، سمع من : أبيه ، وعمه عبد الله ، وروى عنه : الثوري ، ووكيع ، مات سنة ست وأربعين ومائة.
ينظر : مشاهير علماء الأمصار (ص:٨٠) رقم (٥٨٣) ، وفيات الأعيان (٨٠/٦) رقم (٧٨١) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٤٢٣/٦) ، تفسير ابن المنذر (٥٧١/٢) ، سنن سعيد بن منصور (١١٥٦/٣) .

(٤) ينظر : الكشف والبيان (٢٥٩/٣) ، التفسير البسيط (٣٣٥/٦) .

(٥) ميمون بن مِهْران، أبو أيوب الرَّقِّيّ، الإمام الفقيه، الثقة العابد، عالم الرّقة، استعمله عمر بن عبد العزيز على خراج الجزيرة وقضائها، روى عن: عائشة، وابن عباس، وعنه: ابنه عمرو، والأوزاعي، مات سنة سبع عشرة ومائة. ينظر: طبقات علماء الحديث (١٧٢/١) رقم (٨٩) ، الكاشف (١٧٨/٣) رقم (٥٨٤١) ، العبر في خبر من غبر (١٤٧/١).

(٦) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٢) رقم (٤٨٧٢) ، المحرر الوجيز (٤٧٤/٢) .

(٧) الهداية إلى بلوغ النهاية (١٢٣١/٢) .

(٨) ينظر : الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٥٣/٢) ، أحكام القرآن للجصاص (٣٦١/٢) ، المحلى (٣٢٥/٨) ، أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (٣٢٩/٢) .

(٩) النكت الدالة على البيان (٢٤٢/١) .

**القول الخامس** : أن يأكل اليتيم الفقير من ماله بالمعروف ، وَرَد عن : يحيى بن سعيد ، وربيعة (١) (٢) .

وهذا القول أسقطه ابن العربي، والشوكاني (٣)، ووصفه ابن كثير، وابن حجر، وابن عاشور بالبُعد (٤) ، ورَدَّه الألوسي (٥) .

والذي يظهر – والله أعلم – أن أقرب المعاني لقوله تعالى : ﴿ **وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ ؛ أي من كان من ولاة أموال اليتامى ذا فقرٍ ، واحتاج إلى الأخذ من مال يتيمه ؛ فله ذلك بقدر حاجته من غير إسراف ، مقابل قيامه على ماله (٦) ، ولا قضاء عليه، ويدل على ذلك أمور منها :

١– دلالة ظاهر الآية ، قال أبو حيان عند قوله تعالى : ﴿ **وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ : " ظاهر هذه الجملة يدل على أنه تقسيم لحال الوصي على اليتيم، فأمره تعالى بالاستعفاف عن ماله إن كان غنيًا ، واقتناعه بما رزقه الله تعالى من الغنى، وأباح له الأكل بالمعروف من مال اليتيم إن كان فقيرًا ، بحيث يأخذ قوتًا محتاطًا في تقديره ، وظاهر هذه الإباحة أنه لا تبعة عليه، ولا يترتب في ذمته ما أخذ مما يسد جوعته بما لا يكون

---

(١) ربيعة بن أبي عبد الرحمن فرّوخ التيمي مولاهم ، المعروف بربيعة الرأي ، إمام حافظ فقيه ، مفتي أهل المدينة وشيخهم ، روى عن: أنس بن مالك ، والقاسم بن محمد ، وعنه: مالك بن أنس، والأوزاعي، مات سنة ست وثلاثين ومائة. ينظر : التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (٣٤٢/١) رقم (١٢٤٤) ، تهذيب الأسماء (١/ ١٨٨) رقم (١٦٦).

(٢) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٨/٢) رقم (٤٨٧٩) .

(٣) ينظر : أحكام القرآن لابن العربي (٤٢٣/١) ، فتح القدير (٦٨٧/١) .

(٤) ينظر : تفسير القرآن العظيم (١١/٢) ، فتح الباري (٩٠/٨) ، التحرير والتنوير (٢٤٦/٤) .

(٥) ينظر : روح المعاني (٢٠٨/٤) .

(٦) ينظر : ترجيحات الإمام الطبري في تفسيره ؛ د. عبد الحميد السحيباني (١٢٠٧/٣) ، ترجيحات أبي جعفر النحاس في التفسير ؛ د . زيد مهارش (ص:٦١٢) ، الإفادة من مال اليتيم في عقود المعاوضات والتبرعات ؛ د . خالد المشيقح (ص:٣٤٦) ؛ مجلة الجامعة الإسلامية ، العدد (١٢٥) ، وقد ذكر فيه معظم الأقوال مع أدلتها ومناقشتها .

رفيعًا من الثياب ، ولا يقضي إذا أيسر " (١) .

٢- ما ثبت عن النبي - ﷺ - أن رجلاً أتاه فقال : " إني فقير ، ليس لي شيء ، ولي يتيم ، قال : " **كُلْ من مال يتيمك غير مسرف ، ولا مباذر ، ولا متأثل** (٢) " (٣) .

٣- ما ثبت في الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : " في قوله تعالى: ﴿ **وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ : أنها نزلت في والي اليتيم إذا كان فقيرًا أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف " (٤) (٥).

٤- أن النهي في الآية عن الإسراف مُشعر بأن له أن يأكل بقدر الحاجة إذا كان فقيرًا (٦) .

قال الشوكاني : " قال النخعي ، وعطاء ، والحسن ، وقتادة : لا قضاء على الفقير فيما يأكل بالمعروف ، وبه قال جمهور الفقهاء . وهذا بالنظم القرآني ألصق ؛ فإن إباحة الأكل للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض . والمراد بالمعروف : المتعارف به بين الناس ، فلا يترفه بأموال اليتامى ويبالغ في التنعم بالمأكول والمشروب والملبوس ، ولا يدع نفسه عن سد

---

(١) البحر المحيط (١٨١/٣) .

(٢) المتأثل : الجامع ، وكل شيء له أصل قديم أو جمع حتى يصير له أصل فهو مُؤثَّل . ينظر : غريب الحديث لابن سلام ؛ مادة (أثل) (١٩٢/١) ، النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (أثل) (٢٣/١) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢١٥/٢) ، وأبو داود في سننه ، كتاب الوصايا ، باب ما جاء في ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم (١١٥/٣) رقم (٢٨٧٢) ، وابن ماجه في سننه ، كتاب الوصايا ، باب قوله : ﴿ **وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ (٩٠٧/٢) رقم (٢٧١٨) ، والنسائي في سننه ، كتاب الوصايا ، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه (٢٥٦/٦) رقم (٣٦٦٨) ، واللفظ له ، قال ابن حجر في الفتح (٩٠/٨) : " إسناده قوي "، وقال الألباني في صحيح سنن النسائي (٥٦١/٢) : "حسن صحيح " .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب ﴿ **وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا** ﴾ (١٦٦٩/٤) رقم (٤٢٩٩)، واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب التفسير (٢٣١٥/٤) رقم (٣٠١٩) .

(٥) ينظر : ترجيحات الإمام الطبري في تفسيره ؛ د. عبد الحميد السحيباني (١٢٠٧/٣) .

(٦) ينظر : غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٣٥٤/٢) ، ترجيحات أبي جعفر النحاس في التفسير ؛ د . زيد مهارش (ص:٦١١) .

الفاقة وستر العورة " (١) .

وممن ذهب إلى هذا المعنى من المفسرين : النحاس، والسمرقندي، والواحدي، وابن الفَرَس، وأبو السعود، والقاسمي، والمراغي (٢) ، وبه فسّر: ابن الجوزي، والبيضاوي (٣) ، والبقاعي، والخطيب الشربيني (٤) .

**وممَّا أفاده دراسة هذه الآثار :**

اعتماد السلف على السياق في بيان المعنى .

(١) فتح القدير (٦٨٧/١) .

(٢) ينظر : معاني القرآن (٢١/٢) ، بحر العلوم (٣٣٤/١) ، التفسير البسيط (٣٣٦/٦) ، أحكام القرآن لابن الفَرَس (٦٧/٢) ، إرشاد العقل السليم (٦٥٠/١) ، محاسن التأويل (١١٢٧/٥) ، تفسير المراغي (١٨٩/٤) .

(٣) عبد الله بن عمر البيضاوي الشيرازي الشافعي ، أبو سعيد ، أو أبو الخير ، ناصر الدين القاضي ، الإمام المفسّر العلاّمة ، له عدة مؤلفات ، منها: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، والمنهاج في الأصول ، وغير ذلك ، مات سنة خمس وثمانين وستمائة . ينظر : طبقات المفسرين للداودي (٢٤٨/١) رقم (٢٣٠) ، معجم المفسرين (٣١٨/١) .

(٤) ينظر : تذكرة الأريب (١١١/١) ، أنوار التنزيل (٦١/٢) ، نظم الدرر (٢١٧/٢) ، السراج المنير (٢٧٠/١) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ ﴾ (١) .

**٤٩- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله –: حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن عُليَّة، عن يونس في قوله : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾. فحدَّث عن محمدٍ، عن عَبِيدةَ أنه وَلِيَ وصيةً ، فأمَر بشاةٍ فذُبِحت ، وصنَع طعامًا لأهلِ هذه الآية ، وقال : " لولا هذه الآيةُ لكان هذا مِن مالي " .**

**قال : وقال الحسنُ : لم تُنْسَخْ ، كانوا يَحْضُرون فيُعطَون الشيءَ والثوبَ الخَلِقَ .**

**قال يونسُ : إن محمدَ بنَ سيرينَ وَلِي وصيةً – أو قال : أيتامًا – فأمر بشاةٍ فذُبِحت ، فصنَع طعامًا كما صنَع عَبِيدة " (٢) .**

- **رجال الإسناد :**

- يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٣) .
- ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٤) .
- يونس : بن عبيد ، ثقة ثبت (٥) .
- محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

- **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

---

(١) سورة النساء : ٨ .

(٢) جامع البيان (٦/٤٤٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٥) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٥٠- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا مجاهدُ بنُ موسى ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : أخبرنا هشامُ بنُ حسان ، عن محمدٍ ، أن عَبِيدة قسَم ميراثَ أيتامٍ ، فأمر بشاةٍ فاشْتُريت مِن مالِهم ، وبطعامٍ فصُنِعَ ، وقال : " لولا هذه الآيةُ لأحببتُ أن يكونَ مِن مالي . ثم قرأ هذه الآيةَ : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾ الآية " (١) .**

## ● رجال الإسناد :

- مجاهد بن موسى : الخوارزمي ، ثقة (٢) .
- يزيد : بن هارون ، ثقة متقن (٣) .
- هشام بن حسّان : ثقة (٤) .
- محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٦/٤٤٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢١) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٥١- قال الإمام ابن المنذر – رحمه الله –: حدَّثنا عليٌّ ، عن أبي عُبيد، قال: حدَّثنا يزيد، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة أنه قسم ميراث أيتام ، فأَمَرَ بِشاةٍ فاشْتُرِيتْ من المال ، وبطعامٍ فصُنِعَ ، وقال : " لولا هذهِ الآيةُ لأحببتُ أن يكونَ من مالي . ثم تلا : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ ﴾ الآية "** (١).

## ● رجال الإسناد :

• علي : بن عبد العزيز البغوي ، ثقة (٢) .

• أبو عُبيد : القاسم بن سلاَّم البغدادي ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل ، مصنف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين (٣) .

• يزيد : بن هارون ، ثقة متقن (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) تفسير ابن المنذر (٢/٥٨١) رقم (١٤١٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤٤) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٧٩١) رقم (٥٤٩٧) ، تهذيب التهذيب (٣/٤١٠) ، الكاشف (٢/٣٧٦) رقم (٤٥٦٢).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٥٢- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : حدَّثنا أبو سعيد الأشجّ ، ثنا ابن عُلَيَّة ، عن يونس ، عن محمد ، عن عَبِيدَة في قوله : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ ﴾ . قال : " وَلِيَ عَبِيدَة وصيّته فأمر بِشاة فذُبِحت ، فأطعم أصحاب هذه الآية ، وقال : " لولا هذهِ الآية لكان هذا من مالي "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• أبو سعيد الأشجّ : عبد الله بن سعيد الكندي ، ثقة (٢) .

• ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .

• يونس : بن عبيد ، ثقة ثبت (٤) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلاَّم في ناسخه (٦) عن يزيد ، عن هشام ، به بلفظ ابن المنذر.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧) من طريق محمد بن سيرين ، به بلفظ ابن جرير عن يعقوب ؛ وليس فيه ما يتعلق بصنيع ابن سيرين .

وذكره الثعلبي في الكشف والبيان (٨) .

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٢/٣٥١-٣٥٢) رقم (٤٩٠٣) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٧) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٥) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) الناسخ والمنسوخ (ص:٢٦) رقم (٣٠) .

(٧) المصنف، كتاب الوصايا، باب في قوله تعالى:﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ (١٦/١٧٥) رقم (٣١٥٣٥).

(٨) الكشف والبيان (٣/٢٦٢) .

● **الدراسة :**

لَمَّا وَلِي عَبيدة وصيةً لأيتام ؛ أمر بشاة فاشْتُريت من مالهم ، وبطعام فصُنِع لأصحاب هذه الآية منها ، وقال : " لولا هذه الآية لكان هذا من مالي " ، فالآية عنده على العموم في مال الكبير والصغير (١) واجب لمن ذكرهم الله تعالى ممن حضر قسم الميراث ، ويشهد لهذا ظاهر الآية والمتبادر منها (٢) ، فالأمر في قوله: ﴿ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ ﴾ مُحْتمل للوجوب (٣) ، وليس ثمة تفريق فيها بين كون الميراث لكبير أو صغير . وكأنّ في فِعْل عَبيدة ما يُشير إلى أن معنى ﴿ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ ﴾ عنده : فأَطْعموهم منه (٤) .

وقد تبعه في فعله هذا تلميذه ابن سيرين حين وَلِي وصية ففعل مثله .

**وقد اختلف أهل التفسير القائلون بإحكام الآية ، هل الحكم فيها على الوجوب أو الندب ؟**

**القول الأول:** الوجوب ، وهو ظاهر ما ورد عن عَبيدة ، وإليه ذهب: أبو موسى الأشعري، وعبد الرحمن بن أبي بكر(٥)، ومحمد بن سيرين ، ومجاهد ، وأبي العالية ، والحسن، والشعبي، وسعيد بن جبير ، ومكحول ، والزهري ، وإبراهيم النخعي ، وعطاء بن أبي رباح، ويحيى بن يَعْمر (٦) (٧) .

---

(١) ينظر : فتح الباري (٩١/٨) .

(٢) ينظر : البحر المحيط (١٨٤/٣) ، صفوة الآثار والمفاهيم (١٠٥/٥) .

(٣) ينظر : تفسير آيات الأحكام في سورة النساء (١٧٠/١) ، فتح القدير (٦٩٠/١) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٤٤٥/٦) .

(٥) عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق بن أبي قحافة القرشي التيمي ، شقيق عائشة ، تأخر إسلامه إلى قبيل الفتح ، شهد اليمامة والفتوح ، ومات سنة ثلاث وخمسين في طريق مكة فجأة ، وقيل بعد ذلك . ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٣٢٥/٤) رقم (٥١٥٥) ، التقريب (ص:٥٧٢) رقم (٣٨٣٨).

(٦) يحيى بن يَعْمر العدواني ، أبو سليمان البصري ، التابعي ، كان عالما بالقراءة والحديث والفقه والعربية ، فصيحًا بليغًا، تتلمذ على أبي الأسود الدؤلي ، وولي قضاء خراسان ، مات سنة تسع وعشرين ومائة. ينظر : معجم الأدباء (٦٣٨/٥) رقم (١٠٥٠) ، معرفة القراء الكبار (٦٧/١) رقم (٢٤) .

(٧) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (٣٥٢/٢) رقم (٤٩٠٥ ، ٤٩٠٦) ، تفسير القرآن العظيم (١١/٢) .

**واستُدِل على ذلك بأمور ، منها :**

١- دلالة ظاهر الآية (١) ، فالأمر فيها يقتضي الوجوب ؛ لأن الأصل في الأمر الوجوب ولا صارف له هنا (٢) ، قال عبد الرحمن الدوسري : " وقال بعض المحققين بعدم جواز القول بالندب ، وأن القول به من باب تفسير القرآن بالرأي ، ومحاولة تحويله إلى موافقة مذهبية بإخراج الألفاظ عن ظواهرها ومعانيها المتبادرة للأذهان ، وأن الوجوب هو ما تقضي به ظاهر الآية " (٣) .

٢- أن الله قدم الأمر بإعطاء هؤلاء المذكورين على ذكر أصحاب الفروض والعصبات وتفصيل أنصبتهم (٤) .

٣- أن القول بالوجوب لا يفتقر إلى تحديد المقدار ؛ إذ إن عدم التحديد من رحمة الله ، حيث فوض الأمر إلى سخاء النفوس كتفويضه في متعة المطلقات ، وإلى كثرة المال من جهه أخرى (٥) .

٤- مما يؤيد ذلك حرص الشريعة على الاحتفاظ بالروابط العائلية ، وتبادل المودة بين ذوي القربى ، ولا شك أن في إعطاء من يحضر القسمة من أولي القربى واليتامى والمساكين غير الوارثين جبرًا لخواطرهم ، وإحسانًا لهم ، ودفعًا لتشوفهم إليه (٦) (٧) .

**واختلف أصحاب هذا القول في بقاء حكم الوجوب إذا كان بعض الورثة صغارًا ، على قولين :**

**الأول** : أن ذلك واجب في أموال الصغار والكبار، فإن كان الورثةُ كبارًا تَوَلَّوا عند القسمة

---

(١) ينظر : البحر المحيط (١٨٤/٣) .

(٢) ينظر : تفسير آيات الأحكام في سورة النساء (١٧٠/١) ، فتح القدير (٦٩٠/١) .

(٣) صفوة الآثار والمفاهيم (١٠٥/٥) .

(٤) ينظر : تفسير آيات الأحكام في سورة النساء (١٧٠/١) .

(٥) ينظر : صفوة الآثار والمفاهيم (١٠٥/٥) ، تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) (٥٦/١) .

(٦) التشوّف إلى الشيء : طمح البصر إليه ، والتطلع له . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (شوف) (٥٠٩/٢) ، لسان العرب ؛ مادة (شوف) (٩/ ١٨٥) .

(٧) ينظر : صفوة الآثار والمفاهيم (١١٢/٥) ، تيسير الكريم الرحمن (٣٨٣/١) .

إعطاءَهم ذلك ، وإن كانوا صِغارًا تولَّى إعطاءَ ذلك منهم وليُّ مالهم ، ذهب إليه عَبيدة ، ووافقه : ابن سيرين ، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر (١) ، وأقرّت عائشة – رضي الله عنها – فعل عبد الله ، وعمل بنحوه عروة بن الزبير (٢) .

**الثاني** : أن ذلك واجب في أموال الكبار، أما الصغار فليس للوليِّ أن يعطيهم من مالهم شيئًا؛ لأنه لا يملكه ، وله أن يقول لهم قولاً معروفًا ، وَرَدَ عن: سعيد بن جبير، والحسن، وعكرمة، والسدي ، ومجاهد (٣) ، وبه قال مقاتل بن سليمان (٤) .

**القول الثاني** : الندب ، وَرَدَ عن : الحسن ، والزهري (٥) ، ونسبه النحاس ، ومكي بن أبي طالب إلى أكثر العلماء (٦) ، وابن الجوزي ، والرَّسْعني إلى الأكثرين (٧) ، والرازي إلى فقهاء الأمصار (٨) ، وابن عاشور إلى جمهور أهل العلم (٩) .

**واستُدِل على ذلك بأمور ، منها :**

١– أن ذلك لو كان فرضًا لأدى إلى الاستحقاق في التركة ، والمشاركة في الميراث لأحد الجهتين معلوم ، وللآخر مجهول ، وذلك مناقض للحكمة .

٢– أن المقصود من ذلك الصلة، ولو كان فرضًا يستحقونه لاقتضى التنازع والتقاطع(١٠).

---

(١) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق القرشي التميمي ، المدني التابعي الثقة ، روى عن: أبيه ، وأم سلمة ، وعنه: ابنه طلحة ، والقاسم بن محمد ، مات بعد السبعين. ينظر : تهذيب الأسماء (٢٦٠/١) رقم (٣١٥) ، التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (٥٠/٢) رقم (٢١٠٠) .

(٢) ينظر : جامع البيان (٤٤٤/٦) ، تفسير ابن المنذر (٥٨٠/٢) ، الدر المنثور (٢٤٥/٤) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٤٤١/٦) ، تفسير سفيان الثوري (ص:٨٩) .

(٤) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢١٦/١) .

(٥) ينظر : الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٦١/٢) .

(٦) ينظر : الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٦١/٢) ، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢١١) .

(٧) ينظر : زاد المسير (١٩/٢) ، رموز الكنوز (٤٢٩/١) .

(٨) ينظر : مفاتيح الغيب (٢٠٤/٩) .

(٩) ينظر : التحرير والتنوير (٢٥١/٤) .

(١٠) ينظر : أحكام القرآن لابن العربي (٤٢٨/١) ، الجامع لأحكام القرآن (٨٤/٦) .

٣- لو كانت فرضًا لحُدّ وقُدِّر كما في سائر الحقوق (١) ، وإذ لم يكن كذلك فليس في الصدقات الواجبة غير الزكاة ؛ لأنّ النبي - ﷺ - قال للأعرابي لما قال له: هل عليّ غيرها؟: " **لا ، إلا أن تطَّوَّع** " (٢) (٣) .

٤- إجماع المسلمين على أن الميراث إذا قُسم ولم يحضر أحدٌ من المذكورين ؛ فلا شيء لهم ، ولو كان ذلك فرضًا لكان لهم ذلك حضروا أو غابوا ، كسائر المواريث (٤) .

٥- أن الأمر هنا من قبيل الآداب وحسن الأخلاق والإحسان ، والأوامر في باب الآداب محمولة على الاستحباب (٥) .

وممن ذهب إليه : النحاس ، والجصاص ، والثعلبي ، ومكي بن أبي طالب ، والواحدي ، وإلكيا الهراسي، والبغوي، والزمخشري، وابن العربي، وابن الجوزي، والقرطبي، والبيضاوي، والنسفي، وابن جزي، والخازن، وابن حجر، والبقاعي، والخطيب الشربيني، وأبو السعود، والألوسي ، وابن عاشور (٦) .

والأمر في الآية - بإعطاء أولي القربى واليتامى والمساكين غير الوارثين عند حضورهم قسم الميراث - مُحتمل للوجوب والاستحباب ، ويقوي الاستحباب - إضافة إلى ما سبق - قول

---

(١) ينظر : رموز الكنوز (٤٢٩/١) ، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢١٠) ، الكشاف (٢٨/٢) ، نظم الدرر (٢١٨/٢) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب الزكاة من الإسلام وقوله عز وجل : ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥ ﴾ [البينة:٥] (٢٥/١) رقم (٤٦) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (٤٠/١) رقم (١١) .

(٣) ينظر : التحرير والتنوير (٢٥١/٤) .

(٤) ينظر : الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢١١) .

(٥) ينظر : تفسير آيات الأحكام في سورة النساء (١٧٠/١) ، تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) (٥٥/١) .

(٦) ينظر : الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٥٩/٢) ، أحكام القرآن للجصاص (٣٧٠/٢)، الكشف والبيان (٢٦٢/٣)، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢١١) ، التفسير البسيط (٣٤٥/٦)، أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (٣٣٤/٢)، معالم التنزيل (١٧٠/٢) ، الكشاف (٢٨/٢) ، أحكام القرآن لابن العربي (٤٢٨/١) ، نواسخ القرآن (ص:٢٥٥) ، الجامع لأحكام القرآن (٨٤/٦) ، أنوار التنزيل (٦١/٢) ، مدارك التنزيل (٣٣٣/١) ، التسهيل لعلوم التنزيل (٢٩٦/١) ، لباب التأويل (٤٨٣/١) ، فتح الباري (٩١) ، نظم الدرر (٢١٨/٢) ، السراج المنير (٢٧٠/١) ، إرشاد العقل السليم (٦٥٢/١) ، روح المعاني (٢١٢/٤) ، التحرير والتنوير (٢٥١/٤) .

جمهور أهل العلم به ، والأحوط إعطاؤهم إبراءً للذمة إن كان الأمر واجبًا ، وامتثالاً لأمر الله تعالى بذلك إن كان مستحبًا ، برًّا بهم وإحسانًا إليهم وجبرًا لكسرهم [1] ، والله أعلم.

(١) ينظر : تفسير آيات الأحكام في سورة النساء (١/١٧١) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ ﴾ (١) .

**٥٣- قال الإمام عبد الرزاق - رحمه الله - : نا مَعْمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة قال : " أحَلّ الله لك أربعًا في أولِ السورة ، وحرَّم عليك نكاحَ كلِّ مُحْصنةٍ بعدَ الأربع ، إلا ما ملكت يمينُك "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٣) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

---

(١) سورة النساء : ٢٤ .

(٢) تفسير عبد الرزاق (١/٤٤٥) رقم (٥٤٨) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٥٤- قال الإمام ابن المنذر - رحمه الله -: حدَّثنا عليٌّ، قال: حدَّثنا حجاج، قال: حدَّثنا حماد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عَبِيدة، أنه قال في هذه الآية: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾. قال: " هنَّ النساءُ الأربع "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• علي : بن عبد العزيز البغوي ، ثقة (٢) .

• حجاج : بن المِنْهال الأنماطي ، أبو محمد السّلمي مولاهم ، البصري ، ثقة فاضل ، من التاسعة ، مات سنة سبع عشرة و مائتين (٣) .

• حماد بن زيد : ثقة ثبت (٤) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، به بلفظه.

وذكره ابن عبد البر في الاستذكار (١) من طريق معمر ، عن أيوب ، به بلفظ مقارب لرواية عبد الرزاق مع زيادة في آخره : " بالنكاح ، وبالشراء " .

---

(١) تفسير ابن المنذر (٦٣٧/٢) رقم (١٥٧٢) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤٤) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٢٢٤) رقم (١١٤٦)، تهذيب التهذيب (٣٦١/١) ، الكاشف (١٦٣/١) رقم (٩٥٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤٤) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) جامع البيان (٥٦٩/٦) .

وأخرجه أيضًا عبد الله بن وهب [٢] في تفسيره [٣] من طريق أيوب ، عن ابن سيرين ، به بلفظه مختصرًا .

وابن أبي حاتم في تفسيره [٤] ، والثعلبي في الكشف والبيان [٥] معلقًا .

وذكره السيوطي في الدر [٦] وعزاه إلى عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة ، وابن جرير .

---

(١) الاستذكار (٢٧٧/١٦) .

(٢) عبد الله بن وهب بن مسلم ، أبو محمد الفهري مولاهم المصري ، الإمام الحافظ الفقيه العابد ، أحد أوعية العلم ، تفقه بالإمام مالك ، له مصنفات ، منها: كتاب الجامع ، والموطأ ، وغير ذلك ، مات سنة سبع وتسعين ومائة. ينظر : سير أعلام النبلاء (٢٢٣/٩) ، الوافي بالوفيات (٣٥٥/١٧) ، طبقات الفقهاء (ص:١٥٥) .

(٣) الجامع تفسير القرآن (٧٩/١) رقم (١٧٧) .

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٤/٣) رقم (٥١٥٤) .

(٥) الكشف والبيان (٢٨٥/٣) .

(٦) الدر المنثور (٣٢١/٤) .

**٥٥- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني عليُّ بنُ سعيد بن مسروقٍ الكِنْديّ ، قال : ثنا عبدُ الرحيم بنُ سليمانَ ، عن هشامِ بن حسَّان ، عن ابنِ سِيرِين ، قال : سألتُ عَبِيدَةَ عن قولِ اللهِ تعالى :** ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ ﴾ . **قال : " أربعٌ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• عليُّ بنُ سعيد بن مسروق الكِنْدي: الكوفي ، صدوق ، وقال الذهبي: " وثقه النسائي " ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين (٢) .

• عبد الرحيم بن سليمان : ثقة (٣) .

• هشام بن حسّان : ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦) من طريق أشعث بن سوَّار وهشام، عن محمد بن سيرين، عن عَبيدة : " ﴿ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ . قال بيده هكذا ، وأشار بالأربع : ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ ﴾ " .

---

(١) جامع البيان (٥٦٩/٦) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٦٩٧) رقم (٤٧٧٢) ، تهذيب التهذيب (١٦٥/٣) ، الكاشف (٢٧٩/٢) رقم (٣٩٦٧).

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) المصنف ، كتاب النكاح ، باب في قوله : ﴿ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ ، (٢٥٣/٩) رقم (١٧١٦٤) .

● **الدراسة :**

ذكر عَبيدة أن الله أحَلّ للرجل أربع نساء في أول السورة ، ويعني بذلك قوله تعالى : ﴿ فَٱنكِحُواْ مَاطَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾ (١) ، وهذا ربط لهذه الآية بالآية المفسَّرة ، فيُحتمل أن مراده : أن الله لما أباح هؤلاء الأربع ، ثم حرَّم ما حرَّم من النسب والصهر في قوله : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ ﴾ الآية (٢) ، رجع في هذه الآية فحرَّم العفائف من النساء ، إلا مِلْك اليمين منهن بنكاحٍ صحيح ، من واحدةٍ إلى أربع (٣) .

وتفسير المحصنات بالعفائف صحيح لُغةً ، وهو أحد معانيه ، إذ الإحصان : المنع والحفظ ، والحَصَان : المرأة المتعفِّفة الحاصنةُ فرْجَها (٤) ، وهذا المعنى واردٌ في كتاب الله في غير ما موضع ، منه قوله تعالى : ﴿ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾ (٥) ، وقوله : ﴿ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ ﴾ (٦) . وعبارته : " إلا ما ملكت يمينُك " تُفسِّرها رواية طاوس المقترنة بها ، حيث قال : " فزوجُك مما ملَكت يمينُك يقولُ : حرَّم اللهُ الزنى ، لا يَحِلُّ لك أن تَطَأَ امرأةً إلا ما ملَكت يمينُك " ، وهذا ظاهر صنيع ابن جرير .

وقد اعتمد عَبيدة كذلك في تفسيره – من جهة عموم الروايات – على تفسير عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – الذي رواه عنه في معنى الآية ، فقال : " أربعٌ " (٧) .

---

(١) سورة النساء : ٣ .

(٢) سورة النساء : ٢٣ .

(٣) ينظر : جامع البيان (٥٦٨/٦) .

(٤) ينظر : معجم مقاييس اللغة ؛ مادة (حصن) (٦٩/٢) ، تهذيب اللغة ؛ مادة (حصن) (١٤٤/٤) ، جامع البيان (٥٧٥/٦) .

(٥) سورة التحريم : ١٢ .

(٦) سورة النساء : ٢٥ .

(٧) الرواية في جامع البيان (٥٦٩/٦) عن عَبيدة ، عن عمر بن الخطاب مثله ، فاعتمدت على عبارة ما قبله ، وهي عن عَبيدة .

**وللمفسرين في معنى قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ أقوال ، منها :**

**الأول** : المراد بالمحصنات هنا العفائف ، والمعنى : والعفائف من النساء حرام أيضًا عليكم ، إلا ما ملكت أيمانكم منهن بنكاحٍ صحيح ، من واحدةٍ إلى أربع ، وهو المحْتمل من قول عَبيدة ، ووَرَد عن : عمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وأبي العالية ، وطاوس ، وسعيد بن جبير ، وعطاء بن أبي رباح ، والسدي (١) ، واستحسنه القرطبي (٢) .

وقد تعقبه ابن العربي فقال: " وأما من قال : إنهن جميع النساء إلا أربع فدعوى أن هذه الآية نزلت بعد الآية الأولى في ابتداء السورة في الأربع ؛ فإن ثبت ذلك تعذر ذلك له لفظًا وبطل معنى " (٣) ، وقال : " وأما من عمم جميع المسائل إلا الأربع فمبني على دعوى لا برهان عليها " (٤) .

**الثاني**: المحصنات هنَّ المزوجات، ومِلْك اليمين: أي السَّبايا اللواتي فرَّق بينهن وبين أزواجهن السِّبَاء، والمعنى: والمزوجات من النساء حرامٌ على غير أزواجهن، إلا ما ملكت أيمانكم منهن بالسبي ، وَرَد عن: ابن مسعود، وابن عباس، وأبي قلابة، وزيد بن أسلم، وابنه عبد الرحمن، ومكحول ، ومحمد بن كعب القرظي ، وإبراهيم النخعي (٥) ، ونسبه الألوسي إلى جمهور الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة (٦) .

**الثالث** : المحصنات المزوجات أيضًا ، وملك اليمين هنَّ الإماء ، فإذا اشتراها مشترٍ بطل نكاحها ، وحلت لمشتريها ، ويكون بيعها طلاقها ، وَرَد عن : ابن مسعود ، وأُبي بن

---

(١) ينظر : جامع البيان (٥٦٢/٦) ، الدر المنثور (٣٢١/٤) .

(٢) ينظر : الجامع لأحكام القرآن (٢٠٤/٦) .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٤٩١/١) .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي (٤٩٢/١) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٥٦٢/٦) ، تفسير ابن المنذر (٦٣٦/٢) ، الدر المنثور (٣١٨/٤) ، تفسير ابن أبي حاتم (٤/٣) رقم (٥١٥٥) ، سنن سعيد بن منصور (١٢١٨/٣) رقم (٦٠٦) .

(٦) ينظر : روح المعاني (٢/٥) .

كعب (١) ، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، والحسن، وإبراهيم النخعي (٢) ، واعترض عليه غير واحد من أهل العلم (٣) ، ووصفه ابن عاشور بالشذوذ (٤) .

**الرابع** : المحصنات المزوجات ، والذي حرَّم الله منهن في هذه الآية الزنى بهنّ ، وأباحهن بالنكاح أو المِلْك ، وَرَد عن : ابن مسعود ، وابن عباس ، وعلي بن أبي طالب ، ومجاهد ، وسعيد بن المسيب ، ومكحول ، وإبراهيم (٥) .

**الخامس** : المحصنات هنَّ الحرائر ، وهو قول عَزْرَة (٦) (٧) . والمعنى : والحرائر من النساء حرامٌ عليكم ، إلا ما ملكت أيمانكم منهن بنكاح ؛ هذا إذا كان الاستثناء متصلاً ، أما إن كان منقطعًا ؛ فالمراد الإماء (٨) .

**السادس** : والمحصنات هنَّ العفائف وذوات الأزواج ، حرام كُل من الصنفين إلا بنكاحٍ أو مِلْك يمين، وهو قول الزهري(٩)، وقال ابن عطية: " وهذا قول حسن، عمم لفظ الإحصان، ولفظ ملك اليمين " (١٠) .

---

(١) أُبيّ بن كعب بن قيس الأنصاري الخزرجي النجاري ، أبو المنذر وأبو الطفيل ، المفتي ، سيد القرّاء ، شهد العقبة الثانية، وبدرًا وما بعدها ، روى عنه: عمر ، وأنس ، اختُلف في زمن وفاته ؛ فقيل: سنة تسع عشرة، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك. ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٢٧/١) رقم (٣٢)، التقريب (ص:١٢٠) رقم (٢٨٥).

(٢) ينظر : جامع البيان (٥٦٥/٦) ، النكت والعيون (٤٧٠/١) .

(٣) منهم القَصَّاب في نكت القرآن الدالة على البيان (٢٥٢/١) ، والواحدي في التفسير البسيط (٤٣٦/٦) ، وابن الفَرَس في أحكام القرآن (١٣٨/٢) .

(٤) ينظر : التحرير والتنوير (٦/٥) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٥٧٠/٦) ، الدر المنثور (٣٢٠/٤) .

(٦) عَزْرَة بن عبد الرحمن بن زُرَارة الخُزاعي الكوفي ، الثقة ، روى عن: ابن جبير ، والشعبي ، وعنه: قتادة، وسليمان التيمي ، من السادسة ، ينظر : تهذيب التهذيب (٩٨/٣) ، التقريب (ص:٦٧٦) رقم (٤٦٠٨) .

(٧) ينظر : جامع البيان (٥٧٣/٦) .

(٨) ينظر : المحرر الوجيز (٥١٤/٢) ، أحكام القرآن لابن الفرس (١٣٩/٢) .

(٩) ينظر : جامع البيان (٥٧٣/٦) ، الدر المنثور (٣٢٣/٤) .

(١٠) المحرر الوجيز (٥١٤/٢) .

واختار ابن جرير القول بالعموم في المراد بالمحصنات ، ومِلْك اليمين في الآية ؛ لتشمل المحصنات ؛ كل محصنة بأي معنى من معاني الإحصان : الحرية ، والإسلام ، والعفة ، والتزويج (١)، ووافقه ابن العربي (٢)، وليشمل ملك اليمين ؛ ملك الرقبة، وملك الاستمتاع بالنكاح (٣) .

وأولى هذه الأقوال في تفسير الآية – والله أعلم – هو القول الثاني بأن المراد بالمحصنات : المزوجات ، ومِلْك اليمين : السَّبايا ؛ لما صح في سبب نزولها من حديث أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – : " **أن رسول الله – ﷺ – يوم حنين بعث جيشًا إلى أوطاس** (٤) ، **فلقوا عدوا فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا ، فكأن ناسًا من أصحاب رسول الله – ﷺ – تحرَّجُوا من غِشيانهنّ من أجل أزواجهنّ من المشركين ، فأنزل الله عز و جل في ذلك :** ﴿ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾ " (٥) ، قال القرطبي : " وهذا نصّ صحيحٌ صريحٌ في أن الآيةَ نزلت بسبب تحرُّج أصحاب النبي –ﷺ– عن وطْءِ المسبيات ذوات الأزواج ، فأنزل الله تعالى في جوابهم: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾...وهو الصحيح إن شاء الله تعالى " (٦) ، ولأنه أوفق بالسياق ؛ إذ المحصنات هنا معطوفة على المحرمات في قوله : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ ﴾ الآية (٧) ، فلا بد أن يكون الإحصان سببًا للتحريم ، ومعلوم أن الحرية ، والعفة ، والإسلام لا تأثير له في ذلك ، فتعين حملها على المتزوجة لتأثير كونها ذات زوج في تحريمها على غيره (٨) . أما حمل قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ

(١) ينظر : جامع البيان (٥٧٥/٦) .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٤٩٢/١) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٥٧٦/٦ ، ٥٧٧) .

(٤) أَوطاس : وادٍ في ديار هوازن . ينظر : معجم ما استعجم (٢١٢/١) ، معجم البلدان (٢٨١/١) .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الرضاع ، باب جواز وطء المسبيّة بعد الاستبراء وإن كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي (١٠٧٩/٢) رقم (١٤٥٦) .

(٦) الجامع لأحكام القرآن (٢٠١/٦) .

(٧) سورة النساء : ٢٣ .

(٨) ينظر : مفاتيح الغيب (٤٠/١٠) ، التفسير البسيط (٤٣٥/٦) .

أَيۡمَٰنُكُمۡۖ ﴾ على النكاح ، فهو خلاف معهود القرآن ؛ لأن ملك اليمين لم يَرِد فيه إلا بمعنى الملك بالرق، كقوله تعالى: ﴿ فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۚ ﴾(١)، وقوله : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ ﴾(٢)، فجعل ملك اليمين قسمًا آخر غير الزوجية (٣) ، و لا شك أن حمل معاني كلام الله على الغالب من أسلوب القرآن أولى من الخروج به عن ذلك (٤) .

وذهب إلى هذا القول أكثر المفسرين ، منهم: الشافعي ، والزجاج ، والنحاس ، والقصَّاب ، والجصاص، والسمرقندي، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، وإلكيا الهراسي، وابن الجوزي، والرَّسْعَني ، ونظام الدين النيسابوري ، وابن جزي ، وابن القيم ، وابن كثير ، والخطيب الشربيني ، والألوسي ، والقاسمي ، والمراغي ، والسعدي ، وابن عاشور ، والشنقيطي ، وابن عثيمين (٥) ، وبه فسَّر : ابن قتيبة ، وابن أبي زمنين ، والزمخشري ، والبيضاوي ، والنسفي (٦) .

---

(١) سورة النساء : ٢٥ .

(٢) سورة المؤمنون : ٥ – ٦ .

(٣) ينظر : أضواء البيان (٣٧٧/١) .

(٤) ينظر لتقرير هذه القاعدة : قواعد الترجيح عند المفسرين (١٥٣/١) .

(٥) ينظر : أحكام القرآن للشافعي (١٨٤/١) ، معاني القرآن وإعرابه (٢٩/٢) ، معاني القرآن (٥٧/٢) ، نكت القرآن الدالة على البيان (٢٥١/١) ، أحكام القرآن للجصاص (٨١/٣) ، بحر العلوم (٣٤٥/١) ، الهداية إلى بلوغ النهاية (١٢٧٨/٢) ، التفسير البسيط (٤٣٥/٦) ، أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (٤٠٦/٢) ، زاد المسير (٥٠/٢) ، رموز الكنوز (٤٧٣/١) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٣٩٠/٢) ، التسهيل لعلوم التنزيل (٣٠٧/١) ، زاد المعاد (١٣١/٥) ، تفسير القرآن العظيم (٢٩/٢) ، السراج المنير (٢٨٤/١) ، روح المعاني (٢/٥) ، محاسن التأويل (١١٨٢/٥) ، تفسير المراغي (٥/٥) ، تيسير الكريم الرحمن (٤٠٥/١) ، التحرير والتنوير (٦/٥) ، أضواء البيان (٣٧٧/١) ، تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) (١٩٨/١) .

(٦) ينظر : تفسير غريب القرآن (ص:١٢٣) ، تفسير القرآن العزيز (٣٥٩/١) ، الكشاف (٥٦/٢) ، أنوار التنزيل (٦٨/٢) ، مدارك التنزيل (٣٤٧/١) .

**وهنا فائدة :**

هذه الآية يمكن أن تُجعل مثالاً على عدد من الأمور ، منها :

١- تنازع قواعد الترجيح المثال الواحد ، كقاعدة : ( العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ) ، مع قاعدة : ( إذا صح سبب النزول الصريح فهو مرجِّح لما وافقه من أوجه التفسير ، والأصل تقديم القاعدة الأولى منهما إلا في صورتين ؛ منها أن يُخصّص العموم بدليل ، فأولى الأقوال عندئذ ما وافق سبب النزول (١) ، وهذا موافق لما في هذه الآية .

٢- مشكل القرآن (٢) ، فقد وَرَدَ عن غير واحد من السلف التباس معنى الآية عليهم ، من ذلك : أن رجلاً قال لسعيد بن جبير : " أما رأيت ابن عباس حين سُئِل عن هذه الآية : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾ فلم يقل فيها شيئًا ؟ " فقال : " كان لا يعلمها " (٣) ، وهذا داخل في المتشابه النسبي ، وقد يكون ذلك في أول الأمر ثم تبين لهم معناها ، لورود تفسيرها عنهم ، والله أعلم .

(١) ينظر : قواعد الترجيح عند المفسرين (١/٢٢٧) .

(٢) ينظر : اختيارات ابن القيم وترجيحاته في التفسير دراسة وموازنة ؛ د . محمد القحطاني (١/٣٧١)، وقد أشار إلى عدد من الفوائد والتنبيهات لمن أراد الاستفادة منها .

(٣) جامع البيان (٦/٥٧٤) بتصرف يسير .

**٥٦- قال الإمام ابن جرير -رحمه الله-: حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: ثنا ابنُ عُلَيَّة، عن ابنِ عونٍ، عن محمد بن سيرين، قال: قلتُ لعَبِيدَة:** ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ﴾ **. و أشار ابنُ عونٍ بأصابعِه الأربع** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .

• ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٤) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٥٧٩/٦) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٥٧- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: ثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن ابن سيرين، قال: سألتُ عَبِيدَة عن قولِه: ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ ﴾. قال: " أربعٌ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .

• هُشيم : بن بشير ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات ، وقد صرح هشيم بالتحديث .

---

(١) جامع البيان (٥٧٩/٦) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٥٨- قال الإمام ابن المنذر – رحمه الله – : حدَّثنا إبراهيم بن عبد الله ، قال : حدَّثنا عبد الله بن بكر ، قال : حدَّثنا هشامٌ ، عن محمد بن سيرين ، قال : سألتُ عَبِيدة عن قول الله جل وعز : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ ﴾ . قال : " أربع "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• إبراهيم بن عبد الله : بن يزيد السعدي ، النيسابوري ، أبو إسحاق التميمي .

روى عن : يزيد بن هارون ، ويَعْلى بن عُبَيْد (٢) ، وغيرهما .

روى عنه : ابن المنذر ، وابن خزيمة (٣) ، وغيرهما .

قال الذهبي في الميزان : " صدوق " ، ووثقه في السير ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وذَكَره ابن حِبَّان في الثقات ، مات سنة سبع وستين ومائتين (٤) .

• عبد الله بن بكر : بن حبيب السهمي ، الباهلي ، أبو وهب البصري ، نزيل بغداد ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات في المحرم سنة ثمان ومائتين (٥) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٦) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (١) .

---

(١) تفسير ابن المنذر (٢/٦٤٠) رقم (١٥٨٢) .

(٢) يَعْلى بن عُبيد ، أبو يوسف الطَّنافسي ، الحافظ الثبت العابد ، روى عن : يحيى بن سعيد الأنصاري ، والأعمش ، وعنه : إسحاق بن راهويه ، وعبد بن حُميد ، مات سنة تسع ومائتين . ينظر : طبقات علماء الحديث (١/٤٨٣) رقم (٢٩٧) ، تهذيب الكمال (٣٢/٣٨٩) رقم (٧١١٥) .

(٣) محمد بن إسحاق بن خزيمة ، أبو بكر النيسابوري ، الحافظ الكبير الحجة الفقيه ، إمام الأئمة ، ومحدّث خراسان ، له مصنفات تزيد على مائة وأربعين كتابًا ، منها : صحيح ابن خزيمة ، وتفسير القرآن ، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة . ينظر : سير أعلام النبلاء (١٤/٣٦٥) ، طبقات الحفاظ (ص:٣١٣) رقم (٧٠٩) ، هدية العارفين (٦/٢٩) .

(٤) ينظر : سير أعلام النبلاء (١٣/٤٤) ، ميزان الاعتدال (١/١٦٤) ، لسان الميزان (١/٧٤) رقم (١٩٧) ، الجرح والتعديل (٢/١١٠) رقم (٣٢٤) ، الثقات (٨/٨٧) رقم (١٢٣٦٦) ، الإكمال (١/٢٦٤) .

(٥) ينظر : التقريب (ص:٤٩٤) رقم (٣٢٥١) ، تهذيب التهذيب (٢/٣٠٩) ، الكاشف (٢/٧١) رقم (٢٦٧٤).

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

● **درجة الإسناد** :

رجاله ثقات .

(١) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٥٩- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : حدَّثنا محمد بن إسماعيل الأَحْمَسِيُّ ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة في قوله :** ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ ﴾ **. قال : " الأربعُ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• محمد بن إسماعيل الأَحْمَسِيُّ : محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي ، أبو جعفر السراج ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ستين ومائتين (٢) .

• وكيع : بن الجرّاح ، ثقة حافظ (٣) .

• سفيان : الثوري ، ثقة حافظ (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧) بنحوه معلقًا .

وذكره السيوطي في الدر (٨) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد .

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٥/٣) رقم (٥١٦٠) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٨٢٦) رقم (٥٧٦٩) ، تهذيب التهذيب (٥١٣/٣) ، الكاشف (٨/٣) رقم (٤٧٧٣).

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٨) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) السنن الكبرى ، كتاب النكاح ، باب عدد ما يحل من الحرائر والإماء (٢٤٢/٧) رقم (١٣٨٤٨) .

(٨) الدر المنثور (٣٢٤/٤) .

● **الدراسة :**

فسَّر عَبيدة قوله تعالى : ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ ﴾ : بالأربع ، ومراده أن الله كتب عليكم أن لا تزيدوا على ما أباحه لكم من نكاح النساء من واحدةٍ إلى أربع ، وهذا المعنى مُتَّسِق مع المعنى الذي ذكره لسِبَاق الآية وهو قوله تعالى: ﴿ ۞ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ ﴾ ، فبعد أن ذكر تحريم الله نكاح كل مُحصنة بعد الأربع اللاتي أباحهن في أول السورة إلا ملك اليمين منهن ، بيَّن أنه سبحانه وتعالى كتب أن لا يُزاد على هذا العدد ، إذ ليس بمشروع نكاح الخامسة لمن عنده أربع نسوة .

**وقد وَرَدَ عن السلف في معنى الآية أقوال :**

**الأول** : هو الذي كتب عليكم الأربعَ أن لا تزيدوا ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَدَ عن : ابن عباس ، وعطاء بن أبي رباح ، والسدي ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، وعمر بن عبد العزيز (١) (٢) ، وقال بنحوه مقاتل بن سليمان (٣) .

قال ابن عطية : " وقال عبيدة السلماني وغيره : قوله : ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ ﴾ إشارةٌ إلى ما ثبت في القرآن من قوله: ﴿ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ ﴾ (٤). وفي هذا بُعْدٌ " (٥) ، وبنحوه قال ابن الفَرَس ، والقرطبي ، وأبو حيان ، والشوكاني (٦) .

**الثاني** : هو ما حرَّم عليكم ، وَرَدَ عن إبراهيم النخعي (٧) .

---

(١) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، أبو حفص الأموي القرشي ، أمير المؤمنين ، الإمام الفقيه الحافظ العالم الزاهد ، ولي إمرة المدينة للوليد ، وكان مع سليمان كالوزير ، وولي الخلافة بعده ، مات سنة إحدى ومائة . ينظر : مآثر الإنافة (١٤١/١) ، تذكرة الحفاظ (١١٨/١) رقم (١٠٤) ، التقريب (ص:٧٢٤) رقم (٤٩٧٤) .

(٢) ينظر : جامع البيان (٥٧٩/٦) ، تفسير ابن أبي حاتم (٥/٣) رقم (٥١٦٠) ، الدر المنثور (٣٢٥/٤) .

(٣) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢٢٤/١) .

(٤) سورة النساء : ٣ .

(٥) المحرر الوجيز (٥١٥/٢) .

(٦) ينظر : أحكام القرآن لابن الفَرَس (١٤٠/٢) ، الجامع لأحكام القرآن (٢٠٥/٦) ، البحر المحيط (٢٢٢/٣) ، فتح القدير (٧٢٠/١) .

(٧) ينظر : جامع البيان (٥٧٩/٦) ، الدر المنثور (٣٢٥/٤) .

**الثالث** : هو هذا النسب ، والمعنى : كتب عليكم تحريم ما حرَّم وتحليل ما أحلّ من هذا النسب ، وَرَدَ عن ابن عباس (١) .

**الرابع** : أمرُ الله عليكم ، وكتابه الذي كتبه ، بتحريم ما حرَّم عليكم من هؤلاء ، وتحليل ما أحلَّ لكم في قوله : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ ، وَرَدَ عن ابن زيد (٢) .

والذي يظهر – والله أعلم – أن معنى الآية : " كَتب الله تحريم ما حرَّم من ذلك وتحليلَ ما حلل من ذلك عليكم كتابًا " (٣)، وعلى هذا يكون قول عَبيدة ومن وافقه من باب التمثيل؛ إذ ما كُتب من عدم الزيادة في النكاح على أربع نسوة يَصْدُق عليه أنه مما كتب الله تحريم ذلك كتابًا ، من دون إرادتهم حصر المعنى فيما ذكروه ، ولعل مما يُستأنس به ورود قول آخر عن ابن عباس غير مُعارض لهذا القول في تفسير الآية مما يدل على أنهما جاريين مجرى التمثيل لمعناها .

(١) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (٥/٣) رقم (٥١٥٩) .

(٢) ينظر : جامع البيان (٥٨٠/٦) .

(٣) جامع البيان (٥٧٩/٦) .

**٦٠- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا ابنُ وَكيعٍ ، قال: ثنا أبي ، عن سفيانَ، عن هشامٍ ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة السلماني :** ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾: **" يعني ما دون الأربع "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .
- أبو : وكيع بن الجرّاح ، ثقة حافظ (٣) .
- سفيان : الثوري ، ثقة حافظ (٤) .
- هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .
- ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

فيه سفيان بن وكيع ساقط الحديث ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٥٨١/٦) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٨) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٦١- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : حدَّثنا عليُّ بن الحُسين ، ثنا هشام بن خالد ، ثنا مخلد بن حُسين ، ثنا هِشام يعني ابن حسَّان ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ " من الإماءِ يعني : السَّراري " . قال عليُّ بن الحُسين : " إنما هو تمام بن نجيح [١] ، عن الحسن " [٢] .**

## ● رجال الإسناد :

• عليُّ بن الحُسين : بن الجنيد ، أبو الحسن الرازي ، يعرف في بلده بالمالكي ؛ لكونه جمع حديث مالك ، كان واسع الرحلة .

روى عن : أبي جعفر النُّفَيلي [٣] ، ومحمد بن عبد الله بن نمير [٤] ، وعن جماعة بدمشق .

وروى عنه : عبد الرحمن بن أبي حاتم ، وأبو أحمد العَسَّال [٥] ، وغيرهما .

حافظ ثبت ، بصير بالرجال والعلل ، قال ابن أبي حاتم : " كتبنا عنه ، وهو صدوق ثقة " ، مات سنة إحدى وتسعين ومائتين [٦] .

---

(١) تمام بن نجيح الأسدي ، الدمشقي ، نزيل حلب ، ضعيف، من السابعة. ينظر: التقريب (ص:١٨١) رقم (٨٠٦)، تهذيب التهذيب (٢٥٨/١) ، الكاشف (١٢١/١) رقم (٦٧٩).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٦/٣) رقم (٥١٦٥) .

(٣) عبد الله بن محمد بن علي بن نُفيل ، أبو جعفر النُّفَيلي الحرَّاني ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين . ينظر : التقريب (ص:٥٤٣) رقم (٣٦١٩) ، تهذيب التهذيب (٤٢٦/٢) ، الكاشف (١٢٣/٢) رقم (٢٩٩٤).

(٤) محمد بن عبد الله بن نُمَيْر ، أبو عبد الرحمن الهَمْداني الكوفي ، ثقة حافظ فاضل ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين . ينظر : التقريب (ص:٨٦٦) رقم (٦٠٩٣) ، تهذيب التهذيب (٦١٨/٣) ، الكاشف (٤٩/٣) رقم (٥٠٣٤) .

(٥) محمد بن أحمد بن إبراهيم ، أبو أحمد الأصبهاني ، الحافظ المتقن ، العلامة القاضي ، المعروف بالعَسَّال ، قاضي أصبهان وعالمها ، له مصنفات كثيرة ، منها : التفسير ، والمسند على الأبواب ، والتاريخ ، وغير ذلك ، مات سنة تسع وأربعين وثلاثمائة . ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٣٦٢) رقم (٨٢١) ، تاريخ الإسلام (٤٢٦/٢٥).

(٦) ينظر : الجرح والتعديل (١٧٩/٦) رقم (٩٨١) ، تذكرة الحفاظ (٦٧١/٢) رقم (٦٩١) ، تاريخ مدينة دمشق (٣٥٤/٤١) رقم (٤٨٧٠) ، سير أعلام النبلاء (١٦/١٤) ، تاريخ الإسلام (٦٧٢/٢٢) .

• هشام بن خالد : بن زيد بن مروان الأزرق، أبو مروان الدمشقي، صدوق، وقال الذهبي: " ثقة مفتٍ " ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين (١) .

• مخلد بن حُسين : مخلد بن الحُسين الأزدي، المهلبي، أبو محمد البصري، نزيل المصيصة(٢)، ثقة فاضل ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى وتسعين ومائة (٣) .

• هشام بن حسّان : ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ؛ إلاَّ أن علي بن الحسين بيَّن أن صواب هذا الأثر عن الحسن لا عن عَبيدة .

● **التخريج :**

ذكره السيوطي في الدر (٦) وعزاه إلى ابن أبي حاتم .

● **الدراسة :**

لا يزال تفسير عَبيدة مُتَّسِق مع ما فسره لسِبَاق الآية منذ أولها ، حيث رُوِي عنه في قوله تعالى : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ قولان ؛ أحدهما : ما دون الأربع ، والآخر : الإماء ، وكلاهما يلتئمان في عودهما إلى المحصنات ببيان المحللات منهن والمحرمات ، وذلك بإباحة نكاح ما دون الخمس منهن ، من واحدةٍ إلى أربع ، وأما ملك اليمين فعدد غير

---

(١) ينظر : التقريب (ص:١٠٢١) رقم (٧٣٤١)، تهذيب التهذيب (٢٦٩/٤)، الكاشف (٢٠٩/٣) رقم (٦٠٤٠).

(٢) المصيصة : ضبطها ياقوت الحموي بفتح الميم ثم الكسر والتشديد وياء ساكنة (المِصِّيصة) ، وبيَّن أن بهذا ضبط الأزهري وغيره من اللغويين ، وهو الصحيح عنده ، وذكر تفرد الجوهري وخالد الفارابي بأن قالا : (المِصِيصَة) بتخفيف الصادين ، وقد تابعهما في ذلك صاحب القاموس فقال : " المِصِيصَة كسَفِينَة... ولا تشدد" ، وفي معجم ما استعجم : (المِصِّيصَة) بكسر أوله وتشديد ثانيه . وهي مدينة على شاطىء جيحان ، من ثغور الشام ، بين أنطاكية وبلاد الروم تقارب طَرَسُوس ، كانت من أشهر ثغور الإسلام ، وقد رابط بها الصالحون قديمًا . ينظر : معجم البلدان (١٤٤/٥) ، معجم ما استعجم (١٢٣٥/٤) ، القاموس المحيط ؛ مادة (مصص) (ص:٨١٤).

(٣) ينظر : التقريب (ص:٩٢٧) رقم (٦٥٧٤) ، تهذيب التهذيب (٤٠/٤) ، الكاشف (١٠٨/٣) رقم (٥٤٠٥).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) الدر المنثور (٣٢٦/٤) .

محصور (١) ، فالقولان غير مُتعارضين ، كما أنهما منتظمان مع أقواله السابقة من أول الآية، فظهر بهذا تسلسل المعاني عنده وترابطها في مساقٍ واحد .

**وقد وَرَد عن السلف في معنى الآية أقوال :**

**الأول** : وأُحِلَّ لكم ما دون الخمسِ ، أن تبتغوا بأموالكم على وجه النكاح ، وهو قول عَبيدة ، ووافقه السدي (٢) ، وبه قال مقاتل بن سليمان (٣) .

**الثاني** : وأحل لكم ما وراء عدد ما أُحِل لكم من المحصنات من النّساء الحرائر ؛ من الإماء ، رُوِي عن عَبيدة أو عن الحسن ، ووَرَد عن قتادة (٤) .

**الثالث** : وأحل لكم ما وراء ذوات المحارم من أقاربكم ، وَرَدَ : عن ابن عباس ، وعطاء بن أبي رباح (٥) .

**الرابع** : وأحل لكم تزوج من سوى ما حرم من النساء ، وَرَدَ عن خُصَيف (٦) ، وبنحوه عن أبي مالك (٧) (٨) .

والذي يظهر – والله أعلم – أن الآية عامة في إباحة ما عدا المحرَّمات في الآيتين (٩) ، مع

---

(١) ينظر : جامع البيان (٥٨٢/٦) .

(٢) ينظر : جامع البيان (٥٨١/٦) ، تفسير ابن أبي حاتم (٦/٣) رقم (٥١٦٦) ، الدر المنثور (٣٢٥/٤) .

(٣) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢٢٤/١) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٥٨١/٦) ، الدر المنثور (٣٢٦/٤) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٥٨١/٦) ، تفسير ابن أبي حاتم (٥/٣) رقم (٥١٦٤) ، الدر المنثور (٣٢٦/٤) .

(٦) خُصَيف بن عبد الرحمن الحِضرمي الأموي مولاهم ، أبو عون ، الإمام الفقيه ، سمع: مجاهدًا ، وابن جبير ، وروى عنه السفيانان، مات سنة سبع وثلاثين ومائة، وقيل غير ذلك. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤٥/٦)، التقريب(ص:٢٩٧) رقم (١٧٢٨).

(٧) أبو مالك غَزْوان الغِفاري الكوفي ، الثقة ، المفسّر ، روى عن: عمّار بن ياسر ، وابن عباس ، وعنه: سلمة بن كُهيل ، وإسماعيل السُّدي ، من الثالثة . ينظر : تهذيب التهذيب (٣٧٥/٣) ، الكنى والأسماء للدولابي (٩٧٦/٣) ، التقريب (ص:٧٧٦) رقم (٥٣٨٩).

(٨) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (٥/٣) رقم (٥١٦٢ ، ٥١٦٣) ، الدر المنثور (٣٢٥/٤) .

(٩) أي قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ ﴾ الآية ، وقوله : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ .

إضافة الوارد في السنة الصحيحة عن النبي – ﷺ – (١) ، وعلى هذا ؛ فالأقوال السابقة ممكنة الدخول في عموم الآية . قال ابن عطية : "ولفظ الآية يعم جميع هذه الأقوال " (٢) .

والقولان المرويان عن عَبيدة من قبيل التفسير بالمثال ؛ إذ يَصْدُق على إباحة ما دون الأربع ، وكذا الإماء ؛ أنهما مما أحله الله لعباده سوى ما حرّم عليهم من النساء، من دون تخصيصهما لمعنى الآية . ولأنهما متعلقان بالمحللات من المحصنات والمحرمات منهن فلا بُد أن يُقيّدا بغير المزوجات ؛ لينتظما مع المعنى المختار للمحصنات في الآية (٣) .

(١) مثل قوله – ﷺ – : " لا تُنْكَح المرأة على عمتها ، ولا على خالتها " . أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب النكاح ، باب لا تُنكح المرأة على عمتها (٥/١٩٦٥) رقم (٤٨٢٠) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب النكاح ، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح (٢/١٠٢٩) رقم (١٤٠٨) ، واللفظ له .

(٢) المحرر الوجيز (٢/٥١٦) .

(٣) ينظر : ترجيحات الإمام الطبري في تفسيره ؛ د. عبد الحميد السحيباني (٤/١٣٥٥) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾ (١) .

**٦٢- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله -: حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: ثنا ابنُ عُلَيَّة، عن ابنِ عونٍ ، عن محمد ، قال: سألتُ عَبِيدَة عن الكبائر ، فقال: " الإشراكُ باللهِ ، وقتلُ النفسِ التي حرَّم الله بغيرِ حقِّها ، وفرارٌ يومَ الزحفِ ، وأكلُ مالِ اليتيمِ بغيرِ حقِّه ، وأكلُ الرِّبا ، والبُهتانُ** (٢). **قال: ويَقُولون: أعْرابِيَّةٌ بعدَ هِجْرةٍ** (٣) **". قال ابنُ عونٍ: فقُلْتُ لمحمدٍ فالسحرُ ؟ قال : " إن البُهتانَ يَجْمَعُ شرًّا كثيرًا "** (٤) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٥) .
- ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٦) .
- ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٧) .
- محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٨) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) سورة النساء : ٣١ .

(٢) البهتان : هو الكذب والباطل الذي يُتَحَيَّر من بطلانه . ينظر : تهذيب اللغة ؛ مادة (بهت) (١٣٢/٦) ، معجم مقاييس اللغة ؛ مادة ( بهت ) (٣٠٧/١) .

(٣) التَّعرُّب بعد الهجرة : هو أن يُهاجر الرجل، حتى إذا وقع سهمه في الفيء ووجب عليه الجهاد، خلع ذلك من عنقه فرجع أعرابيًّا كما كان. ينظر: جامع البيان (٦٤٣/٦) ، النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (عرب) (٢٠٢/٣).

(٤) جامع البيان (٦٤٤/٦) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٧) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٨) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٦٣- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريبٍ ، قال : ثنا هشيمٌ ، قال : أخبَرنا منصورٌ وهشامٌ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبيدةَ أنه قال: " الكبائرُ ؛ الإشراكُ ، وقتلُ النفسِ الحرامِ ، وأكلُ الرِّبا ، وقذفُ المُحْصَنةِ ، وأكلُ مالِ اليتيمِ ، والفرارُ مِن الزحفِ ، والمرتدُّ أعرابيًّا بعدَ هجرتِه "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو كريب : محمد بن العلاء الهمداني ، ثقة حافظ (٢) .

• هُشيم : بن بشير ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي (٣) .

• منصور : بن زاذان الواسطي ، أبو المغيرة الثقفي ، ثقة ثبت عابد ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات ، وقد صرح هشيم بالتحديث .

---

(١) جامع البيان (٦/٦٤٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٢) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٩٧٢) رقم (٦٩٤٦) ، تهذيب التهذيب (٤/١٥٦) ، الكاشف (٣/١٥٨) رقم (٥٧١٥).

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٦٤- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا هُشَيْمٌ ، قال : ثنا هشامٌ ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة بنحوِه** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .

• هُشيم : بن بشير ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات ، وقد صرح هشيم بالتحديث .

## ● التخريج :

أخرجه القاضي إسماعيل (٦) في الأحكام (٧) من طريق أيوب ، عن محمد ، به بنحو ما جاء من طريق ابن عون مع تقديم وتأخير ، إلا أنه وقع عنده في المطبوع " والزنا " و" ويقولون عن الله بعد هجرة " – كذا – بدلا من " وأكل الربا " و" ويقولون أعْرابِيَّة بعد هجرة " .

وذكره السيوطي في الدر (٨) وعزاه إلى ابن جرير .

---

(١) جامع البيان (٦/٦٤٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) إسماعيل بن إسحاق الجَهْضَمِي الأزدي ، أبو إسحاق القاضي المالكي ، الإمام الحافظ المفسّر ، له عدة مصنفات ، منها: أحكام القرآن ، الاحتجاج بالقرآن ، وغير ذلك ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين . ينظر : طبقات المفسرين للداودي (١/١٠٦) رقم (٩٨) ، معجم المفسرين (١/٨٨) .

(٧) أحكام القرآن للقاضي إسماعيل (ص:٩٣) رقم (٦١) .

(٨) الدر المنثور (٤/٣٧١) .

**٦٥- قال الإمام ابن المنذر – رحمه الله – : حدَّثنا إسحاقُ بن إبراهيم ، قال : عن عبد الرزاق ، عن معمرٍ ، عن أيوب ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبيدةَ ، قال: " مَا عُصيَ الله بهِ فهو كبير، ولقد ذَكَرَ الطَّرْفَةَ** (١) ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾ (٢) " (٣).

● **رجال الإسناد :**

• إسحاق بن إبراهيم : بن عباد ، أبو يعقوب الدَّبَري ، صاحب عبد الرزاق .

روى عنه : ابن المنذر ، وأبو عوانة (٤) ، وغيرهما .

صدوق ، سمع من عبد الرزاق تصانيفه وهو صغير ، وذلك بعد اختلاطه ، إلا أن سماعه كان صحيحًا ؛ لأن تلك المسموعات من كتب عبد الرزاق لا من حفظه (٥) ، وقد احتج به أبو عوانة في صحيحه وغيره ، مات سنة خمس وثمانين ومائتين (٦) .

• عبد الرزاق : بن همام الصنعاني ، ثقة حافظ (٧) .

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٨) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٩) .

---

(١) الطَّرْفَة : النَّظْرة ، والطَّرْف : تحريك الجفن ، عُبِّر به عن النظر إذ كان تحريك الجفن يُلازمه النظر . ينظر : تاج العروس ؛ مادة (نظر) (٢٤/٧٠) ، جامع البيان (٦/٦٥٠) .

(٢) سورة النور : ٣٠ .

(٣) تفسير ابن المنذر (٢/٦٧١) رقم (١٦٦٨) .

(٤) يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم ، أبو عوانة النيسابوري الأصل الإسفراييني ، الإمام الحافظ الكبير الثقة ، صاحب الصحيح المسند المخرج على صحيح مسلم ، من علماء الحديث الأثبات ، مات سنة ست عشرة وثلاثمائة . ينظر : تذكرة الحفاظ (٣/٧٧٩) رقم (٧٧٢) ، سير أعلام النبلاء (١٤/٤١٧).

(٥) فائدة : إسحاق الدبري هذا هو الراوي لمعظم مصنف عبد الرزاق الموجود الآن ؛ بتحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، ينظر : سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/٤٢٠) .

(٦) ينظر : سير أعلام النبلاء (١٣/٤١٦)، ميزان الاعتدال (١/٣٣١)، الإكمال (٣/٣٥٥)، لسان الميزان (١/٣٤٩) رقم (١٠٨٤) ، الكواكب النيرات (ص:٥٨) رقم (٣٤) .

(٧) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٥) .

(٨) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٩) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (١) .

● **درجة الإسناد :**

فيه إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه عبد الرزاق في جامع معمر (٢)، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٣) عن معمر، عن أيوب، به بلفظه ؛ إلا أنه جاء عندهما لفظة " كبيرة " بدل " كبير " ، وزاد عند البيهقي في أوله : " كل " .

● **الدراسة :**

الكبائر في اللغة : جمع كبيرة ؛ وهي الذنب العظيم أمره ، المنهي عنه شرعًا (٤) .

قال الزجاج : " الكبائر ما كبُرَ وعظم من الذنوب " (٥) ، وقد وَرَدَ عن عَبِيدة في الكبائر معنيان :

الأول : تعداد لسبع منها ؛ هي بلا شك من الذنوب العظام التي جاء النهي عنها في كتاب الله تعالى ، قال عُبيد بن عُمير : " الكبائر سبعٌ ، ليس منهن كبيرةٌ إلا وفيها آيةٌ من كتابِ اللهِ ؛ الإشراك بالله منهن ﴿ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾ (٦) و ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ (٧) و ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ

(١) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٢) الجامع لمعمر بن راشد ضمن مصنف عبد الرزاق (١٠/٤٦٠) رقم (١٩٧٠٣) ، وجاء فيه (عن عمرة) بدلا من (عن عَبِيدة) ، ورجح عَبِيدةَ د. سعد السعد محقق تفسير ابن المنذر – في الموضع السابق – .

(٣) شعب الإيمان (١/٢٧٣) رقم (٢٩٣) .

(٤) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (كبر) (٤/١٤٢) ، تاج العروس ؛ مادة (كبر) (١٤/١١) ، المعجم الوسيط (٢/٧٧٣) .

(٥) ينظر : معاني القرآن وإعرابه (٢/٣٧) .

(٦) سورة الحج : ٣١ .

(٧) سورة النساء : ١٠ .

ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ﴾ (١) و﴿ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ﴾ (٢) ، والفرار من الزحف ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴾ (٣) ، والتَّعرُّب بعد الهجرة ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَٰرِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَى ﴾ (٤)، وقتل النفس " (٥) ودليل الأخير: ﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾ (٦) الآية، كما يشهد لها ما وَرَدَ في السنة من حديث النبي – ﷺ – أنه قال : " **الكبائر سبع ؛ الإشراك بالله ، وقتل النفس التي حرَّم الله إلا بالحق ، وقذف المحصنة ، والفرار من الزحف ، وأكل الرِّبا ، وأكل مال اليتيم ، والرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة** " (٧) ، وقوله : " **اجتنبوا السبع الموبقات** (٨) " قالوا : يا رسول الله وما هنّ ؟ قال : " **الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرَّم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات** " (٩) وهنا جاء السحر بدلا من التعرب بعد الهجرة ، ولعله يشهد للبهتان كما في جواب ابن سيرين لمن سأله عن السحر بأنه – أي البهتان – : يجمع شرًّا

---

(١) سورة البقرة : ٢٧٥ .

(٢) سورة النور : ٢٣ .

(٣) سورة الأنفال : ١٥ .

(٤) سورة محمد : ٢٥ .

(٥) جامع البيان (٦٤٣/٦) .

(٦) سورة النساء : ٩٣ .

(٧) أخرجه النسائي في سننه ، كتاب تحريم الدَّم ، باب ذكر الكبائر (٨٩/٧) رقم (٤٠١٢) مختصرًا ، والطبراني في الأوسط (٣٣/٦) رقم (٥٧٠٩)، واللفظ له ، والبزار في البحر الزخار (٢٤١/١٥) رقم (٨٦٩٠) ،وابن أبي عاصم في الجهاد ، باب ما ذكر عن النبي – ﷺ – أنه قال من الكبائر الفرار من الزحف (٦٤٨/٢) رقم (٢٧٤) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٤/١): " رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف " ، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٢٠/٢) .

(٨) الموبقات : المهلكات . ينظر : مشارق الأنوار ؛ مادة (وبق) (٢٧٧/٢) .

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب رمي المحصنات (٢٥١٥/٦) رقم (٦٤٦٥) ، واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (٩٢/١) رقم (٨٩) .

كثيرًا ، وفي هذا الجواب تنبيه على أن ثَمَّة جملة من الكبائر يمكن دخولها فيه ، فيكون تعداد عَبيدة من باب التمثيل لا الحصر .

أمَّا الثاني : فما عُصي الله به فهو كبير ، وهذا باعتبار النظر إلى عظمة من عُصي سبحانه وتعالى ، ولا ريب أن انتهاك حرماته ، والتجرؤ عليه بالعصيان ، ومخالفة أوامره كبير من هذه الجهة (١) ، قال الراغب الأصفهاني : " الكِبِير والصغير من الأسماء المتضايفة التي تقال عند اعتبار بعضها ببعض ، فالشيء قد يكون صغيرًا في جنب شيء ، وكبيرًا في جنب غيره " (٢) ، ثم ذكر عَبيدة صورة من صور العصيان وهي النظرة المحرّمة ، واستدل على ذلك بقوله تعالى : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ﴾ (٣) . وبهذا يظهر أن الاعتبار الذي نظر إليه في المعنيين مختلفين ؛ ففي الأول نظر إلى كبر الذنب وصغره في نفسه ، وفي الثاني نظر إلى قدر وعظمة من عُصِي .

**وقد تعددت أقوال السلف في معنى الكبائر وتشعبت تشعبًا كبيرًا (٤) ، منها :**

**أولاً** : الكبائر سبع ، وهي : الإشراك بالله ، وقتل النفس التي حرَّم الله ، وقذف المحصنة ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الرِّبا ، والفرار يوم الزحف ، والتَّعرُّب بعد الهجرة ، وهذا قول عَبيدة في إحدى الروايات ، ووَرَدَ عن : علي بن أبي طالب ، وعبيد بن عمير ، وعطاء بن أبي رباح ؛ غير أن عطاء ذكر شهادة الزور ، وعقوق الوالدين مكان الإشراك ، والتعرب ، وفي رواية أخرى لعَبِيدة ذكر البهتان مكان القذف (٥) .

---

(١) ينظر : روح المعاني (١٨/٥) ، شرح النووي على صحيح مسلم (٨٥/٢) ، الجواب الكافي (ص:٨٨) ، إحكام الأحكام (١٧٠/٤) .

(٢) مفردات ألفاظ القرآن ؛ مادة (كبر) (ص:٦٩٦) .

(٣) سورة النور : ٣٠ .

(٤) أُفردت الكبائر بمصنفات منها : كتاب الكبائر وتبيين المحارم للإمام الذهبي ووصلت قرابة السبعين ، والزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي زادت عن الأربعمائة ، وكتاب الكبائر للشيخ محمد بن عبد الوهاب .

(٥) ينظر : جامع البيان (٦٤٣/٦) .

**ثانيًا** : كل ما نهى الله عنه أو عُصي به فهو كبيرة ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَدَ عن: ابن عباس، وأبي العالية (١).

**ثالثًا** : الكبائر تسع ؛ الإشراك بالله ، وقتل النفس التي حرَّم الله ، وقذف المحصنة ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الرِّبا ، والفرار يوم الزحف ، وإلحاد في المسجد الحرام ، والسحر ، وعقوق الوالدين ، وَرَدَ عن ابن عمر (٢) .

**رابعًا** : هي ثلاث ؛ اليأس من رَوْح الله ، والقنوط من رحمة الله ، والأمن من مكر الله ، وَرَدَ عن : عبد الله بن مسعود ، وعلي بن أبي طالب ، ومحمد بن كعب القرظي (٣) .

**خامسًا** : هي أربع ؛ الثلاثة المتقدمة ، والإشراك بالله ، وَرَدَ عن عبد الله بن مسعود (٤) .

**سادسًا** : كل ما نهى الله عنه من أول سورة النساء إلى رأس الثلاثين منها ، وَرَدَ عن : عبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، وإبراهيم (٥) ، وقال به مقاتل بن سليمان (٦) ، ونسبه مكي بن أبي طالب إلى جماعة من العلماء (٧) ، وضعفه الرازي ، ونظام الدين النيسابوري ، وابن عادل بوجود كثير من الكبائر في غير هذه السورة فلا وجه للتخصيص (٨) .

**سابعًا** : كل موجِبة (٩) ، وكل ما أوعد الله أهله عليه النار ، وَرَدَ عن : ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، ومجاهد (١٠) ، واختاره : الزجاج ،

---

(١) ينظر : جامع البيان (٦٥٠/٦) ، الدر المنثور (٣٥٧/٤) .

(٢) ينظر : جامع البيان (٦٤٦/٦) ، الدر المنثور (٣٦٠/٤) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٦٥٢/٦) ، تفسير ابن المنذر (٦٦٩/٢) رقم (١٦٦٤) ، الدر المنثور (٣٦٦/٤) ، أحكام القرآن للقاضي إسماعيل (ص:٩٤) رقم (٦٣) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٦٤٨/٦) ، الدر المنثور (٣٦٦/٤) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٦٤٠/٦) ، تفسير ابن المنذر (٦٧٠/٢) .

(٦) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢٢٦/١) .

(٧) ينظر : الهداية إلى بلوغ النهاية (١٣٠١/٢) .

(٨) ينظر: مفاتيح الغيب (٧٧/١٠)، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٤٠٤/٢)، اللباب في علوم الكتاب(٣٤٤/٦).

(٩) الموجِبَة : الكبيرة من الذنوب التي يُستوجَب بها العذاب ، وقيل : تكون من الحسنات والسيئات فتوجب الجنة أو النار . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم ؛ مادة ( وجب ) (٥٧٠/٧) ، تاج العروس ؛ مادة (وجب) (٣٣٤/٤) ، القاموس المحيط ؛ مادة (وجب) (ص:١٨٠) .

(١٠) ينظر : جامع البيان (٦٥٢/٦) ، الدر المنثور (٣٥٨/٤) .

والسمعاني (١) ، وزاد الضحاك : " وكل عمل يُقام به الحد " (٢) .

**ثامنًا** : كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب ، وَرَدَ عن ابن عباس (٣) ، وقال مكي بن أبي طالب : " وهذا قول جامع " (٤) .

واختار ابن جرير تعدادها بتتبع ما صح به الخبر عن رسول الله – ﷺ – (٥) ، ووافقه القاسمي (٦) ، ولعل الأَوْلى كونها غير محصورة بعددٍ معين ؛ لأن في ذنوب الخلق جرائم عظيمة لم ينص رسول الله – ﷺ – على أنها كبائر ، فيحتمل أن اقتصاره على بعضها في بعض الروايات الصحيحة عنه إنما وقع بحسب المقام بالنسبة للسائل ، أو من وقعت له الواقعة (٧) ، أو للتأكيد على اجتنابها لكثرة وقوعها في الجاهلية (٨) ، أو لبيان المحتاج منها وقت الذكر لا لحصره الكبائر فيها (٩) .

والخلاف الوارد عن السلف في معنى الكبائر لا يرجع إلى تباين وتضاد (١٠) ؛ لأن لفظ الكبائر مستغرق لأنواع كثيرة فجاءت أقوالهم ممثلة له ، أو ذاكرة لبعض أوصافه وحدوده على وجه التقريب لا على أنها حدود جامعة مانعة (١١) ، قال ابن الصلاح : " وقد قلت في ذلك – أي في الكبائر – قولاً رجوت أنه صواب ؛ وهو أن الكبيرة ذنب كبير وعظم عظمًا يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة ، ووصف بكونه عظيمًا على الإطلاق ، فهذا فاصل لها عن الصغيرة التي وإن كانت كبيرة بالإضافة إلى ما دونها فليست كبيرة يطلق عليها الوصف بالكبر

---

(١) ينظر : معاني القرآن وإعرابه (٣٧/٢) ، تفسير القرآن (٤٢٠/١) .

(٢) جامع البيان (٦٥٣/٦) ، وينظر : الدر المنثور (٣٥٨/٤) .

(٣) ينظر : جامع البيان (٦٥٢/٦) .

(٤) الهداية إلى بلوغ النهاية (١٣٠٣/٢) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٦٥٧/٦) .

(٦) ينظر : محاسن التأويل (١٢٠٨/٥) .

(٧) ينظر : فتح الباري (١٩٠/١٢) .

(٨) شرح النووي على صحيح مسلم (٨٤/٢) .

(٩) ينظر : روح المعاني (١٨/٥) .

(١٠) ينظر : مدارج السالكين (٣٢٠/١) .

(١١) ينظر : روح المعاني (١٧/٥) .

والعظم إطلاقًا ، ثم إن لكبر الكبيرة وعظمها أمارات معروفة بها: منها إيجاب الحد ، ومنها الإيعاد عليها بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب أو السنة ، ومنها وصف فاعلها بالفسق نصًا ، ومنها اللعن " (١) ، وقال الشنقيطي : " والأظهر عندي في ضابط الكبيرة أنها كل ذنب اقترن بما يدل على أنه أعظم من مطلق المعصية ، سواء كان ذلك الوعيد عليه بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب ، أو كان وجوب الحد فيه ، أو غير ذلك مما يدل على تغليظ التحريم وتوكيده " (٢) ، وإلى نحو هذا المعنى ذهب : البيضاوي ، والخازن ، وأبو السعود ، والسعدي (٣) ، وبه فسَّر الواحدي في الوجيز (٤) .

وأمَّا قول عَبِيدة: كل ما عُصِي الله به فهو كبيرة فقد ضُعِّف لكونه موجبًا أن تصبح الذنوب كلها كبائر فلا فرق بين كبيرة وصغيرة (٥) ، وهذا ليس بلازم إذ قد وَرَدَ عنه ما يُثبت قوله بالتفريق مما يدل على أن الذنوب عنده ليست على درجة واحدة ، وإنما أراد كبر المعصية بالنسبة إلى عظمة من عُصي بها سبحانه (٦) ، قال البيهقي بعد أن ساق روايات أصحاب هذا القول : " فيحتمل أن يكون هذا في تعظيم حرمات الله ، والترهيب عن ارتكابها ، فأمَّا الفرق بين الصغائر والكبائر فلا بد منه في أحكام الدنيا والآخرة على ما جاء به الكتاب والسنة " (٧).

---

(١) فتاوى ابن الصلاح (ص:١٤٨) .

(٢) أضواء البيان (٢١٣/٧) .

(٣) ينظر : أنوار التنزيل (٧١/٢) ، لباب التأويل (٥١٥/١) ، إرشاد العقل السليم (٦٨٨/١) ، تيسير الكريم الرحمن (٤١١/١) .

(٤) ينظر : الوجيز (٢٦١/١) ، وفي البسيط (٤٧٤/٦) صحح القول بأن ليس لها حدّ يعرفه العباد بل هي مخفاة كليلة القدر ؛ لتجتنب جميع الذنوب خشية أن تكون من الكبائر.

(٥) ينظر : مفاتيح الغيب (٧٦/١٠) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٤٠٣/٢) ، اللباب في علوم الكتاب (٣٤٣/٦) ، وغيرهم .

(٦) ينظر : مدارج السالكين (٣١٥/١) .

(٧) شعب الإيمان (٢٧٣/١) .

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ ﴾ (١) .

**٦٦- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أحمدُ بنُ عَبْدةَ الضَّبِّيُّ ، قال : أخْبرَنا سُلَيمُ بنُ أخْضَرَ ، قال : أخْبَرَنا ابنُ عوْنٍ ، عن محمدٍ ، قال : سأَلْتُ عَبيدةَ عن قولِه : ﴿ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾. قال: فأشار بيدِه هكذا. وحكاه سُلَيمُ، وأراناه أبو عبد الله** (٢) **، فضمَّ أصابِعَه** (٣) .

## ● رجال الإسناد :

• أحمد بن عَبْدة الضبي : أحمد بن عَبْدة بن موسى الضبي ، أبو عبد الله البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين (٤) .

• سُلَيمُ بن أخْضر : البصري ، ثقة ضابط ، من الثامنة ، مات سنة ثمانين ومائة (٥) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٦) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٧) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) سورة النساء : ٤٣ .

(٢) هو أحمد بن عبدة الضبي .

(٣) جامع البيان (٧٠/٧) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٩٤) رقم (٧٤) ، تهذيب التهذيب (٣٦/١) ، الكاشف (٢٦/١) رقم (٥٩) .

(٥) ينظر : التقريب (ص:٤٠٣) رقم (٢٥٣٨) ، تهذيب التهذيب (٨١/٢) ، الكاشف (٣٤١/١) رقم (٢٠٧٩) .

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٧) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٦٧- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عُلَيَّة ، عن ابنِ عَوْنٍ، قال: ذكَروا عند محمدٍ مَسَّ الفرجِ، وأظُنُّهم ذكَروا ما قال ابنُ عمرَ في ذلك، فقال محمدٌ : قلتُ لعَبِيدَة : قولِه : ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾. فقال بيدِه ، فقال ابنُ عونٍ بيدِه ، كأنه يتناول شيئًا يَقْبِضُ عليه** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .

• ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٤) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦) ، من طريق ابن عون ، عن ابن سيرين ، به بلفظ : " فقال بيده هكذا ، وقبض كفَّه " .

---

(١) جامع البيان (٧٠/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) المصنف ، كتاب الطهارة ، باب قوله : ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ (٢٠٧/٢) رقم (١٧٧٦) .

**٦٨- قال الإمام ابن جرير -رحمه الله-: حدَّثني يعقوبُ وابنُ وَكيعٍ، قالا: ثنا ابنُ عُلَيَّة، عن سَلَمةَ بنِ عَلقمة ، عن محمد ، قال: سألتُ عَبِيدَة ، عن قولِه: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾. فقال بيدِه ، فظننتُ ما عنَي** (١) **، فلم أَسْأَلْه** (٢) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٣) .
- ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٤) .
- ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٥) .
- سلمة بن علقمة : ثقة (٦) .
- محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٧) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن روايته مقرونة بيعقوب وهو ثقة ، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أي : علمت ، كما في قوله تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمۡ﴾ [البقرة:٤٦] ؛ أي يعلمون ويستيقنون . ينظر : غريب الحديث للخطابي (٣/٢٦) .

وصُوِبت في طبعة شاكر (٨/٣٩٤) رقم (٩٦١٤) إلى : " فطَبِنْتُ " والمعنى : فطنت له وفهمته . وما ذكره الخطابي آنفًا – وهو أحد رواة الأثر – يؤيد كونها (فظننت) ، وهكذا وردت عند سعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة – سيأتي ذكر موضعهما في التخريج بإذن الله – ، والله أعلم . وينظر: تعليق د. سعد آل حميد في تحقيقه لسنن سعيد بن منصور (٤/١٢٦٧).

(٢) جامع البيان (٧/٧٠) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٣) .

(٧) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **التخريج :**

أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١) ، ومن طريقه الخطابي (٢) في الغريب (٣) ، وأخرجه ابن أبي شيبة في موضعين من مصنفه (٤) ؛ جميعهم من طريق ابن علية، عن سلمة بن علقمة، به بنحوه . أما لفظ ابن أبي شيبة فهو مقارب ، وفي الموضع الآخر مطول .

(١) سنن سعيد بن منصور (١٢٦٦/٤ ، ١٢٦٨) رقم (٦٤٣ ، ٦٤٤) .

(٢) حمد بن محمد ، أبو سليمان الخَطّابي البُسْتي ، الإمام العلاّمة المحدث اللغوي الفقيه الرّحال ، صاحب التصانيف ، منها: غريب الحديث ، معالم السنن ، وغير ذلك ، مات سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة. ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٤٠٤) رقم (٩١٥) ، وفيات الأعيان (٢١٤/٢) رقم (٢٠٧) .

(٣) غريب الحديث (٢٦/٣) .

(٤) المصنف ، كتاب الطهارة ، باب من كان يرى مِن مسّ الذكر وضوءًا (١٩٩/٢) رقم (١٧٣٨) . وباب قوله : ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ (٢٠٦/٢) رقم (١٧٧٤) .

**٦٩- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عُلَيَّة ، قال : أخبرَنا خالدٌ ، عن محمدٍ ، قال : قال عَبِيدَة : " اللمسُ باليدِ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .

• ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .

• خالد : بن مهران ، البصري ، الحَذّاء ، ثقة يرسل ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وأربعين ومائة .

عده ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين ، الذين لم يوصفوا بذلك إلا نادرًا (٤) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٧٠/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٢٩٢) رقم (١٦٩٠) ، تهذيب التهذيب (٥٣٣/١) ، الكاشف (٢٣١/١) رقم (١٣٦٥) ، طبقات المدلسين (ص:٣٢) رقم (١٠) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٧٠- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عُلَيَّة ، عن هشامٍ ، عن محمدٍ ، قال :سأَلْتُ عَبِيدَةَ عن هذه الآيةِ : ﴿ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ . فقال بيدِه ، وضمَّ أصابعَه ، حتى عرَفْتُ الذي أراد** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .

• ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٧/٧١) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٧١- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ وَكيعٍ ، قال : ثنا جَريرٌ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سِيرينَ ، قال :سأَلْتُ عَبِيدَة عن : ﴿ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ . فقال بيدِه هكذا ، فعرَفْتُ ما يَعْني** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• جرير : بن عبد الحميد بن قُرْط الضبّي ، الكوفي ، نزيل الرَّي وقاضيها ، ثقة ، صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يَهِمُ من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ومائة ، وله إحدى وسبعون سنة (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ، وبقية رجاله ثقات ، إلا أن الروايات الأخرى شاهدة له .

## ● التخريج :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦) عن هشام ، عن ابن سيرين ، به بلفظ : " الملامسة باليد ، ومنها الوضوء والتيمم إذا لم يجد ماء " .

كما أخرجه أيضًا في تفسيره (٧) من طريق أيوب ، عن ابن سيرين ، به بلفظه .

---

(١) جامع البيان (٧٣/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:١٩٦) رقم (٩٢٤) ، تهذيب التهذيب (٢٩٧/١) ، الكاشف (١٣٥/١) رقم (٧٨٠).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) المصنف ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة (١٣٤/١) رقم (٥٠٣) .

(٧) تفسير عبد الرزاق (١٠/٢) رقم (٦٨٢) .

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١) معلقًا .

وذكره السيوطي في الدر (٢) وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة .

● **الدراسة :**

ذهب عَبيدة إلى أن معنى ملامسة النساء في الآية هو اللمس باليد ، وهو معنى صحيح في اللغة (٣) ، ويؤيده قراءة : (أَوْ لَمَسْتُمُ) (٤) ، وكذا استعمال الشرع له في غير ما موضع ، من ذلك : قول الله تعالى : ﴿ **وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ** ﴾ (٥) أي جسوه ، وقول النبي – ﷺ – لماعز – رضي الله عنه – (٦) حين أقر بالزنا يُعرض له بالرجوع عن الإقرار: " **لعلك قَبَّلْت أو لَمَست** " (٧) ، وقوله – عليه السلام –: " **واليد زناها اللمس** " (٨) ، ونهيه – ﷺ – عن بيع الملامسة (٩) (١٠).

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤٤/٣) رقم (٥٤٠٧) .

(٢) الدر المنثور (٤٥٩/٤) .

(٣) ينظر : العين ؛ مادة (لمس) (٢٦٨/٧) ، المحيط في اللغة ؛ مادة (لمس) (٣٣٤/٨) .

(٤) هي قراءة حمزة والكسائي . ينظر القراءة وتوجيهها : حجة القراءات (ص:٢٠٤) ، الحجة في القراءات السبع (ص:١٢٤) ، السبعة في القراءات (ص:٢٣٤) .

(٥) سورة الأنعام : ٧ .

(٦) ماعز بن مالك الأسلمي ، الصحابي ، وهو الذي أصاب الذنب ثم ندم ، فأتى النبي – ﷺ – فاعترف عنده ، وكان محصنًا فرجم ، قال النبي – ﷺ – : " لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم " . ينظر : الطبقات الكبرى (٣٢٤/٤) ، الاستيعاب (١٣٤٥/٣) رقم (٢٢٤٦) ، صحيح مسلم (كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنا) (١٣٢٢/٣) رقم (١٦٩٥).

(٧) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٨/١) رقم (٢١٢٩) ، وأصله في صحيح البخاري ، كتاب المحاربين من أهل الكفر والرّدة ، باب هل يقول الإمام للمُقِرّ : لعلك لمست أو غمزت ؟ (٢٥٠٢/٦) رقم (٦٤٣٨) .

(٨) أخرجه أحمد في مسنده (٣٤٩/٢) رقم (٨٥٨٢) ، وأصل الحديث في صحيح مسلم ، كتاب القَدَر ، باب قُدِّر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره (٢٠٤٧/٤) رقم (٢٦٥٧) .

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب البيوع ، باب بيع الملامسة (٧٥٤/٢) رقم (٢٠٣٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب البيوع ، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة (١١٥١/٣) رقم (١٥١١) .

والملامسة : أن يقول : إذا لمست ثوبي ، أو لمست ثوبك فقد وجب البيع ، وقيل : هو أن يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر إليه ثم يوقع البيع عليه وهذا من الغرر . ينظر : غريب الحديث لابن الجوزي (٣٣١/٢) .

(١٠) ينظر : تفسير القرآن العظيم (٥٦/٢) .

**وقد اختلف السلف في اللمس الذي عناه الله عز وجل بهذه الآية على قولين :**

**الأول** : هو كلّ لمس ، بيدٍ كان أو بغيرها من أعضاء جسد الإنسان ، وأوجبوا الوضوء على من مسَّ بشيء من جسده شيئًا من جسدها مفضيًا إليه ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَدَ عن: عبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، والشعبي ، وإبراهيم النخعي ، والحكم ، وحماد ، وعطاء بن أبي رباح ، وأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود (١) ، وأبي عثمان النهدي (٢) ، وثابت بن الحجاج (٣) ، وزيد بن أسلم (٤) ، وذهب إليه : الشافعي ، والواحدي ، والرازي (٥) .

**الثاني** : هو الجماع ، وَرَدَ عن : علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس ، وأُبي بن كعب ، وعبيد بن عمير ، والحسن ، ومجاهد ، وقتادة ، وطاوس ، وسعيد بن جبير ، والشعبي ، ومقاتل بن حيّان (٦) (٧) ، وقال به مقاتل بن سليمان (٨) .

وَوُرُود أكثر من قول في معنى اللمس هنا للاشتراك اللفظي (١)، فهو يطلق في اللغة ويراد به اللمس باليد ونحوه ، ويكنى به عن الجماع (٢) ، قال ابن عباس : " اللمسُ والمِسُّ والمباشَرةُ:

---

(١) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي، اسمه كنيته، ويقال اسمه: عامر ، تابعي ثقة ، روى عن: أبي موسى الأشعري ، وعائشة ، وعنه: إبراهيم النخعي ، وسالم الأفطس ، مات سنة إحدى وثمانين . ينظر : سير أعلام النبلاء (٣٦٣/٤) ، التقريب (ص:١١٧٤) رقم (٨٢٩٣) .

(٢) عبد الرحمن بن مُلّ ، أبو عثمان النهدي البصري ، التابعي المخضرم ، أسلم زمن النبي – ﷺ – ولم يره ، وغزا في خلافة عمر ومن بعده ، كان من سادة العلماء العاملين ، روى عن: عمر ، وابن مسعود ، وسلمان الفارسي ، وعنه: قتادة ، وأيوب ، مات سنة خمس وتسعين. ينظر : سير أعلام النبلاء (١٧٥/٤) ، الوافي بالوفيات (١٦٨/١٨).

(٣) ثابت بن الحجاج الكِلابي الرَّقيّ ، الثقة ، روى عن: زيد بن ثابت ، وعوف بن مالك وغزا معه القسطنطينية ، وعنه: جعفر بن برقان ، من الثالثة. ينظر: تهذيب الكمال (٣٥١/٤) رقم (٨١٣)، التقريب (ص:١٨٥) رقم (٨٢٠).

(٤) ينظر : جامع البيان (٦٨/٧) ، تفسير ابن أبي حاتم (٤٤/٣) رقم (٥٤٠٧) ، الدر المنثور (٤٥٧/٤) .

(٥) ينظر : أحكام القرآن للشافعي (٤٦/١) ، الوسيط (٥٨/٢) ، مفاتيح الغيب (١١٦/١٠) .

(٦) مقاتل بن حَيّان ، أبو بسطام النبطي البلخي ، الإمام العالم المفسّر المحدث ، روى عن: مجاهد ، والضحاك ، وعنه: إبراهيم بن أدهم ، وابن المبارك ، مات سنة خمسين ومائة. ينظر : الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير (٢٦٧٦/٣) رقم (٣٥٨٨) ، طبقات المفسرين للداودي (٣٢٩/٢) رقم (٦٤١) .

(٧) ينظر : جامع البيان (٦٣/٧) ، تفسير ابن أبي حاتم (٤٤/٣) رقم (٥٤٠٦) ، الدر المنثور (٤٥٨/٤) .

(٨) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢٣١/١) .

الجماع، ولكنَّ الله يكني بما شاء " (٣)، وذكر السيوطي سببًا آخر لتعدد المعنى في الآية فقال: " ما أورده – يعني البيضاوي – من حكاية قولين في الملامسة ؛ هل هي مماسة البشرة أو الجماع أطبق عليه الناس ، والتحقيق أنه لا خلاف ، وإن التفسيرين بحسب القراءتين ، فمن قرأ (لَمَسْتُمُ) أراد مسّ البشرة ، ومن قرأ ﴿لَٰمَسْتُمُ﴾ (٤) أراد الجماع ، وهذا تحقيق حسن يندفع به كثير من حكايات الخلاف " (٥) .

ولعل أقرب القولين للآية هو الثاني من أن المراد بالملامسة هنا الجماع ؛ لأن النبي – ﷺ – كان يلمس زوجته وتلمسه ولو كان ناقضًا للوضوء لم يفعله أو توضأ بعد أن لُمِس (٦) ، فعن عائشة – رضي الله عنها – قالت : " كنت أنام بين يدي رسول الله – ﷺ – ورجلاي في قبلته ، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي ، فإذا قام بسطتهما " (٧) ، ووَرَد أنها – رضي الله عنها – افتقدته – ﷺ – ليلة من الفراش فالتمسته ، فوقعت يدها على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان، وهو يقول: " **اللهم أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك** " (٨)، كما أن للملامسة نظائر في كتاب الله كالمسّ والمباشرة ترجع إلى نفس المعنى مما يدل على أنها من كنايات التنزيل كما أشار ابن عباس (٩) ، قال تعالى : ﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ إِن طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ

---

(١) ينظر : أحكام القرآن لابن الفرس (١٩٨/٢) ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٢٧/١) .

(٢) ينظر : المحيط في اللغة ؛ مادة (لمس) (٣٣٤/٨) ، لسان العرب ؛ مادة (لمس) (٢٠٩/٦) .

(٣) جامع البيان (٦٥/٧) .

(٤) هي قراءة ابن كثير ، ونافع ، وعاصم ، وأبو عمرو ، وابن عامر . ينظر : السبعة في القراءات (ص:٢٣٤) ، حجة القراءات (ص:٢٠٥) .

(٥) نواهد الأبكار وشوارد الأفكار ؛ رسالة دكتوراه ، تحقيق : أحمد بن عبد الله الدرويي (ص:١٥٨) .

(٦) ينظر : المغني (١٢٤/١) .

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الصلاة، باب الصلاة على الفراش (١٥٠/١) رقم (٣٧٥) ، واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب الاعتراض بين يدي المصلي (٣٦٧/١) رقم (٥١٢) .

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب ما يقال في الركوع والسجود (٣٥٢/١) رقم (٤٨٦) .

(٩) ينظر : الأوسط لابن المنذر (١٢٩/١) ، محاسن التأويل (١٢٥٩/٥) .

﴿ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾ (١) ، وقال : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ ﴾ (٢) ، وقال : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ﴾ (٣) ، ولأن في حمل الآية على هذا المعنى – أعني الجماع – شمول لها بذكر الحدثين ؛ الأصغر في قوله : ﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ ﴾ والأكبر في قوله : ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ ، وهذا أولى من حمل الملامسة على اللمس باليد ونحوه فتقصر الآية على تكرار الحدث الأصغر ، ومن المعلوم أن تأسيس معنى جديد أولى من التكرار والتوكيد ، فحمل الآية على أكثر من معنى أولى من قصرها على معنى واحد بلا دليل (٤) .

وذهب إلى هذا القول : ابن جرير ، والطحاوي ، والجصاص ، وابن تيمية ، والألوسي ، والقاسمي ، وابن عاشور ، وابن عثيمين ، وعبد الرحمن الدوسري (٥) ، وبه فسَّر : الزمخشري ، والنسفي ، وأبو السعود ، والمراغي (٦) .

---

(١) سورة البقرة : ٢٣٦ .

(٢) سورة الأحزاب : ٤٩ .

(٣) سورة المجادلة : ٣ .

(٤) ينظر : تفسير آيات الأحكام في سورة النساء (٦٥٥/٢) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٧٣/٧) ، أحكام القرآن للطحاوي (١٠٢/١) ، أحكام القرآن للجصاص (٥/٤) ، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٠١/٢١) ، روح المعاني (٤١/٥) ، محاسن التأويل (١٢٦٠/٥) ، التحرير والتنوير (٦٧/٥) ، تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) (٣٤٧/١) ، صفوة الآثار والمفاهيم (٣٦٠/٥) .

(٦) ينظر : الكشاف (٨٤/٢)، مدارك التنزيل (٣٦٠/١)، إرشاد العقل السليم (٧٠٣/١)، تفسير المراغي (٤٨/٥).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ ﴾ (١) .

**٧٢- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا حميدُ بن مَسْعَدَةَ ، قال : ثنا بشرُ بن المفضلِ ، قال : ثنا ابنُ عونٍ ، عن محمدٍ ، عن عَبيدةَ :** ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ . **قال : " وتَرْغَبون فيهن "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• حُمَيْد بن مَسْعَدَة : بن المبارك السامي ، أو الباهلي ، بصري ، صدوق ، وقال النسائي : " ثقة " ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين (٣) .

• بشر بن المفضّل : بن لاحق الرَّقاشي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت عابد ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة (٤) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

فيه حُمَيْد بن مَسْعَدَة صدوق ، وقد وثقه النسائي ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) سورة النساء : ١٢٧ .

(٢) جامع البيان (٥٤٣/٧) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٢٧٦) رقم (١٥٦٨) ، تهذيب التهذيب (٤٩٩/١) ، الكاشف (٢١٤/١) رقم (١٢٦٥).

(٤) ينظر : التقريب (ص:١٧١) رقم (٧١٠) ، تهذيب التهذيب (٢٣١/١) ، الكاشف (١٠٩/١) رقم (٦٠١).

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٧٣- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله –: حدَّثني يعقوبُ بن إبراهيمَ وابنُ وَكيعٍ، قالا: ثنا ابنُ عُلَيَّة ، عن ابنِ عَوْنٍ ، عن محمدٍ ، قال : قلتُ لعَبِيدَة ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾.قال : " تَرْغَبون فيهن "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .
- ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٣) .
- ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٤) .
- ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٥) .
- محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن روايته مقرونة بيعقوب وهو ثقة ، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) جامع البيان (٥٤٣/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٧٤- قال الإمام ابن أبي شيبة – رحمه الله – : حدَّثنا أبو أسامة ، عن ابن عون ، عن محمد قال : سألتُ عَبيدة عن قوله : ﴿ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ ؟ قال : " تَرْغَبون فيهن "** (١).

## ● رجال الإسناد :

• أبو أسامة : حماد بن أُسامة القرشي مولاهم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين .

عده ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين (٢) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٣) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٤) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

ذكره السيوطي في الدر (٥) وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد بلفظ : " ترغبون عنهن " ، وليس هو عند ابن أبي شيبة في المطبوع (٦) – فيما وقفت عليه – بل لفظه مطابق

---

(١) المصنف ، كتاب النكاح ، باب قوله ﴿ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ ، (٤٠١/٩) رقم (١٧٦٨٤) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٢٦٧) رقم (١٤٩٥) ، تهذيب التهذيب (٤٧٧/١) ، الكاشف (٢٠٦/١) رقم (١٢٢٠) ، طبقات المدلسين(ص:٤٨) رقم (١١).

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٤) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٥) الدر المنثور (٦٥/٥) .

(٦) في الطبعة المعتمدة – كما سبق – ، والطبعة التي حققها حمد بن عبد الله الجمعة ومحمد بن إبراهيم اللّحيدان (٢٨٧/٦) رقم (١٧٥٦٧) .

للفظ ابن جرير – كما تقدم – ، فربما وقع هكذا عند عبد بن حميد ، وربما كان ذلك تصحيفًا (١) ، والله أعلم .

● **الدراسة :**

فسَّر عَبيدة قوله تعالى : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ بالرغبة في نكاح اليتيمة ، فإذا كانت ذات جمال ومال فإن ذلك أدعى إلى الرغبة فيها ، إذ الجمال والمال من دواعي النكاح (٢) ، قال ابن عباس : " كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيُلْقِي عليها ثوبَه ، فإذا فعل ذلك بها لم يَقْدِر أحدٌ أن يَتَزوَّجَها أبدًا . فإن كانت جميلةً وهَوِيَها ، تَزَّوجها وأكَل مالَها ، وإن كانت دَمِيمةً ، منَعها الرجلَ أبدًا حتى تموتَ ، فإذا ماتت وَرِثَها . فحرَّم الله ذلك ونَهَى عنه " (٣) .

**وفي معنى الآية قولان :**

**الأول** : وترغبون في نكاحهن ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَد عن: ابن عباس ، وابن سيرين (٤)، وبه فسَّر ابن جزي الكلبي (٥) .

**الثاني** : وترغبون عن نكاحهن ، وَرَدَ عن : علي بن أبي طالب ، وعائشة ، والحسن، وسعيد ابن جبير ، وإبراهيم النخعي ، وأبي مالك ، وقتادة (٦) ، وهو قول مقاتل بن سليمان (٧) ، وبه فسَّر: الزجاج ، وابن أبي زمنين (٨) ، وذهب إليه: ابن جرير، والسمرقندي، والقرطبي،

---

(١) بناء على هذا ؛ لم أنسب القول لعَبيدة على أنه قول آخر لعدم إمكانية الجزم بذلك ، واقتصرت على القول الثابت عنه ، وإن كان كلا القولين غير متنافيين – كما سيأتي بإذن الله في الدراسة – .

(٢) ينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:١٤٨).

(٣) جامع البيان (٥٤٣/٧) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٥٤٣/٧) ، الدر المنثور (٦٤/٥) .

(٥) ينظر : التسهيل لعلوم التنزيل (٣٥٠/١) .

(٦) ينظر : جامع البيان (٥٤٢/٧ ، ٥٣١) ، تفسير القرآن العزيز (٤١٠/١) ، الدر المنثور (٦١/٥) .

(٧) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢٦١/١) .

(٨) ينظر : معاني القرآن وإعرابه (٩٣/٢) ، تفسير القرآن العزيز (٤١٠/١) .

والشنقيطي [١] .

والذي يظهر – والله أعلم – أن القولين غير متنافيين وتحتملهما الآية ، وإنما اختلف النظر بحسب حال اليتيمة ؛ فإذا كانت ذات جمال ومال رغب الولي في نكاحها ، وإذا كانت دميمة رغب عن نكاحها [٢] ، قال ابن عاشور : " ولحذف حرف الجرّ بعد (ترغبون) هنا موقع عظيم من الإيجاز وإكثار المعنى ؛ أي ترغبون عن نكاح بعضهنّ ، وفي نكاح بعض آخر ، فإنّ فِعْل رغب يتعدّى بحرف ( عن ) للشيء الذي لا يُحَبّ ، وبحرف ( في ) للشيء المحبوب . فإذا حذف حرف الجرّ احتمل المعنيين إن لم يكن بينهما تناف " [٣] .

وممن ذهب إلى هذا من المفسرين : السمعاني ، والبغوي ، والزمخشري ، وابن عطية ، والبيضاوي ، والنسفي ، وابن كثير ، وابن عادل ، والبقاعي ، والخطيب الشربيني ، وأبو السعود ، والشوكاني ، والألوسي ، والمراغي ، والسعدي ، وابن عثيمين ، وعبد الرحمن الدوسري [٤] .

(١) ينظر : جامع البيان (٥٤٤/٧) ، بحر العلوم (٣٩٢/١) ، الجامع لأحكام القرآن (١٦٠/٧) ، أضواء البيان (٥٠٠/١) .

(٢) ينظر : اختلاف السلف في التفسير (ص:١٤٨).

(٣) التحرير والتنوير (٢١٣/٥) .

(٤) ينظر : تفسير القرآن (٤٨٥/١) ، معالم التنزيل (٢٩٣/٢) ، الكشاف (١٥٥/٢) ، المحرر الوجيز (٣٣/٣)، أنوار التنزيل (١٠٠/٢) ، مدارك التنزيل (٤٠٠/١) ، تفسير القرآن العظيم (١٠٨/٢) ، اللباب في علوم الكتاب (٤٩/٧) ، نظم الدرر (٣٢٦/٢) ، السراج المنير (٣٢١/١) ، إرشاد العقل السليم (٧٩٠/١)، فتح القدير (٨٢٣/١)، روح المعاني (١٦٠/٥) ، تفسير المراغي (١٧٠/٥) ، تيسير الكريم الرحمن (٤٨٨/١) ، تفسير القرآن الكريم (سورة النساء) (٢٧٧/٢) ، صفوة الآثار والمفاهيم (٥٣٩/٦) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ ﴾ (١) .

**٧٥- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله –: أنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب، وعن سليمان بن يسار : أن رافعَ بن خَدِيجٍ (٢) قال في قوله تعالى: ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا ﴾ قال : كانتْ تحته امرأة قد خَلا من سِنِّها (٣) ، فتَزَوّج عليها شابةً ، فآثَر الشابةَ عليها (٤)، فأبَتِ امرأتُه الأولى أن تقرَّ على ذلك، فطَلَّقَها تطليقةً، حتى إذا بَقِيَ من أجَلِها يسير قال: إن شِئْتِ راجَعْتُكِ وصبَرتِ على الأَثَرَةِ، وإن شِئْتِ تَرَكْتُك حتى يَخْلُوَ أجَلُك. قالت: بل راجِعْني وأصبرُ على الأثَرَةِ . فراجَعَها ، وآثَر الشابة عليها ، فلم تَصْبِر على الأثَرة، فطَلَّقَها وآثَر الشابة عليها، حتى إذا بَقِي من أجَلِها يسير، قال لها مثل قوله الأول. فقالت : راجِعْني وأصبر . قال : فذلك قوله : الصلح الذي بَلَغَنا أن الله تعالى أنْزَل فيه : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾ .**

**عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عَبِيدة مثل حديث الزهري وزاد : فإن أضَرَّ بها الثالثة فإن عليه أن يُوَفِّيَها حقَّها ، أو يطلِّقَها " (٥) .**

---

(١) سورة النساء : ١٢٨ .

(٢) رافع بن خديج بن رافع الأنصاري الأوسي ، استُصغر يوم بدر ، وشهد أحدًا وما بعدها ، مات في زمن معاوية. ينظر : الإصابة (٤٣٦/٢) رقم (٢٥٢٨) .

(٣) خلا من سنها : كَبِرتْ ومضَى مُعْظَم عُمْرِها . ينظر : لسان العرب ؛ مادة (خلا) (٢٤٢/١٤).

(٤) قال ابن عبد البر : " قوله – والله أعلم – فآثر الشابة عليها يريد الميل بنفسه إليها ، والنشاط لها لا أنه أثرة عليها في مطعم وملبس ومبيت ؛ لأن هذا لا ينبغي أن يُظنّ بمثلِ رافعٍ " . ينظر : الاستذكار (٣٧٩/١٦) .

(٥) تفسير عبد الرزاق (٤٨١/١) رقم (٦٤٨ ، ٦٤٩) .

● **رجال الإسناد :**

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (١) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٢) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٣) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

(١) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٣) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٧٦- قال الإمام ابن جرير -رحمه الله-: حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: ثنا ابنُ عُلَيَّة، عن أيوبَ ، عن ابنِ سيرين ، عن عَبِيدَة في قولِه : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ إلى آخرِ الآيةِ . قال : " يُصالحُها على ما رَضِيَتْ دونَ حقِّها ، فله ذلك ما رضِيت ، فإذا أنكَرتْ – أو قال : غَيَّرتْ – فلها أن يَعْدِلَ عليها ، أو يُرْضِيَها ، أو يُطَلِّقَها "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .
- ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .
- أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٤) .
- ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٧/٥٥٤) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٧٧- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني ابنُ وَكيعٍ ، قال : ثنا عبدُ الوهابِ ، عن أيوبَ ، عن محمدٍ ، قال : سألتُ عَبيدةَ عن قولِ اللهِ جل ثناؤُه : ﴿ وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا ﴾. قال: " هو الرجلُ تكونُ له المرأةُ ، قد خلا من سنِّها ، فتصالحُه من حقِّها على شيءٍ ، فهو له ما رضِيَتْ ، فإذا كرِهَتْ فلها أن يعدِلَ عليها ، أو يرضِيَها من حقِّها ، أو يطلِّقَها "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• عبد الوهاب : بن عبد المجيد بن الصَّلت الثقفي ، أبو محمد البصري ، ثقة تغيّر قبل موته بثلاث سنين ، قال الذهبي : " لكنه ما ضر تغيره حديثه ، فإنه ما حدث بحديث في زمن التغير " ، من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة ، عن نحو من ثمانين سنة (٣) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٤) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن الروايات الأخرى تشهد له .

---

(١) جامع البيان (٥٥٥/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٦٣٣) رقم (٤٢٨٩) ، تهذيب التهذيب (٦٣٨/٢) ، الكاشف (٢١٤/٢) رقم (٣٥٥٥) ، ميزان الاعتدال (٤٣٤/٤) ، الكواكب النيرات (ص:٦٩) رقم (٣٨) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **التخريج :**

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١) ، ومن طريقه ابن جرير في تفسيره (٢) ، عن معمر ، به بلفظ مقارب .

كما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣) عن عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، به بلفظ مقارب .

(١) المصنف ، كتاب النكاح ، باب الرجل يتزوج المرأة على أن لك يومًا ولفلانة يومين (٦/٢٣٨) رقم (١٠٦٥٣ ، ١٠٦٥٤) .

(٢) جامع البيان (٧/٥٥٦) .

(٣) المصنف ، كتاب النكاح ، باب في الرجل تكون له المرأة فتقول : اقسم لي (٩/١٦١) رقم (١٦٧٣٠) .

**٧٨- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال: ثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا هشامٌ ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة ، قال: سألْتُه عن قولِ الله: ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾. قال: " هي المرأةُ تَكُونُ مع زوجِها ، فيريدُ أن يَتَزَوَّجَ عليها ، فتُصالِحهُ مِن يومِها على صلحٍ. قال : فهما على ما اصْطَلحا عليه ، فإنِ انْتَقَصَتْ به فعليه أن يَعْدِلَ عليها أو يُفَارِقَها "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .

• هُشيم : بن بشير ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات ، وقد صرح هشيم بالتحديث .

---

(١) جامع البيان (٧/٥٥٤) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٧٩- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني ابنُ وَكيعٍ ، قال : ثنا جَريرٌ ، عن هشام ، عن ابنِ سيرينَ ، قال سأَلتُ عَبيدةَ عن قولِه : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ : فذكَر نحوَ ذلك ، إلا أنه قال : " فإن سخِطَتْ فله أن يُرَضِيَها ، أو يُوَفِّيَها حقَّها كلَّه ، أو يُطَلِّقَها "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• جرير : بن عبد الحميد الضبّي ، ثقة (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن الروايات الأخرى تشهد له .

● **التخريج :**

ذكره ابن عبد البر في الاستذكار (٦) من طريق هشيم ، عن يونس وهشام ، عن ابن سيرين، به مختصرًا .

● **الدراسة :**

مضمون ما وَرَد عن عَبيدة في معنى الآية ؛ بأنها المرأة تكون عند الرجل وقد كَبِرت ومضى معظم عمرها ، ويريد أن يتزوج عليها ، فتصالحه من يومها على صلح ، أو عن حقها على

---

(١) جامع البيان (٧/٥٥٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٧١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) الاستذكار (١٦/٣٨٢) .

شيء ، أو ترضى بما دون حقها ، فلهما ما اصطلحا عليه إن رضيا ، فإن كرهت بعد الصلح وغيَّرت ، فلها ذلك ، وعليه أن يرضيها ، أو يوفيها حقَّها كله ، أو يطلقها .

وقد جاء بنحو هذا المعنى عن غير واحد من السلف ، قال ابن كثير – بعدما ذكر بعض الروايات في تفسير الآية –: " وكذا فسرها ابن عباس ، وعَبِيدة السلماني ، ومجاهد بن جَبْر، والشعبي ، وسعيد بن جبير ، وعطاء ، وعطية العوفي ، ومكحول ، والحسن ، والحكم بن عتيبة ، وقتادة ، وغير واحد من السلف والأئمة ، ولا أعلم في ذلك خلافًا " (١) .

أمَّا ما ذكره من خبر رافع بن خديج وامرأته وأن فيه أُنزلت الآية ، فقد وَرَدت روايات أخرى في سبب نزولها ، منها : ما جاء عن عائشة – رضي الله عنها – ﴿ وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا ﴾ قالت : " الرجل تكون عنده المرأة ، ليس بمستكثر منها ، يريد أن يفارقها ، فتقول : أجعلك من شأني في حِلّ فنزلت هذه الآية في ذلك " (٢) .

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/١١٠) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب ﴿ وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضًا ﴾ (٤/١٦٨٠) رقم (٤٣٢٥) ، واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب التفسير (٤/٢٣١٦) رقم (٣٠٢١) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾ ﴾ (١) .

**٨٠- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله – : نا مَعْمَر ، عن أيوب ، عن ابنِ سيرين ، عن عَبِيدة في قولِه : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ ﴾ . قال : " في المودةِ . كأنَّه يَعْني الحُبَّ "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٣) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، به بلفظه .

---

(١) سورة النساء : ١٢٩ .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٤٨٢/١) رقم (٦٥٠) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) جامع البيان (٥٦٨/٧) .

**٨١- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا محمدُ بن بَشارٍ ، قال: ثنا عبدُ الرحمنِ، قال : ثنا سفيان ، عن هشامِ بن حسانَ ، عن محمد بنِ سيرين ، عن عَبِيدةَ : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾. قال: " بنَفْسِه في الحبِّ والجِماعِ "** (١).

## ● رجال الإسناد :

• محمد بن بشار : ثقة (٢) .

• عبد الرحمن : بن مهدي بن حسان العَنْبري مولاهم ، أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ ، عارف بالرجال والحديث ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة ، وهو ابن ثلاث وستين سنة (٣) .

• سفيان : الثوري ، ثقة حافظ (٤) .

• هشام بن حسّان : ثقة (٥) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٥٦٧/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٦) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٦٠١) رقم (٤٠٤٤) ، تهذيب التهذيب (٥٥٦/٢) ، الكاشف (١٨١/٢) رقم (٣٣٥٩).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٨) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٨٢- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا حَفْصٌ ، عن أشْعَث وهشام ، عن ابنِ سيرين ، عن عَبِيدة قال : سألتُه عن قولِه : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ . قال : " في الجِماعِ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• حفص : بن غِياث بن طَلْق بن معاوية النخَعي ، أبو عمر الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة ، وقد قارب الثمانين.

عده ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين (٣) .

• أشعث : بن عبد الملك الحُمْراني ، بصري ، يكنى أبا هانئ ، ثقة فقيه ، من السادسة ، مات سنة ست وأربعين ومائة (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن الروايات الأخرى تشهد له .

---

(١) جامع البيان (٥٦٨/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٢٦٠) رقم (١٤٣٩) ، تهذيب التهذيب (٤٥٨/١) ، الكاشف (١٩٨/١) رقم (١١٧٣) ، طبقات المدلسين(ص:٣٢) رقم (٩) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:١٥٠) رقم (٥٣٥) ، تهذيب التهذيب (١٨١/١) ، الكاشف (٨٧/١) رقم (٤٥٠) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٨٣- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا جريرٌ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدة قال : " في الحُبِّ والجِماعِ "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• جرير : بن عبد الحميد الضبّي ، ثقة (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن الروايات الأخرى تشهد له .

---

(١) جامع البيان (٥٦٨/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٧١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٨٤- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال: ثنا أبي ، عن سفيانَ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدة قال : " في الحُبِّ والجِماعِ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• أبو : وكيع بن الجرّاح ، ثقة حافظ (٣) .

• سفيان : الثوري ، ثقة حافظ (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن الروايات الأخرى تشهد له .

## ● التخريج :

أخرجه الخرائطي (٧) في اعتلال القلوب (٨) من طريق جرير ، عن هشام ، به بلفظه مع زيادة في أوله .

كما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩) من طريق حفص ، عن أشعث ، به بنحوه .

---

(١) جامع البيان (٥٦٨/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٨) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) محمد بن جعفر ، أبو بكر الخَرائطي ، الإمام الحافظ الثقة المصنّف ، كان حسن الأخبار، مليح التصنيف، له كتاب مكارم الأخلاق ، واعتلال القلوب ، وغير ذلك ، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة . ينظر : تاريخ بغداد (١٣٩/٢) رقم (٥٥١) ، سير أعلام النبلاء (٢٦٧/١٥).

(٨) اعتلال القلوب (١٩/١) .

(٩) المصنف ، كتاب النكاح ، باب في قوله تعالى : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ (٢٠٤/٩) رقم (١٦٩٥٠) .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (١) ، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢) ، من طريق هشام ، به بلفظ : " فأوْمَى بيده إلى صدره ، فقال : في الحب والمجامعة " .

وأخرجه أيضًا ابن أبي حاتم في تفسيره (٣) معلقًا .

وذكره السيوطي في الدر (٤) وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، والبيهقي .

---

(١) سنن سعيد بن منصور (١٤٠٥/٤) رقم (٧٠٣) .

(٢) السنن الكبرى ، كتاب القسم والنشوز ، باب ما جاء في قول الله عز وجل : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ ﴾ (٤٨٦/٧) رقم (١٤٧٤٢) .

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١٥٥/٣) رقم (٦٠٩٠) .

(٤) الدر المنثور (٧١/٥) .

**٨٥- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله -: حدَّثنا محمد بن بَشارٍ ، قال: ثنا عبدُ الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن يونسَ ، عن محمد بنِ سيرين ، عن عَبِيدة :** ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ . **قال : " بنَفْسِه "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• محمد بن بشار : ثقة (٢) .

• عبد الرحمن : بن مهدي ، ثقة ثبْت (٣) .

• سفيان : الثوري ، ثقة حافظ (٤) .

• يونس : بن عبيد ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **الدراسة :**

بيَّن عَبيدة أن المراد بالعدل الذي ذكر الله تعالى في هذه الآية أنه غير مستطاع ؛ هو العدل في المحبة والجماع ، قال ابن العربي : " صَدَق ؛ فإن ذلك لا يملكه أحد ؛ إذ قلبه بين إصبعين من أصابع الرحمن ، يصرفه كيف يشاء ، وكذلك الجماع قد ينشط للواحدة ما لا ينشط للأخرى " (٧) ، ولهذا كان الرسول - ﷺ - يقسم بين نسائه فيعدل ، ويقول : " **اللهم هذا**

---

(١) جامع البيان (٥٦٨/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٨١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٨) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٥) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي (٦٣٤/١) .

**قَسْمي فيما أَمْلِكُ ، فلا تَلُمني فيما تَمْلِكُ ولا أَمْلِكُ** " يعني : القلب (١) ، وكان عمر ابن الخطاب يقول : " اللهم أمَّا قَلْبِي فلا أمْلِك ، وأمَّا سِوَى ذلك فأَرْجُو أن أعْدِلَ " (٢) .

وجاء نحو هذا المعنى عن غير واحد من السلف ، قال ابن كثير في تفسير الآية : " لن تستطيعوا أيها الناس أن تساووا بين النساء من جميع الوجوه ، فإنه وإن حصل القَسْم الصوري : ليلة وليلة ، فلا بد من التفاوت في المحبة والشهوة والجماع ، كما قاله ابن عباس ، وعَبيدة السلماني ، ومجاهد ، والحسن البصري ، والضحاك بن مزاحم " (٣) .

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٤٤/٦) رقم (٢٥١٥٤) ، وأبو داود في سننه ، كتاب النكاح ، باب في القَسْم بين النساء (٢٤٢/٢) رقم (٢١٣٤)، واللفظ له، وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح، باب القسمة بين النساء (٦٣٣/١) رقم (١٩٧١) ، والترمذي في جامعه ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر (٤٤٦/٣) رقم (١١٤٠) ، والنسائي في سننه ، كتاب عشرة النساء ، باب ميل الرَّجل إلى بعض نسائه دون بعض (٦٣/٧) رقم (٣٩٤٣) ، قال ابن كثير في تفسيره (١١٠/٢) : " إسناد صحيح ، لكن قال الترمذي : رواه حماد بن زيد وغير واحد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة مرسلا ، قال : وهذا أصح " ، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٤٨١/٧) ، وضعفه الألباني . ينظر : ضعيف سنن أبي داود (ص:١٦٥) .

(٢) جامع البيان (٥٦٩/٧) .

(٣) تفسير القرآن العظيم (١١٠/٢) .

**٨٦- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله –: حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: ثنا ابنُ عُلَيَّة، قال : ثنا ابنُ عونٍ ، عن محمدٍ ، قال : قلتُ لعَبِيدَة : قولُه : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ ﴾ ؟ قال : " بنَفْسِه "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب بن إبراهيم : الدورقي ، ثقة (٢) .
- ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .
- ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٤) .
- محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٥٧١/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٨٧- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا سفيانُ ، قال : ثنا ابنُ عُلَيَّة ، عن ابنِ عونٍ ، عن محمدٍ ، عن عَبِيدَة مثله** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• سفيان : بن وكيع بن الجرّاح ، ساقط الحديث (٢) .

• ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٤) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن الروايات الأخرى تشهد له .

---

(١) جامع البيان (٥٧١/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٨٨- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثنا ابنُ وَكيعٍ ، قال : ثنا أبو أُسامةَ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدَة : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ ﴾ . قال هشام : أظنُّه قال : " في الحبِّ والجماع "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .
- أبو أسامة : حماد بن أُسامة ، ثقة (٣) .
- هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .
- ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن الروايات الأخرى تشهد له .

---

(١) جامع البيان (٥٧١/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٧٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٨٩- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني المثنى ، قال : ثنا حبانُ بن موسى ، قال : أخبرنا ابنُ المباركِ ، قال : أخبرنا هشامٌ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدَة في قولِه : ﴿ كُلَّ ٱلْمَيْلِ ﴾ . قال : " بنَفْسِه "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• المثنى : بن إبراهيم الآملي (٢) .

• حِبَّان بن موسى : بن سَوّار السُّلَمي ، أبو محمد المروزي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين (٣) .

• ابن المبَارك : عبد الله بن المبارك المروزي ، ثقة ثبت (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٥٧١/٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٥) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٢١٧) رقم (١٠٨٥) ، تهذيب التهذيب (٣٤٥/١) ، الكاشف (١٥٥/١) رقم (٩٠٨) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤٠) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٩٠- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني بحرُ بنُ نَصْرٍ الخَوْلانيُّ ، قال : ثنا بِشرُ ابنُ بكرٍ ، قال : حدَّثنا الأوزاعيُّ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : سألتُ عَبِيدَة عن قولِ اللهِ :﴿ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ ﴾ . قال : " بنَفْسِه "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• بحر بن نَصْر الخولاني : بَحْر بن نَصْر بن سابق الخَوْلانيّ مولاهم ، المِصْريّ ، أبو عبد الله ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وستين ومائتين ، وله سبع وثمانون سنة (٢) .

• بِشر بن بكر : التِّنِّيسي ، أبو عبد الله البَجَلي ، دمشقي الأصل ، ثقة يُغْرِبُ ، من التاسعة، مات سنة خمس ومائتين (٣) .

• الأوزاعي : عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين ومائة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٥٧١/٧) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:١٦٣) رقم (٦٤٥) ، تهذيب التهذيب (٢١٣/١) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:١٦٨) رقم (٦٨٣) ، تهذيب التهذيب (٢٢٤/١) ، الكاشف (١٠٥/١) رقم (٥٧٨) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٥٩٣) رقم (٣٩٩٢) ، تهذيب التهذيب (٥٣٧/٢) ، الكاشف (١٧٤/٢) رقم (٣٣١١).

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٩١- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : حدَّثنا أبي ، ثنا أبو الربيع الزَّهراني ، ثنا حَمَّاد ، ثنا أيوب ، عن محمد ، قال : سَأَلْتُ عَبِيدَة عن قولِهِ : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ ﴾ ؟ قال : " بنَفْسِه "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو : أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي ، أحد الحفاظ (٢) .

• أبو الربيع الزَّهراني : سليمان بن داود العَتَكي ، أبو الربيع الزهراني ، البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، لم يتكلم فيه أحد بحجة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين (٣) .

• حماد بن زيد : ثقة ثبت (٤) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

لم أقف – بعد البحث – على تخريجه ؛ غير أن النحاس ذكره عنه (٧) .

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١٥٥/٣) رقم (٦٠٩٢) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٨) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٤٠٧) رقم (٢٥٧١) ، تهذيب التهذيب (٩٣/٢) ، الكاشف (٣٤٦/١) رقم (٢١٠٦).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤٤) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) ينظر : معاني القرآن (٢٠٩/٢) .

● **الدراسة :**

لما أخبر تعالى بنفي الاستطاعة في العدل التام بين النساء في ميل الطبع بالمحبة والجماع ؛ لأن ذلك مما لا يملكه أحد ، نهى عما هو ممكن بقوله : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ : أي لا تميلوا بأهوائكم إلى التي تحبونها كل الميل ، " حتى يحملكم ذلك على أن تَجُوروا على صَوَاحِبِها في ترك أداءِ الواجب لهن عليكم ، من حقٍّ في القَسْم لهن ، والنفقة عليهن ، والعِشْرةِ بالمعروف " (١) ، قال النبي – ﷺ –: " **من كانت له امرأتان ، فمال إلى إحداهما، جاء يوم القيامة وشِقُّه مائِل** " (٢) ، ولعل هذا مراد عَبيدة في تفسيره – والله أعلم – .

(١) جامع البيان (٥٦٧/٧) .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٩٥/٢) ، وأبو داود في سننه ، كتاب النكاح ، باب في القَسْم بين النساء (٢٤٢/٢) رقم (٢١٣٣)، واللفظ له ، وابن ماجه في سننه ، كتاب النكاح ، باب القسمة بين النساء (٦٣٣/١) رقم (١٩٦٩) ، والترمذي في جامعه ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر (٤٤٧/٣) رقم (١١٤١) ، والنسائي في سننه ، كتاب عشرة النساء ، باب ميل الرَّجل إلى بعض نسائه دون بعض (٦٣/٧) رقم (٣٩٤٢) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٩٣/١) .

# سُورَةُ المَائِدَةِ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ ﴾ (١) .

**٩٢- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أحمدُ بنُ عَبْدةَ الضَّبِّيُّ ، قال : أخْبرَنا سُلَيمُ بنُ أخْضَرَ ، قال : أخْبَرَنا ابنُ عوْنٍ ، عن محمدٍ ، قال : قلْتُ لعَبِيدةَ السَّلماني : ما يُوجِبُ الوضوءَ ؟ قال : " الحَدَثُ "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• أحمد بن عَبْدة الضبي : ثقة (٣) .

• سُلَيم بن أخْضر : ثقة ضابط (٤) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٥) .

• محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

---

(١) سورة المائدة : ٦ .

(٢) جامع البيان (١٥٣/٨) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٦٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٦٦) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **التخريج :**

أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب العلل (١) من طريق حماد بن زيد ، عن ابن عون ، به بنحوه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢) ، ومن طريقه ابن أبي عاصم (٣) في الزهد (٤) ، والبيهقي في الشعب (٥) ، وابن قتيبة بلاغًا في عيون الأخبار (٦) ، والدينوري (٧) في المجالسة (٨) ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في الموضع السابق ، والعقيلي في الضعفاء (٩) ، جميعهم من طريق هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، به . أمَّا ابن قتيبة ، والدينوري بلفظه، وأما البقية بنحوه مع زيادة (وأذى المسلم) في آخره عند الجميع ؛ غير العقيلي فلفظه (وإيذاء المسلم) (١٠) .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (١١)، وابن المنذر في الأوسط (١٢) معلقًا بنحوه مع زيادة في آخره.

● **الدراسة :**

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (١٧٤/٢) رقم (١٩٠٩) .

(٢) المصنف ، كتاب الطهارة ، باب في الوضوء من الكلام الخبيث والغيبة (١١٧/٢) رقم (١٤٣٨) .

(٣) أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني البصري ، الإمام الحافظ الكبير الزاهد الرّحال ، قاضي أصبهان ، وصاحب المصنفات ، منها: المسند الكبير ، والزهد ، وغير ذلك ، مات سنة سبع وثمانين ومائتين . ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٢٨٥) رقم (٦٣٩) ، سير أعلام النبلاء (٤٣٠/١٣) .

(٤) الزهد لابن أبي عاصم (ص:٥٩) رقم (١١٧) .

(٥) شعب الإيمان (٣٠٢/٥) رقم (٦٧٢٦) .

(٦) عيون الأخبار (ص:١٥٢) .

(٧) أحمد بن مروان الدينوري ، أبو بكر القاضي المالكي ، الفقيه العلاّمة المحدث ، له مصنفات ، منها : المجالسة ، ومناقب مالك ، وغير ذلك ، مات سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة. ينظر : الديباج المذهب (ص:٣٢) ، سير أعلام النبلاء (٤٢٧/١٥) .

(٨) المجالسة وجواهر العلم (ص:١٥٧) رقم (٩١١) .

(٩) الضعفاء الكبير (٣٣٦/٤) .

(١٠) أنكر هذه الزيادة أيوب السختياني ، ويحيى بن عتيق . ينظر : العلل ومعرفة الرجال (١٧٤/٢) ، الضعفاء الكبير (٣٣٦/٤) .

(١١) المحلى (٢٦١/١) .

(١٢) الأوسط (٢٣٣/١) .

بيَّن عَبِيدة أن موجب الوضوء هو الحدث ، وهذا يفيد بأن ليس كل أحوال القيام إلى الصلاة أوجب الله فيها الوضوء – بهذه الآية – وإنما ما كان المرء فيها على غير طُهْر ، ويدل على هذا أحاديث عدة ؛ كقوله – عليه الصلاة والسلام – : " **لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ** " (١) ، وقوله : " **لا تُقْبَل صلاة بغير طهور** " (٢) ، وكذا صلاته – عليه الصلاة والسلام – الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد (٣) ، كما أن في اشتراط الحدث في التيمم الذي هو بدل الوضوء ما يدل على أنه شرط هو أيضًا في المبدل (٤) .

**وقد ذكر السلف في قوله : ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ فَاغْسِلُوا﴾ أقوال وهي :**

**الأول** : أن المراد بعض أحوال القيام إليها دون كل الأحوال ، وذلك بأن يكون المرء على غير طُهْر ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَدَ عن : أبي موسى الأشعري ، وابن عباس ، وسعد بن أبي وقاص (٥) ، وجابر بن عبد الله ، وأبي العالية ، وسعيد بن المسيب ، وإبراهيم النخعي ، والحسن ، والضحاك ، والأسود ، والسدي (٦) ، وبه فسَّر الواحدي (٧) ، وإليه ذهب : الطحاوي ، والسمعاني ، والبغوي ، والخازن (٨) ، ونسبه الماوردي ، وابن الجوزي إلى

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحيل ، باب في الصلاة (٦/٢٥٥١) رقم (٦٥٥٤) ، واللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الطهارة للصلاة (١/٢٠٤) رقم (٢٢٥) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الطهارة للصلاة (١/٢٠٤) رقم (٢٢٤) مطولاً .

(٣) سيأتي ذكر الحديث وتخريجه – بإذن الله – .

(٤) ينظر : تفسير الراغب الأصفهاني ؛ رسالة ماجستير ، تحقيق : هند بنت محمد سردار (١/٢٨٤) ، إرشاد العقل السليم (٢/١٥) .

(٥) سعد بن أبي وقاص مالك بن وُهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، أبو إسحاق ، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وآخرهم موتًا ، وأحد الستة أهل الشورى ، أسلم قديمًا ، وشهد بدرًا وما بعدها ، روى عنه : بنوه ؛ إبراهيم ، ومصعب ، ومن الصحابة: عائشة ، وابن عباس ، مات سنة خمس وخمسين ، وقيل غير ذلك. ينظر : الاستيعاب (٢/٦٠٦) رقم (٩٦٣) ، الإصابة في تمييز الصحابة (٣/٧٣) رقم (٣١٩٦) ، التقريب (ص:٣٧٢) رقم (٢٢٧٢).

(٦) ينظر : جامع البيان (٨/١٥٢) .

(٧) ينظر : التفسير البسيط (٧/٢٧٧) .

(٨) ينظر : أحكام القرآن للطحاوي (١/٧٣) ، تفسير القرآن (٢/١٥) ، معالم التنزيل (٣/٢٠) ، لباب التأويل (٢/١٧) .

الفقهاء (١)، وابن عطية، والقرطبي إلى جمهور أهل العلم (٢)، وابن حجر إلى الأكثرين(٣).

**الثاني** : أن المراد إذا قُمْتُم من نومكم إلى الصلاة ، وَرَدَ عن : زيد بن أسلم ، والسدي (٤) ، وذهب إليه : الشافعي ، وابن الفَرَس (٥) .

وهذان القولان استحسنهما القرطبي (٦)، وقال عنهما ابن كثير: " كلاهما قريب "(٧).

**الثالث** : أن المراد كل حال قيام المرء إلى صلاته ، أن يجدِّد لها طُهرًا ، وَرَدَ عن : عمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب (٨) ، وذكر ابن سيرين : " أن الخلفاء كانوا يتوضؤون لكلِّ صلاة " (٩) .

**الرابع** : كان هذا أمرًا من الله – عزَّ ذكره – نبيَّه – ﷺ – والمؤمنين به أن يتوضؤوا لكل صلاةٍ، ثم نُسِخ ذلك بالتخفيف (١٠)، وقد وَرَد " **أن رسول الله –ﷺ– كان أُمر بالوضوء لكل صلاة طاهرًا كان أو غير طاهر، فلما شقَّ ذلك على رسول الله –ﷺ– أُمر بالسواك عند كل صلاة ، ووُضِع عنه الوضوء إلا من حَدَث** " (١١) ، كما ثبت عنه – عليه الصلاة والسلام – أنه " **صَلَّى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ، ومسح على خُفَّيه** ، فقال له عمر : " لقد صَنَعت اليوم شيئًا لم تَكُن تَصْنَعه ؟! قال : " **عمدًا صَنَعته يا عمر** " (١٢) .

---

(١) ينظر : النكت والعيون (١٨/٢) ، زاد المسير (٢٩٨/٢) .

(٢) ينظر : المحرر الوجيز (٢٧٧/٣) ، الجامع لأحكام القرآن (٣٢٦/٧) .

(٣) ينظر : فتح الباري (٢٨٠/١) .

(٤) ينظر : جامع البيان (١٥٦/٨) ، الدر المنثور (٢٠٢/٥) .

(٥) ينظر : أحكام القرآن للشافعي (٤٥/١) ، أحكام القرآن لابن الفَرَس (٣٥٥/٢) .

(٦) ينظر : الجامع لأحكام القرآن (٣٢٦/٧) .

(٧) تفسير القرآن العظيم (١٥٨/٢) .

(٨) ينظر : جامع البيان (١٥٧/٨) ، أحكام القرآن للطحاوي (٦٨/١) .

(٩) جامع البيان (١٥٨/٨) .

(١٠) ينظر : جامع البيان (١٥٨/٨) .

(١١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٥/٥) رقم (٢٢٠١٠) ، واللفظ له ، وأبو داود في سننه ، كتاب الطهارة ، باب السواك (١٢/١) رقم (٤٨) ، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٣/١) .

(١٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الطهارة ، باب جواز الصلوات كلها بوضوءٍ واحد (٢٣٢/١) رقم (٢٧٧).

وهذا القول ضعفه البيضاوي (١) ، ورَدَّه أبو السعود (٢) .

قال ابن جرير بعد أن حكى هذه الأقوال: " وأَوْلى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قولُ من قال : إن الله عَنَى بقوله : ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ﴾ . جميعَ أحوالِ قيامِ القائمِ إلى الصلاةِ ، غير أنه أمرُ فرضٍ بغَسْلِ ما أمر اللهُ بغَسْلِه القائمَ إلى صلاتِه ، بعدَ حَدَثٍ كان منه ناقضٍ طهارتَه ، وقبلَ إحداثِ الوضوءِ منه ، وأمْرُ نَدْبٍ لمن كان على طُهْرٍ قد تَقَدَّم منه ، ولم يكن منه بعدَه حَدَثٌ يَنْقُضُ طهارتَه ، ولذلك كان – عليه الصلاة والسلام – يتوضأ لكلِّ صلاةٍ قبلَ فتحِ مكةَ ، ثم صلَّى يومئذٍ الصلوات كلها بوضوء واحد ؛ ليُعَلِّمَ أمتَه أن ما كان يفعلُ – عليه الصلاة والسلام – من تَجْديدِ الطُّهْرِ لكل صلاةٍ، إنما كان منه أَخْذًا بالفضلِ ، وإيثارًا منه لأحبِّ الأمرين إلى الله ، ومُسارعةً منه إلى ما نَدَبَه إليه ربُّه ، لا على أن ذلك كان عليه فَرْضًا واجبًا " (٣) .

وذهب إلى هذا المعنى : ابن عبد البر ، والراغب الأصفهاني ، وابن حجر ، والبقاعي ، والمراغي (٤) .

---

كما أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٨/٥) رقم (٢٣٠٧٩) ، والترمذي في جامعه ، كتاب أبواب الطهارة ، باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد (٨٩/١) رقم (٦١) ، والنسائي في سننه ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء لكل صلاة (٨٦/١) رقم (١٣٣) ، جميعهم بنحوه مع زيادة في أوله : " كان النبي – ﷺ – يتوضأ عند كل صلاة "، هذا لفظ أحمد ، قال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح " .

(١) ينظر : أنوار التنزيل (١١٦/٢) .

(٢) ينظر : إرشاد العقل السليم (١٥/٢) .

(٣) جامع البيان (١٦١/٨) .

(٤) ينظر : التمهيد (٢٤١/١٨)، تفسير الراغب الأصفهاني ؛ رسالة ماجستير ، تحقيق : هند بنت محمد سردار (٢٨٤/١) ، فتح الباري (٣٧٨/١) ، نظم الدرر (٤٠١/٢) ، تفسير المراغي (٦٢/٦) .

**٩٣- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله – : عن مَعْمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال : سألت عَبِيدَة عن قوله تعالى: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ . قال : " اللمس باليد "** (١).

## ● رجال الإسناد :

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٢) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٣) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٤) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج والدراسة :

تقدم تخريج الأثر ودراسته في الآثار رقم (٦٦-٧١ ) .

(١) تفسير عبد الرزاق (٢/١٠) رقم (٦٨٢) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٤) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾ (١) .

**٩٤- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ بَشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن ، عن محمدِ بنِ سيرين ، عن عَبِيدةَ السَّلمانيِّ : ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ . قال : " الخبزُ والسمنُ "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• ابن بشار : محمد بن بشار ، ثقة (٣) .

• عبد الرحمن : بن مهدي ، ثقة ثبت (٤) .

• سعيد بن عبد الرحمن : البصري ، أخو أبي حُرَّة .

روى عن : ابن سيرين ، ومكحول ، وغيرهما .

وروى عنه : عبد الرحمن بن مهدي ، وأبو نعيم ، وغيرهما .

ثقة (٥) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (١) .

---

(١) سورة المائدة : ٨٩ .

(٢) جامع البيان (٦٢٥/٨) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٨١) .

(٥) ينظر : الجرح والتعديل (٤٠/٤) رقم (١٧٥)، تاريخ دمشق (١٨٤/٢١) رقم (٢٥١٠)، لسان الميزان (٣٥/٣) رقم (١٢٨) .

● **درجة الإسناد** :

رجاله ثقات .

(١) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٩٥- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا هنّادٌ ، قال : ثنا وكيعٌ ، وحدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن سعيدِ بنِ عبدِ الرحمن ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : سألتُ عَبِيدةَ عن ذلك . فذكَر مثلَه** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• هنّاد : بن السرِي ، ثقة (٢) .

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٣) .

• أبو : وكيع بن الجرّاح ، ثقة حافظ (٤) .

• سعيد بن عبد الرحمن : ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن روايته مقرونة بهنّاد وهو ثقة ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٨/٦٢٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٩٤) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٩٦- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ بَشارٍ ، قال : ثنا أزهرُ ، قال : أخبرنا ابنُ عونٍ ، عن محمدِ بنِ سيرين ، عن عَبِيدَة : ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾: " الخبزُ والسمنُ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن بشار : محمد بن بشار ، ثقة (٢) .

• أزهر : السّمان ، ثقة (٣) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٤) .

• محمد بن سيرين : ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

لم أقف – بعد البحث – على تخريجه ، وقد ذكره الجصاص ، والسمعاني ، والبغوي ، وابن عادل (٦) .

## ● الدراسة :

فسَّر عَبيدة أوسط الطعام في الآية بالخبز والسمن ، وهذا تمثيل بالعرف (٧) على أوسط أجناس الطعام التي ليست بأفضلها ولا بأردئها ، قال ابن عمر : " من أوسطِ ما نُطْعِمُ أهْلِينا ؛ الخُبْزُ

---

(١) جامع البيان (٦٢٥/٨) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٨) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (١١٨/٤) ، تفسير القرآن (٦١/٢) ، معالم التنزيل (٩١/٣) ، اللباب في علوم الكتاب (٤٩٨/٧) .

(٧) ينظر : تفسير التابعين (٨٦٩/٢) .

والتمرُ ، والخُبْزُ والزيتُ ، والخُبْزُ والسمنُ ، ومن أفضلِ ما نُطْعِمُهم الخُبْزُ واللَّحمُ " (١) . وقال ابن سيرين : " كانوا يقولون : أفضلُه الخُبْزُ واللحمُ ، وأوسطه الخُبْزُ والسمنُ ، وأخسُّه الخُبْزُ والتمر " (٢) .

**وقد وَرَدَ في المراد بقوله تعالى :﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ قولان :**

**الأول** : من أوسط أجناس الطعام ، وهو المراد بقول عَبيدة ، ووَرَدَ عن: علي بن أبي طالب، وابن عمر ، وابن سيرين ، والأسود بن يزيد ، والحسن ، والضحاك ، وشريح ، وأبي رَزِين(٣) ، ومكحول(٤) ، وقال بنحوه مقاتل بن سليمان(٥) ، واستظهره أبو حيان(٦)، وذهب إليه القاسمي (٧) ، وفسَّر به المراغي (٨) .

**الثاني** : من أَوسط الطعام في القدر ؛ فإن كان ممَّن يُشْبِعُ أهلَه ، أشْبَع المساكين العشَرةَ، وإن كان ممَّن لا يُشْبِعُهم لعجزِه عن ذلك ، أطْعَم المساكيَن على قدرِ ما يَفْعَلُ من ذلك بأهلِه ، في عُسْرِه ويُسْرِه ، وَرَدَ عن : ابن عباس ، والشعبي ، وسعيد بن جبير ، والضحاك (٩)، وذهب إليه : ابن جرير ، والجصاص ، والواحدي (١٠) .

ولعل الأَوْلى – والله أعلم – حمل الآية على كلا القولين ، قال ابن جزي : " اختلف في هذا

---

(١) الدر المنثور (٤٤٦/٥) .

(٢) جامع البيان (٦٢٦/٨) .

(٣) مسعود بن مالك ، أبو رَزِين الأسدي مولاهم الكوفي ، التابعي ، الثقة الفقيه ، روى عن: علي بن أبي طالب ، وابن عباس ، وعنه: ابنه عبد الله ، والأعمش ، مات سنة خمس وثمانين ، وقيل غير ذلك. ينظر : تهذيب التهذيب (٦٣/٤) ، تهذيب الأسماء (٥١٤/٢) رقم (٧٨٥) .

(٤) ينظر : النكت والعيون (٦١/٢) ، جامع البيان (٦٢٤/٨) ، تفسير ابن أبي حاتم (٢٥٥/٣) ، الدر المنثور (٤٤٦/٥) .

(٥) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٣١٨/١) .

(٦) ينظر : البحر المحيط (١٢/٤) .

(٧) ينظر : محاسن التأويل (٢١٣٤/٦) .

(٨) ينظر : تفسير المراغي (١٥/٧) .

(٩) ينظر : النكت والعيون (٦١/٢) ، جامع البيان (٦٣٤/٨) ، الدر المنثور (٤٤٥/٥) .

(١٠) ينظر : جامع البيان (٦٣٥/٨) ، أحكام القرآن للجصاص (١١٨/٤) ، الوسيط (٢٢١/٢) .

التوسط هل هو في القدر أو في الصنف ، واللفظ يحتمل الوجهين " (١) ، وقال ابن عطية : " والوجه أَن يعم بلفظ الوسط القدر والصنف " (٢) .

وممن ذهب إليه أيضًا من المفسرين : ابن العربي ، وابن الفَرَس ، والبيضاوي ، والبقاعي ، وأبو السعود ، والألوسي (٣) .

(١) التسهيل لعلوم التنزيل (٣٩٨/١) .

(٢) المحرر الوجيز (٢٤١/٣) .

(٣) ينظر : أحكام القرآن لابن العربي (١٥٨/٢) ، أحكام القرآن لابن الفَرَس (٤٦٤/٢) ، أنوار التنزيل (١٤١/٢) ، نظم الدرر (٥٣٤/٢) ، إرشاد العقل السليم (١١٤/٢) ، روح المعاني (١١/٧) .

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦ ﴾ (١) .

**٩٧- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريبٍ ، قال : ثنا ابنُ إدريسَ ، عن أشعثَ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ ، قال : سألتُه عن قولِ اللهِ تعالى : ﴿ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ ﴾ . قال : " من الملَّةِ "** (٢) .

● **رجال الإسناد :**

• أبو كريب : محمد بن العلاء الهمداني ، ثقة حافظ (٣) .

• ابن إدريس : عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه (٤) .

• أشعث : بن سوَّار ، ضعيف (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

فيه أشعث بن سوَّار وهو ضعيف ؛ لكن تابعه هشام بن حسان – كما سيأتي بإذن الله – .

---

(١) سورة المائدة : ١٠٦ .

(٢) جامع البيان (٩/٥٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٢) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٩٨- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريبٍ ، قال : ثنا ابنُ إدريسَ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ بمثلِه ، إلا أنه قال فيه : " من أهلِ الملَّةِ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو كريب : محمد بن العلاء الهمداني ، ثقة حافظ (٢) .

• ابن إدريس : عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٩/٥٦) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**٩٩- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عُلَيَّة ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : سألتُ عَبِيدةَ عن هذه الآية : ﴿ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾. قال : " من أهلِ الملَّةِ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .
- ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .
- هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .
- ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٩/٥٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٠٠- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا أبي ، عن ابنِ عونٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ مثلَه** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• أبو : وكيع بن الجرّاح ، ثقة حافظ (٣) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ غير أن هذا الطريق يتقوى برواية يعقوب الدورقي – السابقة – .

(١) جامع البيان (٩/٥٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٠١- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا حسينٌ ، عن زائدةَ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : سألتُ عَبِيدةَ . فذكرَ مثلَه** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• حسين : بن علي الجعفي ، ثقة عابد (٣) .

• زائدة : بن قدامة الثقفي ، أبو الصَّلت الكوفي ، ثقة ثبت ، صاحب سنة ، من السابعة ، مات سنة إحدى وستين ومائة (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ ويُقوي الطريق رواية يعقوب الدورقي .

● **التخريج :**

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧) معلقًا .

● **الدراسة :**

فسَّر عَبيدة ﴿ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ ؛ بأنهما من أهل المِلة ، وهو موافق لظاهر الآية وسياقها ؛ إذ الخطاب موجه بلفظ الإيمان في قوله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾

---

(١) جامع البيان (٩/٥٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٢) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:٣٣٣) رقم (١٩٩٣) ، تهذيب التهذيب (١/٦٢٠) ، الكاشف (١/٢٧٠) رقم (١٦٢٠).

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) تفسير ابن أبي حاتم (٣/٢٨٩) رقم (٦٩٧٢) .

مما يقتضي عود الضمير إليه في قوله سبحانه : ﴿ مِّنكُمْ ﴾ (١).

**واختلف أهل التفسير في المراد بقوله تعالى : ﴿ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ على قولين :**

**الأول** : من أهل ملتكم ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَدَ عن : ابن مسعود ، وابن عباس ، وسعيد بن المسيب ، ويحيى بن يَعْمر ، والحسن ، ومجاهد ، والسدي ، وقتادة ، وابن زيد ، ومقاتل بن حيان (٢) ، وقال به مقاتل بن سليمان (٣)، ونسبه مكي بن أبي طالب، والخازن، وابن عادل إلى أكثر المفسرين (٤) ، والواحدي ، والرازي إلى عامة أهل التفسير (٥) ، وابن جزي ، وابن كثير ، وابن عاشور إلى الجمهور (٦) .

**الثاني** : ذوا عدل من حَيِّ الموصِي ، قال ابن جرير : " وذلك قولٌ رُوِي عن عكرمةَ ، وعَبيدةَ (٧) ، وعِدَّة غيرهما " (٨) . وذهب إليه : الشافعي ، والزجاج ، والزمخشري ، ونظام الدين النيسابوري (٩) .

ولعل أَوْلى القولين بقوله تعالى: ﴿ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ هو الأول ؛ بأنهما من أهل الملة ؛ لظاهر الآية ، وسياقها ، وعليه جمهور المفسرين ، قال ابن جرير : " وإنما قلنا : ذلك أَوْلَى التأويلين بالآية ؛ لأن الله تعالى ذكره عمَّ المؤمنين بخطابِهم بذلك في قولِه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ . فغيرُ جائزٍ أن

---

(١) ينظر : أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (١١٩/٣) ، التحرير والتنوير (٨٣/٧) .

(٢) ينظر : جامع البيان (٥٦/٩) ، تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٩/٣) رقم (٦٩٧٢) ، الدر المنثور (٥٧٨/٥) .

(٣) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٣٢٨/١) .

(٤) ينظر : الهداية إلى بلوغ النهاية (١٩١١/٣) ، لباب التأويل (١٠٤/٢) ، اللباب في علوم الكتاب (٥٧١/٧) .

(٥) ينظر : التفسير البسيط (٥٦٨/٧) ، مفاتيح الغيب (١٢٢/١٢) .

(٦) ينظر : التسهيل لعلوم التنزيل (٤٠٦/١) ، تفسير القرآن العظيم (٢٤٠/٢) ، التحرير والتنوير (٨٣/٧) .

(٧) لم أقف على نسبة القول له مُسندًا ، ولعل ابن جرير نسبه إليه لمقابلته للقول الذي رواه عنه ضمن من فسَّر : ﴿ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ : بغير حيِّكم ، أو ترك ذكر الرواية اختصارًا – والله أعلم – .

(٨) جامع البيان (٥٧/٩) .

(٩) ينظر : أحكام القرآن للشافعي (١٤٥/٢) ، معاني القرآن وإعرابه (١٧٤/٢) ، الكشاف (٣٠٧/٢) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٣٢/٣) .

يُصْرَفَ ما عمَّه اللهُ تعالى ذكره إلى الخصوصِ إلا بحجةٍ يجبُ التسليمُ لها . وإذ كان ذلك كذلك ، فالواجبُ أن يكونَ العائدُ من ذكرِهم على العمومِ ، كما كان ذكرُهم ابتداءً على العمومِ " (١) ، وقال ابن عاشور : " ومعنى ﴿ مِّنكُمْ ﴾ من المؤمنين ، كما هو مقتضى الخطاب بقوله : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ ؛ لأن المتكلّم إذا خاطب مخاطبه بوصف ثم أتبعه بما يدل على بعضه كان معناه أنه بعض أصحاب الوصف " (٢) .

وذهب إلى هذا القول : ابن قتيبة ، والجصاص ، والسمرقندي ، والرازي ، والقرطبي ، والشوكاني ، والألوسي ، وابن عثيمين ، وعبد الرحمن الدوسري (٣) ، وبه فسَّر : الفرّاء ، والواحدي ، والقاسمي ، والمراغي ، والسعدي (٤) .

(١) جامع البيان (٥٨/٩) .

(٢) التحرير والتنوير (٨٣/٧) .

(٣) ينظر : تأويل مشكل القرآن (ص:٣٧٧) ، أحكام القرآن للجصاص (١٦٤/٤) ، بحر العلوم (٤٦٤/١) ، مفاتيح الغيب (١٢٢/١٢) ، الجامع لأحكام القرآن (٢٥٩/٨) ، فتح القدير (١٢٢/٢) ، روح المعاني (٤٨/٧) ، تفسير القرآن الكريم (سورة المائدة) (٤٦٤/٢ ، ٤٦٩) ، صفوة الآثار والمفاهيم (٤٨١/٩) .

(٤) ينظر : معاني القرآن للفرّاء (٣٢٣/١)، الوجيز (٣٣٩/١)، محاسن التأويل (٢١٩٤/٦)، تفسير المراغي (٤٩/٧)، تيسير الكريم الرحمن (٥٩٧/١) .

**١٠٢- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريبٍ ، قال : ثنا ابنُ إدريسَ ، عن أشعثَ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ ، قال : سألتُه عن قولِ اللهِ تعالى ذكرُه : ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ . قال : " من غيرِ الملَّةِ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو كريب : محمد بن العلاء الهمداني ، ثقة حافظ (٢) .

• ابن إدريس : عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه (٣) .

• أشعث : بن سوَّار ، ضعيف (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

فيه أشعث بن سوَّار وهو ضعيف ؛ وقد تُوبع – كما سيأتي بإذن الله – .

---

(١) جامع البيان (٩/٦٤) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٢) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٠٣- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريبٍ ، قال : ثنا ابنُ إدريسَ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ بمثلِه** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو كريب : محمد بن العلاء الهمداني ، ثقة حافظ (٢) .

• ابن إدريس : عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٩/٦٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٠٤- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عُلَيَّة ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال: سألتُ عَبِيدةَ عن ذلك ، فقال: " من غيرِ أهلِ الملَّةِ "** (١).

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .
- ابن عُليَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٣) .
- هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .
- ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٩/٦٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٠٥- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا جريرٌ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ ، قال : " من غيرِ أهلِ الصلاةِ "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• جرير : بن عبد الحميد الضبّي ، ثقة (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ إلا أن الروايات الأخرى شاهدة له لتقارب المعنى .

---

(١) جامع البيان (٩/٦٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٧١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٠٦- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا ابنُ إدريسَ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ ، قال : " من غيرِ أهلِ دينِكم "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• ابن إدريس : عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ لكن الروايات الأخرى تشهد له .

---

(١) جامع البيان (٩/٦٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٠٧- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ وكيعٍ ، قال : ثنا حسينٌ ، عن زائدةَ ، عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ ، قال : " من غيرِ أهلِ الملَّةِ "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• ابن وكيع : هو سفيان ، ساقط الحديث (٢) .

• حسين : بن علي الجعفي ، ثقة عابد (٣) .

• زائدة : بن قدامة الثقفي ، ثقة ثبْت (٤) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

● **درجة الإسناد :**

فيه ابن وكيع ساقط الحديث ؛ والرواية جاءت بلفظها في رواية أبي كريب ، ويعقوب .

● **التخريج :**

أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٨) ، وابن أبي شيبة في

---

(١) جامع البيان (٩/٦٥) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٠١) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) سنن سعيد بن منصور (٤/١٦٦٥) رقم (٨٥٥) .

(٨) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب شهادة أهل الكفر على أهل الإسلام (٨/٣٦٠) رقم (١٥٥٤٢) ، وقد جاء السند في المطبوع هكذا: " أخبرنا هشام ، عن معمر ، عن محمد ، عن عَبِيدة " ! ولعل الأقرب ما عُهد من هذا الطريق من رواية : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدة ، والله أعلم .

مصنفه (١) ، والخَلاَّل (٢) في الملل (٣) جميعهم من طريق هشام ، عن ابن سيرين ، به بألفاظ متقاربة ؛ غير عبد الرزاق فقد وقع عنده : " من أهل المِلة " .

كما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤) ، وابن حزم في المحلى (٥) معلقًا ، والخلال في الموضع السابق (٦) جميعهم من طريق ابن عون ، به . أمَّا ابن أبي شيبة فبنحوه ، وأما ابن حزم فبلفظ ابن جرير ، عن يعقوب ، عن ابن علية .

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في ناسخه (٧) من طريق ابن سيرين ، به بنحوه .

وابن أبي حاتم في تفسيره (٨) معلقًا .

---

(١) المصنف ، كتاب البيوع والأقضية ، باب ما تجوز فيه شهادة اليهودي والنصراني (٤٥٨/١١) رقم (٢٢٨٩٦).

(٢) أحمد بن محمد بن هارون ، أبو بكر البغدادي الحنبلي ، المعروف بالخَلاَّل ، الفقيه العلامة الحافظ المحدث ، جامع علم الإمام أحمد بن حنبل ومؤلِّفه ومرتِّبه ، صنَّف : كتاب الجامع ، والسنة ، والعلل ، وغير ذلك ، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة . ينظر : طبقات الحفاظ (ص:٣٣١) رقم (٧٤٩) ، طبقات علماء الحديث (٤٩٦/٢) رقم (٧٤٦) ، طبقات الحنابلة (١٢/٢) رقم (٥٨٢) .

(٣) أهل الملل والردة من الجامع (٢٢١/١) رقم (٣٩٦) .

(٤) المصنف ، كتاب البيوع والأقضية ، باب ما تجوز فيه شهادة اليهودي والنصراني (٤٥٧/١١) رقم (٢٢٨٩٠).

(٥) المحلى (٤٠٧/٩) .

(٦) وَرَدَتْ الرواية في المطبوع بهذه الصورة : " ابن عون ، عن عَبيدة " ، فإن لم يقع سقط من الناسخ للواسطة بينهما فالرواية منقطعة ، والله أعلم .

(٧) الناسخ والمنسوخ (١٥٩) رقم (٢٩٤) .

(٨) تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٩/٣) رقم (٦٩٧٣) .

**١٠٨- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا عمرُو بنُ عليٍّ ، قال: ثنا أبو داودَ ، قال : ثنا أبو حُرَّةَ ، عن محمدِ بنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ : ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ . قال : " من غيرِ أهلِ ملتِكم "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• عمرو بن علي : بن بَحْر بن كَنيز ، أبو حفص الفلاّس الصّيرفي ، الباهلي ، البصري ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين (٢) .

• أبو داود : سليمان بن داود بن الجارود ، أبو داود الطَّيالسي ، البصري ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين .

عده ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين (٣) .

• أبو حُرَّة : واصل بن عبد الرحمن البصري ، وثقه الذهبي ، وقال ابن حجر في التقريب : " صدوق عابد " ، من كبار السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة (٤) .

• محمد بن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (٩/٦٥) .

(٢) ينظر : التقريب (ص:٧٤١) رقم (٥١١٦) ، تهذيب التهذيب (٣/٢٩٣) ، الكاشف (٢/٣٢٥) رقم (٤٢٥١).

(٣) ينظر : التقريب (ص:٤٠٦) رقم (٢٥٦٥) ، تهذيب التهذيب (٢/٩٠) ، الكاشف (١/٣٤٥) رقم (٢١٠٠) ، طبقات المدلسين (ص:٥٢) رقم (٢٠).

(٤) ينظر : التقريب (ص:١٠٣٤) رقم (٧٤٣٥)، تهذيب التهذيب (٤/٣٠٢)، الكاشف (٣/٢٢١) رقم (٦١١٠)، وقد عده ابن حجر في المرتبة الثالثة من طبقات المدلسين (ص:٧٥) رقم (٤٩) ، وهذا في روايته عن الحسن ، فلا يُشكل فيما يرويه عن ابن سيرين ، والله أعلم .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١٠٩- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا الحسنُ بنُ يحيى ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاق ، قال : أخبرنا معمرٌ ، عن أيوبَ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن عَبِيدةَ قوله : ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ . قال : " مسلمَيْن من غيرِ حيِّكم "** (١) .

## ● رجال الإسناد :

• الحسن بن يحيى : بن الجَعْد العبدي ، صدوق (٢) .

• عبد الرزاق : بن همام ، ثقة حافظ (٣) .

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٤) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

فيه الحسن بن يحيى وهو صدوق .

## ● التخريج :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٧) عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدة قال : ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ﴾ : " من أهل الملَّة " .

كما أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٨) من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن

---

(١) جامع البيان (٩/٦٩) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٥) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) المصنف ، كتاب الشهادات ، باب شهادة أهل الكفر على أهل الإسلام (٨/٣٦٠) رقم (١٥٥٤١) .

(٨) شرح مشكل الآثار (١١/٤٦٥) .

ابن سيرين ، به بلفظ : " من غير أهل الملة " (١) .

● **الدراسة :**

وَرَدَ عن عَبيدة في معنى قوله تعالى : ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ قولان ؛ أحدهما : أو آخران من غير أهل المِلة ، والآخر : مسلمَيْن من غير حيِّكم ، والأول منهما مُتَّسِق مع ما ورد عنه في تفسير سِبَاق الآية ؛ فنقيض أهل المِلة من ليسوا بأهلها .

**وقد اختلف أهل التفسير في معنى قوله تعالى : ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ على قولين :**

**الأول** : أو آخران من غير أهل ملتكم ، وهو قول عَبِيدة ، ووَرَدَ عن : أبي موسى الأشعري ، وابن عباس ، ومحمد بن سيرين ، وسعيد بن المسيب ، وسعيد بن جبير ، وأبي مجلز ، وإبراهيم النخعي ، ويحيى بن يَعْمر ، وشريح ، ومجاهد ، وزيد بن أسلم ، وابنه عبد الرحمن ، وعكرمة ، والشعبي ، وقتادة ، والسدي ، ومقاتل بن حيان (٢) ، وقال به مقاتل بن سليمان (٣) ، ونسبه أبو عبيد القاسم بن سلام إلى جُلّ العلماء (٤) ، والبغوي إلى أكثر المفسرين (٥) .

---

(١) من الملاحظ أن الروايات التي تُثبت لعَبيدة تفسير الآية بآخرين من أهل الملة ؛ هي ثلاث روايات – اثنتان عند عبد الرزاق ، وواحدة من طريقه عند ابن جرير – جميعها عن معمر ، عن هشام ، وعن أيوب . قال د . سعد آل حميد محقق سنن سعيد بن منصور (١٦٦٦/٤) : " وهذا فيه مخالفة لما رواه جَمْع عن ابن سيرين ، عن عَبيدة ، ومنهم كما سبق : هشام بن حسان وهو من أوثق الناس في ابن سيرين ، ومنهم عبد الله بن عون... فالذي يظهر أن الخطأ فيه من معمر بن راشد ، فإنه يرويه عن أيوب السختياني وهو بصري ، وفي روايته عن البصريين شيء " . ولعل
مما يؤيده موافقة رواية حماد بن زيد عن أيوب – كما أخرجه الطحاوي – لروايات الجميع – والله أعلم – .

(٢) ينظر : جامع البيان (٦١/٩) ، تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٩/٣) رقم (٦٩٧٣) .

(٣) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٣٢٨/١) .

(٤) ينظر : الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلاّم (ص:١٥٥) .

(٥) ينظر : معالم التنزيل (١١٢/٣) ، وقد تقدم نسبة غيرهما من المفسرين عند من فسَّر : ﴿اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ بأهل ملتكم .

**واستُدل لهذا القول بأدلة منها** (١) :

١- سبب النزول؛ فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: " **خرج رجل من بني سهم**(٢) **مع تميم الداري** (٣) **، وعدي بن بَدّاء** (٤) **، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم ، فلما قَدِمَا بتركته فقدوا جامًا** (٥) **من فضة مُخَوَّصًا من ذهبٍ** (٦)**، فأحلفهما رسول الله -ﷺ- ثم وُجِد الجَامُ بمكة ، فقالوا : ابتعناه من تميم ، وعدي . فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم. قال: وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ ﴾** " (٧) . فتميم وعدي لم يكونا مسلمَيْن في ذلك الوقت .

٢- دلالة ظاهر الآية وسياقها ، قال الشوكاني : " وهو الأنسب لسياق الآية " (٨) .

٣- أنه تعالى قال في أول الآية : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾. فعمم بهذا الخطاب جميع المؤمنين ، فلما قال بعده: ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾ كان المراد أو آخران من غير جميع المؤمنين لا محالة.

---

(١) ينظر : الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلاّم (ص:١٦٣) ، جامع البيان (٧٠/٩) ، أحكام القرآن للجصاص (١٦٠/٤) ، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢٧٦) ، مفاتيح الغيب (١٢٢/١٢) ، الجامع لأحكام القرآن (٢٥٩/٨) ، البحر المحيط (٤٥/٤) ، الطرق الحكمية (ص:٢٦٦) ، اللباب في علوم الكتاب (٥٧٢/٧) .

(٢) بنو سهم : بطن من هصيص ، من قريش ، من العدنانية ، وهم بنو عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي بن كعب . ينظر : نهاية الأرب (ص:٢٩٨ ، ٤٣٦) .

(٣) هو تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن جذيمة اللخمي ، والدار : بطن من لخم ، ولخم : فخذ من يعرب بن قحطان ، وفد سنة تسع فأسلم ، مات سنة أربعين . ينظر : الاستيعاب (١٩٣/١) ، سير أعلام النبلاء (٤٤٢/٢) .

(٤) هو عدي بن بَدّاء ، اختُلف في إسلامه والأكثر على عدم ذلك . ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٥٤٧٧) (٤٦٨/٤) ، وينظر كلام ابن عطية حوله في المحرر الوجيز (٢٨٢/٣) .

(٥) الجام : إناء من فضة . ينظر : لسان العرب ؛ مادة (جوم) (١١٢/١٢) .

(٦) مُخَوَّصًا من ذهب : أي عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل . ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ؛ مادة (خوص) (٨٧/٢) .

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الوصايا ، باب قول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾ الآيات [المائدة:١٠٦-١٠٨] (١٠٢٢/٣) رقم (٢٦٢٨) .

(٨) فتح القدير (١٢٣/٢) ، وينظر : الجامع لأحكام القرآن (٢٥٩/٨) .

٤ – أنه تعالى قال : ﴿ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ . وهذا يدل على أن جواز الاستشهاد بهذين الآخرين مشروط بكون المستشهد في السفر ؛ فلو كان هذان الشاهدان مسلمَيْن لما كان جواز الاستشهاد بهما مشروطًا بالسفر ؛ لأن استشهاد المسلم جائز في السفر والحضر .

٥– الإجماع على أن الشاهد المسلم لا يجب عليه الحلف ، والآية دلّت على وجوب الحلف على هذين الشاهدَيْن من بعد الصلاة ، فعُلِم أن هذين الشاهدَيْن ليسا من المسلمين .

٦– أن إجازة شهادة الكافر في هذا الموضع إذا لم يوجد أحد من المسلمين ضرورة ، والضرورات قد تبيح المحظورات، ألا ترى أنه تعالى أجاز التيمم والقصر في الصلاة، والإفطار في رمضان ، وأكل الميتة في حال الضرورة ، والضرورة حاصلة في هذه المسألة ؛ لأن المسلم إذا قرب أجله في الغربة، ولم يجد مسلمًا يُشهده على نفسه، ولم تكن شهادة الكفار مقبولة؛ فإنه يضيع أكثر مهماته (١) .

**الثاني** : أو آخران من غير حَيِّكم وعشيرتكم ، وَرَدَ عن : عَبِيدة ، والحسن ، والزهري ، وعكرمة (٢) ، وذهب إليه : الشافعي ، والزجاج ، والنحاس ، والزمخشري ، ونظام الدين النيسابوري (٣) ، ونسبه الرازي ، ونظام الدين النيسابوري ، وابن عادل إلى جمهور الفقهاء (٤) .

**واستُدل لهذا القول بأدلة منها** (٥) :

١– سياق الآية ؛ وذلك أن الله عز وجل قال : ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ .

---

(١) ينظر : مفاتيح الغيب (١٢٢/١٢) ، وينظر : البحر المحيط (٤٥/٤) ، اللباب في علوم الكتاب (٥٧٢/٧) .

(٢) ينظر : جامع البيان (٦٧/٩) ، الدر المنثور (٥٨٢/٥) .

(٣) ينظر : أحكام القرآن للشافعي (١٤٥/٢) ، معاني القرآن وإعرابه (١٧٤/٢) ، الناسخ والمنسوخ للنحاس (٣٠٦/٢) ، الكشاف (٣٠٧/٢) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٣٢/٣) .

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب (١٢٢/١٢)، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٣٢/٣)، اللباب في علوم الكتاب (٥٧٢/٧).

(٥) ينظر : معاني القرآن وإعرابه (١٧٤/٢) ، معاني القرآن للنحاس (٣٧٧/٢) ، والناسخ والمنسوخ له (٣٠٥/٢) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٣٢/٣) .

" فكيف يُعظِّم الكافر الصلاة ؟! " (١) .

٢- أن الله عز وجل قال : ﴿ وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ (٢) . وقال : ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ (٣) . والكافر لا يكون عدلاً (٤) .

⊛ **وأجاب أصحاب القول الأول** : لِمَ لا يجوز أن يكون المراد بالعدل في قوله تعالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ العدالة من جهة الاحتراز عن الكذب، لا من جهة الاعتقاد، بدلالة قبول شهادة أهل الأهواء إذا ثبت عدم كذبهم ، كما أن هذه الآية عامة ؛ حيث أوجبت شهادة العدل منا في الحضر ، وقوله تعالى: ﴿ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ خاص ؛ حيث اكتفى بشهادة من لا يكون منا في السفر ، والخاص مُقدَّم على العام (٥) .

قال ابن القيم : " وأما قول من قال : المراد بقوله : ﴿ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ أي من غير قبيلتكم ؛ فلا يخفى بطلانه وفساده ؛ فإنه ليس في أول الآية خطاب لقبيلة دون قبيلة ، بل هو خطاب عام لجميع المؤمنين ، فلا يكون غير المؤمنين إلا من الكفار ، هذا مما لاشك فيه " (٦) .

وعلى هذا ؛ فأَوْلى القولين بمعنى الآية – والله أعلم – هو القول الأول ، من أن المراد : أو آخران من غير أهل الإسلام ؛ لقوة الأدلة – كما سبق – ، وعليه جمهور المفسرين ، وإليه ذهب : أبو عبيد القاسم بن سلاّم ، وابن قتيبة ، وابن جرير ، والجصاص ، والسمرقندي ، ومكي بن أبي طالب ، وابن الجوزي ، والرازي ، والقرطبي ، وابن القيم ، والشوكاني ،

---

(١) معاني القرآن للنحاس (٣٧٧/٢) ، وينظر : أحكام القرآن للشافعي (١٤٥/٢) ، تفسير الراغب الأصفهاني ؛ رسالة ماجستير ، تحقيق : هند بنت محمد سردار (٤٧٩/٢) .

(٢) سورة الطلاق : ٢ .

(٣) سورة البقرة : ٢٨٢ .

(٤) ينظر : مفاتيح الغيب (١٢٣/١٢) ، الناسخ والمنسوخ للنحاس (٣٠٥/٢) .

(٥) ينظر : مفاتيح الغيب (١٢٣/١٢) .

(٦) الطرق الحكمية (ص:٢٧٢) ، وينظر : أحكام القرآن للجصاص (١٦٠/٤) ، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢٧٦) .

والألوسي ، وابن عاشور ، وابن عثيمين ، وعبد الرحمن الدوسري [١] ، وبه فسَّر : الفرّاء ، والوزير المغربي [٢] ، والواحدي ، والقاسمي ، والمراغي ، والسعدي [٣] .

(١) ينظر : الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلاّم (ص:١٦٤) ، تأويل مشكل القرآن (ص:٣٧٨) ، جامع البيان (٧٠/٩) ، أحكام القرآن للجصاص (١٦٠/٤ ، ١٦٤) ، بحر العلوم (٤٦٤/١) ، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢٧٧) ، زاد المسير (٤٤٧/٢) ، مفاتيح الغيب (١٢٢/١٢) ، الجامع لأحكام القرآن (٢٥٩/٨) ، الطرق الحكمية (ص:٢٦٦ ، ٢٧٤) ، فتح القدير (١٢٢/٢) ، روح المعاني (٤٨/٧) ، التحرير والتنوير (٨٣/٧ ، ٩٥) ، تفسير القرآن الكريم (سورة المائدة) (٤٦٤/٢ ، ٤٦٩) ، صفوة الآثار والمفاهيم (٤٨٢/٩) .

(٢) الحسين بن علي بن الحسين ، أبو القاسم الوزير المغربي ، كان عالماً أديبًا بليغًا ذكيًا ، من كتبه : خصائص علم القرآن ، المصابيح في تفسير القرآن العظيم ، مات سنة ثماني عشرة وأربعمائة . ينظر : طبقات المفسرين للداودي (١٥٥/١) رقم (١٤٩) ، معجم المفسرين (١٥٦/٢).

(٣) ينظر : معاني القرآن للفرّاء (٣٢٤/١) ، المصابيح في تفسير القرآن العظيم (٤٠٥/١) ، الوجيز (٣٣٩/١) ، محاسن التأويل (٢١٩٤/٦) ، تفسير المراغي (٤٩/٧) ، تيسير الكريم الرحمن (٥٩٥/١ ، ٥٩٧) .

**١١٠- قال الإمام عبد الرزاق – رحمه الله –: عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبيدة في قوله تعالى: ﴿ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ . قال: " استُحلِفا بعد العصر، ثم عثر بعد عليهما ، فوجد عندهما إناء . قال : أحسبه من فضة ، كان مما خرج به الميت معه ، فأقام أهله البينة ، أن هذا للرجل ، وأنه خرج به معه ، وحلف رجلان من أولياء الميت على ذلك "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٢) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٣) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٤) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ، والطحاوي في مشكل الآثار (٥) كلاهما من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة في قولِه : ﴿ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ . قال : " صلاة العصْر " . هذا لفظ ابن أبي حاتم ، والطحاوي مثله مع زيادة : " هي " في أوله .

وذكره السيوطي في الدر (٦) وعزاه إلى عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم .

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١/٢٠٠) تحقيق : د. مصطفى مسلم ، وقد نقلت منه ؛ لأن الأثر أكثر وضوحًا .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٤) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٥) شرح مشكل الآثار (١١/٤٦٥) .

(٦) الدر المنثور (٥/٥٨٤) .

● **الدراسة :**

ما وَرَد عن عَبيدة هو جزء من سبب نزول الآية ، فيه تعيين للصلاة التي استُحلف بعدها تميم ، وعدي ؛ بكونها صلاة العصر ، وهذا مفيد في بيان الصلاة التي عناها الله عز وجل بقوله : ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ . أمّا الروايات الأخرى – كما في التخريج – ففيها تصريح بتفسيره للآية بصلاة العصر ، فيكون مُعتمده في ذلك سبب النزول – والله أعلم – .

**وقد اختلف المفسرون في الصلاة التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية على قولين :**

**الأول** : هي صلاة العصر ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَدَ عن : أبي موسى الأشعري ، وسعيد بن جبير ، وإبراهيم النخعي ، وقتادة (١) ، وبه قال مقاتل بن سليمان (٢) ، ونسبه غير واحد إلى عامة المفسرين (٣) .

**الثاني** : يستحلفان بعد صلاة أهل دينهما وملتهما ، وَرَدَ عن : ابن عباس (٤) .

ولعل الأقرب – والله أعلم – هو القول الأول ، من أن المراد بالصلاة في الآية هي العصر ، وهو الذي عليه عامة المفسرين ، قال ابن جرير : " وأَوْلى القولين في ذلك بالصوابِ عندنا قولُ من قال : تحبسونهما من بعدِ صلاةِ العصرِ ؛ لأن الله تعالى عرَّف الصلاةَ في هذا الموضعِ بإدخالِ الألفِ واللام فيها، ولا تُدْخِلُهما العربُ إلا في معروفٍ؛ إما في جنسٍ، أو في واحدٍ معهودٍ معروف عندَ المخاطَبِين . فإذا كان ذلك كذلك ، وكانت الصلاةُ في هذا الموضعِ مُجْمَعًا على أنه لم يُعْنَ بها جميعُ الصلواتِ ، لم يَجُزْ أن يكون مُرادًا بها صلاةُ المسْتَحْلَفِ من اليهودِ والنصارى ؛ لأن لهم صلواتٍ ليست واحدةً فيكونَ معلومًا أنها المعْنِيَّةُ بذلك. فإذ كان ذلك

---

(١) ينظر : جامع البيان (٧٦/٩) .

(٢) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٣٢٨/١) .

(٣) ينظر : التفسير البسيط (٥٧٠/٧) ، معالم التنزيل (١١٣/٣) ، مفاتيح الغيب (١٢٤/١٢) ، اللباب في علوم الكتاب (٥٧٣/٧) .

(٤) ينظر : جامع البيان (٧٧/٩) .

كذلك ، صحَّ أنها صلاةٌ بعينِها من صلواتِ المسلمين . وإذ كان ذلك كذلك ، وكان النبيُّ – ﷺ – صحيحًا عنه أنه إذ لاعَن بين العَجْلانيَّين (١) ، لاعَن بينَهما بعدَ العصرِ دونَ غيرِها من الصلواتِ = كان معلومًا أن التي عُنِيَت بقولِه: ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾. هي الصلاةُ التي كان رسولُ اللهِ – ﷺ – يَتَخَيَّرُها لاستحلافِ من أراد تغليظَ اليمينِ عليه . هذا مع ما عندَ أهلِ الكفرِ باللهِ من تعظيم ذلك الوقتِ ، وذلك لقربِه من غروبِ الشمسِ " (٢) .

وذهب إلى هذا القول : أبو عبيد القاسم بن سلاّم ، وابن قتيبة ، والزجاج ، والنحاس ، والجصاص ، ومكي بن أبي طالب ، والسمعاني ، والزمخشري ، والرازي ، والقرطبي ، وأبو حيان ، والقاسمي ، وابن عثيمين (٣) ، وبه فسَّر : السمرقندي ، وابن أبي زمنين ، والوزير المغربي ، والواحدي ، والبقاعي (٤) .

(١) حديث الملاعنة بين العجلانيين أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الطلاق ، باب صداق الملاعنة (٥/ ٢٠٣٥) رقم (٥٠٠٥) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب اللعان (٢/١١٣٢) رقم (١٤٩٣) .

(٢) جامع البيان (٩/٧٩) .

(٣) ينظر : الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلاّم (ص:١٦٥) ، تأويل مشكل القرآن (ص:٣٧٨) ، الناسخ والمنسوخ للنحاس (٢/٣١١) ، أحكام القرآن للجصاص (٤/١٦٢) ، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص:٢٧٩) ، تفسير القرآن للسمعاني (٢/٧٥) ، الكشاف (٢/٣٠٧ ، ٣٠٩) ، مفاتيح الغيب (١٢/١٢٤) ، الجامع لأحكام القرآن (٨/٢٦٦) ، البحر المحيط (٤/٤٧) ، محاسن التأويل (٦/٢١٩٤ ، ٢١٩٧) تفسير القرآن الكريم (سورة المائدة) (٢/٤٦٥ ، ٤٨٠) .

(٤) ينظر : بحر العلوم (١/٤٦٥) ، تفسير القرآن العزيز (٢/٥٢) ، المصابيح في تفسير القرآن العظيم (١/٤٠٥) ، الوجيز (١/٣٤٠) ، نظم الدرر (٢/٥٥٨) .

# سُورَةُ الأَنفَالِ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ ﴾ (١) .

**١١١- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريب ، قال : ثنا ابن فُضيل ، عن أشعث بن سوَّار ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة ، قال : أَسَر المسلمون من المشركين سبعين ، وقتَلوا سبعين ، فقال رسول الله – ﷺ –: " اخْتاروا ؛ أن تأخُذوا منهم الفِداء ، فتَقوَوْا به على عَدُوِّكم ، وإن قَبِلْتُموه قُتِل منكم سبعون ، أو تَقْتُلوهم " . فقالوا : بل نأخُذُ الفديةَ منهم . وقُتِل منهم سبعون. قال عَبيدةُ : " وطلَبوا الخِيَرَتين كلتَيْهما " (٢).**

● **رجال الإسناد ، وحكمه ، وتخريجه :**

تقدم في الأثر رقم (٤١) .

---

(١) سورة الأنفال : ٦٨ .

(٢) جامع البيان (٢٧٩/١١) .

أورد بعض أهل العلم إشكالاً على هذا الأثر وأمثاله من الأحاديث الدالة على التخيير بوقوع العتاب كما في ظاهر الآية ، وممن أجاب عن ذلك القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٧٦/١٠) فقال : إن " التوبيخ وقع أولاً لحرصهم على أخذ الفداء ، ثم وقع التخيير بعد ذلك " . وينظر : المحرر الوجيز (٢٤١/٤) ، وللاستزادة حول الإشكال ودفعه ينظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤٨٣/٧) .

**١١٢- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا أبو كُريب ، قال : ثنا ابن فُضيل ، عن أشعث ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة ، قال : " كان فِداءُ أُسارى بدرٍ مائةَ أوقيَّةٍ ، والأوقيَّةُ أربعون درهمًا ، ومن الدنانير ستَّةُ دنانير "** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• أبو كريب : محمد بن العلاء الهمداني ، ثقة حافظ (٢) .

• ابن فُضيل : محمد بن فضيل ، ثقة (٣) .

• أشعث : بن سوَّار ، ضعيف (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

فيه أشعث بن سوّار وهو ضعيف .

● **التخريج :**

لم أقف – بعد البحث – على من أخرجه في غير جامع البيان لابن جرير .

● **الدراسة :**

روى ابن جرير هذين الأثرين عن عَبيدة – المتضمنَيْن ذكر فداء أسرى بدر ، الذي هو جزء من الغنيمة – ضمن من قال في معنى الآية : لولا قضاء من الله سبق لكم أهل بدر في اللوح المحفوظ ، بأن الله محل لكم الغنيمة ؛ لنالكم منه بأخذكم إياها ، وللفداء عذاب عظيم .

**وهذا هو القول الأول** الذي ذكر ابن جرير في معنى الآية ، وقد وَرَدَ عن : ابن عباس ، وأبي هريرة ، والحسن ، والأعمش ، والضحاك ، وعطاء بن أبي رباح (٦) . وقاله مقاتل بن

---

(١) جامع البيان (٢٧٩/١١) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٤١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٢) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٦) ينظر : جامع البيان (٢٧٦/١١) ، تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٢/٤ – ٣٤٣) رقم (١٠٠١١ ، ١٠٠١٢) .

سليمان (١) ، وبنحوه فسَّر : الفرّاء ، وابن أبي زمنين ، والواحدي ، وابن الجوزي (٢) ، وذهب إليه : النحاس ، والسمرقندي ، والقَصَّاب ، وابن العربي ، والقرطبي (٣) ، ونسبه ابن القيم إلى جمهور المفسرين من السلف ومن بعدهم (٤) .

وذكر ابن عطية هذا القول ثُمَّ قال : " ولا أقول ذلك ؛ لأن حكم الله تعالى بتحليل المغنم لهذه الأمة قد كان تقدم قبل بدر ، وذلك في السرية التي قُتل فيها عمرو بن الحضرمي (٥) ، وإنما المبتدع في بدر استبقاء الرجال لأجل المال ، والذي منَّ الله به فيها إلحاق فدية الكافر بالمغانم التي قد تقدم تحليلها " (٦) .

**القول الثاني** : لولا كتابٌ من الله سبَق لأهلِ بدرٍ ألاَّ يُعَذِّبَهم ، لَمَّسهم عذابٌ عظيمٌ ، وَرَدَ عن : سعيد بن جبير ، ومجاهد ، وقتادة ، وابن زيد (٧) .

**القول الثالث**: لولا كتابٌ من الله سبَق أن لا يؤاخذَ أحدًا بفعلٍ أتاه على جهالةٍ ؛ لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ، وَرَدَ عن : ابن عباس ، ومجاهد ، ومحمد بن إسحاق (٨) . قال الجصاص : " وهذا وجه صحيح " (٩) .

وبعد أن حكى ابن جرير هذه الأقوال رجَّح العموم في الآية ، وعلّل ذلك بقوله :

---

(١) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢٨/٢) .

(٢) ينظر : معاني القرآن للفراء (٤١٨/١) ، تفسير القرآن العزيز (١٨٧/٢) ، الوجيز (٤٤٩/١) ، تذكرة الأريب (٢٠٨/١) .

(٣) ينظر : معاني القرآن (١٧١/٣) ، بحر العلوم (٢٦/٢) ، النكت الدالة على البيان (٤٧٥/١) ، أحكام القرآن لابن العربي (٤٣٥/٢) ، الجامع لأحكام القرآن (٧٨/١٠) .

(٤) ينظر : شفاء العليل (ص:٢٨) .

(٥) يقصد سرية النخلة التي بعث رسول الله – ﷺ – إليها عبد الله بن جحش – رضي الله عنه – مع اثني عشر مهاجرًا ليرصد عير قريش في رجب من السنة الثانية للهجرة ، قال ابن القيم في زاد المعاد (١٦٨/٣) : " ثم قدموا بالعير والأسيرين ، وقد عزلوا من ذلك الخمس ، وهو أول خُمُس كان في الإسلام ، وأول قتيل في الإسلام ، وأول أسيرين في الإسلام ".

(٦) المحرر الوجيز (٢٤١/٤) .

(٧) ينظر : جامع البيان (٢٨٠/١١) ، تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٣/٤) رقم (١٠٠١٣ ، ١٠٠١٤ ، ١٠٠١٥) .

(٨) ينظر : جامع البيان (٢٨١/١١) ، تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٤/٤) رقم (١٠٠١٧ ، ١٠٠١٩) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (٢٥٩/٤) .

" وذلك أن قولَه : ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ ﴾ خبرٌ عامٌّ غيرُ محصورٍ على معنًى دونَ معنًى، وكلُّ هذه المعاني التي ذكرتُها عمن ذكرتُ مما قد سبَق في كتابِ اللهِ أنه لا يُؤاخِذُ بشيءٍ منها هذه الأمةَ ، وذلك ما عَمِلوا من عملٍ بجهالةٍ ، وإحلالُ الغنيمةِ ، والمغفرةُ لأهلِ بدرٍ ، وكلُّ ذلك مما كُتِبَ لهم . وإذ كان ذلك كذلك ، فلا وجه لأن يَخُصَّ من ذلك معنًى دون معنًى ، وقد عمَّ الله الخبرَ بكل ذلك بغيرِ دلالةٍ توجِبُ صحةَ القولِ بخصوصِه " (١) . وذهب إلى هذا – أي العموم – : الطحاوي ، وابن القيم ، والألوسي (٢) .

(١) جامع البيان (٢٨٢/١١) .

(٢) ينظر : شرح مشكل الآثار (٣٦٥/٨) ، شفاء العليل (ص:٢٨) ، روح المعاني (٣٥/١٠) .

# سُورَةُ الإِسْرَاءِ

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾ ﴾ (١) .

**١١٣- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا يحيى ، قال : ثنا سفيانُ ، عن الأعمشِ ، عن أبي الضُّحَى ، عن عَبِيدَة في قولِه :** ﴿ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾ **. قال : " ابتغاءَ الرزقِ "** (٢) .

## ● رجال الإسناد :

• ابن بشار : محمد بن بشار ، ثقة (٣) .

• يحيى : بن سعيد بن فَرُّوْخ التميمي ، أبو سعيد القطّان البصري ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة ، وله ثمان وسبعون سنة (٤) .

• سفيان : الثوري ، ثقة حافظ (٥) .

• الأعمش : سليمان بن مهران الأسديُّ ، الكاهلي ، أبو محمد الكوفي الأعمش ، ثقة حافظ ، عارف بالقراءة ، ورع ، لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة ، وكان مولده أول سنة إحدى وستين .

عده ابن حجر في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين (٦) .

---

(١) سورة الإسراء : ٢٨ .

(٢) جامع البيان (٥٧١/١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٦) .

(٤) ينظر : التقريب (ص:١٠٥٥) رقم (٧٦٠٧)، تهذيب التهذيب (٣٥٧/٤)، الكاشف (٢٤٣/٣) رقم (٦٢٥٨).

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٨) .

(٦) ينظر : التقريب (ص:٤١٤) رقم (٢٦٣٠)، تهذيب التهذيب (١٠٩/٢) ، الكاشف (٣٥٣/١) رقم (٢١٥١)، طبقات المدلسين (ص:٥٣) رقم (٢٢).

• أبو الضحى : مسلم بن صُبيح الهمداني ، ثقة فاضل (١) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

● **التخريج :**

لم أقف – بعد البحث – على من أخرجه في غير جامع البيان لابن جرير .

● **الدراسة :**

فسَّر عَبيدة قوله تعالى : ﴿ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾ : بابتغاء الرزق ؛ ويؤيده ظاهر الآية وسياقها (٢) ، فبعد أن أمر الله تعالى بإيتاء ذي القربى حقه ومن ذُكِر معه (٣) في حالة السعة والقدرة ، أعقبه ببيان حالة فَقْد النفقة الحاضرة أو العُسر ، فنَبَّه على أن الإعراض عمَّن سأل من هؤلاء، حياءً منهم ، ورحمة بهم ؛ لعدم وجود ما يُعطونه ؛ طلبًا لرزق من الله تعالى يأتيه فيعطيهم منه (٤) . ويشهد لهذا قول ابن عباس ففي قوله : ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾ (٥). قال: " أمَره بأحقِّ الحقوق ، وعَلَّمه كيف يَصنعُ إذا كان عنده ، وكيف يَصنعُ إذا لم يكُن ، فقال: ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ ﴾. قال: إذا سألوك وليس عندك شيءٌ انتَظَرت رزقًا من اللهِ ، ﴿ فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ ..." (٦) .

**وللسلف في معنى قوله تعالى : ﴿ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾ قولان :**

**الأول** : انتظار رزق من الله يأتيك ، وهو قول عَبيدة ، ووَرَدَ عن: ابن عباس ، وإبراهيم

---

(١) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول باعتباره أحد رواة التفسير عن عَبيدة.

(٢) ينظر : التحرير والتنوير (٨٣/١٥) .

(٣) أي في قوله تعالى : ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ ﴾ [الإسراء : ٢٦] .

(٤) ينظر : نظم الدرر (٣٧٦/٤) ، تيسير الكريم الرحمن (١١٦٣/١) ، جامع البيان (٥٦٩/١٤) .

(٥) سورة الإسراء : ٢٦ .

(٦) الدر المنثور (٣١٦/٩) .

النخعي، وعكرمة، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك [١]، وقاله مقاتل بن سليمان [٢]، ونسبه ابن الجوزي إلى الأكثرين [٣] ، وفسَّر به عامة المفسرين [٤] .

**الثاني** : إذا خشِيتَ إن أعطيتهم أن يَتَقوَّوا بها على معاصي الله ، ويستعينوا بها عليها، فرأيت أن تَمْنَعَهم ابتغاء رحمة من الله ترجوها للسائلين خشية عليهم من إنفاقها في المعصية ، فإذا سألوك فقل لهم قولاً ميسورًا ، وَرَدَ عن : ابن زيد [٥] .

وقريبًا من هذا القول ذهب المهَائمي [٦] ، فقال : " أي وإن تحقق إعراضك عمن تريد الإحسان إليهم ، طلب رحمة من ربك في المنع عنهم ؛ لئلا يقعوا في التبذير ، بصرف المعطي إلى شرب الخمر أو الزنى، لما عرفتَ من عاداتهم، فقُلْ لهم في الدفعِ قولاً سهلاً عليهم إحسانًا إليهم بدل العطاء لهم " [٧] ، قال القاسمي بعد أن نقل تفسيره : " ولم أره لغيره ، والنظم الكريم يحتمله " [٨] .

وقد فسَّر ابن جرير الآية بما قاله أصحاب القول الأول وروى القائلين به ، ثمَّ ذكر قول ابن زيد وعلَّق عليه بقوله : " وهذا القول الذي ذكرنا عن ابن زيد – مع خلافِه أقوال أهل التأويل في تأويل هذه الآية – بعيدٌ بالمعنى مما يدُلُّ عليه ظاهرُها ؛ وذلك أن الله تعالى قال لنبيه – ﷺ –

---

(١) ينظر : جامع البيان (٥٦٩/١٤) ، الدر المنثور (٣٢٣/٩) .

(٢) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٢٥٥/٢) .

(٣) ينظر : زاد المسير (٢٨/٥) .

(٤) كيحيى بن سلاّم في تفسيره (١٣١/١) ، والزجاج في معاني القرآن وإعرابه (١٩٣/٣) ، والسمرقندي في بحر العلوم (٢٦٦/٢) ، والوزير المغربي في المصابيح في تفسير القرآن العظيم (٦٦٧/٢) ، والثعلبي في الكشف والبيان (٩٦/٦) ، والواحدي في التفسير البسيط (٣١٤/١٣) ، والسمعاني في تفسير القرآن (٢٣٥/٣) ، والبغوي في معالم التنزيل (٨٩/٥) ، والرازي في مفاتيح الغيب (١٩٥/٢٠) ، والخازن في لباب التأويل (١٥٧/٤) ، والبقاعي في نظم الدرر (٣٧٦/٤) ، والمراغي في تفسيره (٣٩/١٥) ، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٨٣/١٥) .

(٥) ينظر : جامع البيان (٥٧٢/١٤) .

(٦) علي بن أحمد بن علي المهائمي الهندي ، أبو الحسن ، علاء الدين ، المعروف بالمخدوم ، فقيه متكلم مفسّر ، من كتبه : تبصير الرحمن وتيسير المنّان ببعض ما يشير إلى إعجاز القرآن ، رسالة في تفسير الم ، مات سنة خمس وثلاثين وثمانمائة . ينظر : معجم المفسرين (٣٥٣/١) ، الأعلام للزركلي (٢٥٧/٤).

(٧) تبصير الرحمن وتيسير المنان (٤٢٧/١) بتصرف .

(٨) محاسن التأويل (٣٩٢٢/١٠) .

﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾ . فأمره أن يقولَ إذا كان إعراضُه عن القومِ الذين ذكَرهم انتظارَ رحمةٍ منه يَرجُوها من ربِّه ﴿ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ . وذلك الإعراضُ ابتغاءَ الرحمةِ لن يَخْلُوَ من أحدِ أمرين : إما أن يكونَ إعراضًا منه ابتغاءَ رحمةٍ من الله يَرجُوها لنفسِه ، فيكونَ معنى الكلامِ كما قلناه ، وقاله أهلُ التأويلِ الذين ذكرنا قولَهم وخلافَ قولِه . أو يكونَ إعراضًا منه ابتغاءَ رحمةٍ من اللهِ يَرجُوها للسائلين الذين أُمِر نبيُّ الله – ﷺ – بزعمِه أن يَمنَعَهم ما سألوه خشيةً عليهم من أن يُنْفِقوه في معاصي اللهِ ، فمعلومٌ أن سَخَطَ اللهِ على مَن كان غيرَ مأمونٍ منه صَرْفُ ما أُعْطِي من نفقةٍ ليتقوَّى بها على طاعةِ اللهِ في معاصيه ، أخوفُ من رجاءِ رحمتِه له ، وذلك أن رحمةَ اللهِ إنما تُرْجَى لأهلِ طاعتِه ، لا لأهلِ معاصيه ، إلا أن يكونَ أراد توجيهَ ذلك إلى أن نبيَّ اللهِ – ﷺ – أُمِر بمنعِهم ما سألوه ، ليُنِيبُوا من معاصي اللهِ ، ويَتُوبوا بمنعِه إياهم ما سألوه ، فيكونَ ذلك وجهًا يَحْتَمِلُه تأويلُ الآيةِ ، وإن كان لقول أهلِ التأويلِ مُخالِفًا " (١) .

(١) جامع البيان (٥٧٢/١٤) .

# سُورَةُ النُّورِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ (١) .

**١١٤- قال الإمام عبد الرزاق : أرنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدة في قوله تعالى : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾. قال: " إن علمتم أن عندهم أمانة "** (٢) .

- **رجال الإسناد :**
- معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٣) .
- أيوب : السَّخْتِيَانِي ، ثقة ثبت (٤) .
- ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .
- **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

---

(١) سورة النور : ٣٣ .

(٢) تفسير عبد الرزاق (٤٣٨/٢) رقم (٢٠٣٥) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١١٥- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : حدَّثنا أبو سعيدٍ الأشج ، ثنا أبو سفيان المعمري محمد بن حُميد ، حدَّثني معمرٌ ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ . قال : " أمانةً وصلاحًا " (١) .**

## ● رجال الإسناد :

• أبو سعيد الأشجّ : عبد الله بن سعيد الكندي ، ثقة (٢) .

• أبو سفيان المعمري محمد بن حميد: ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة (٣).

• معمر : بن راشد ، ثقة ثبت (٤) .

• أيوب : السَّخْتِيَاني ، ثقة ثبت (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٧) عن معمر ، به بلفظ مقارب .

وذكره ابن عبد البر في الاستذكار (٨) عن معمر ، به بلفظ مقارب .

وذكره السيوطي في الدر (١) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر .

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٦) رقم (١٥٢٨٧) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٧) .

(٣) ينظر : التقريب (ص:٨٣٩) رقم (٥٨٧٢) ، تهذيب التهذيب (٥٤٨/٣) ، الكاشف (٢١/٣) رقم (٤٨٦١).

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) المصنف ، كتاب المكاتب ، باب قوله للمكاتب: ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ (٣٧٠/٨) رقم (١٥٥٧٢).

(٨) الاستذكار (٢٤٨/٢٣) .

**١١٦- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : حدَّثنا أبو سعيدٍ الأشج ، ثنا وكيع ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن عَبِيدَة : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ . قال : " إِنْ صلّى "** (٢) .

## ● رجال الإسناد :

• أبو سعيد الأشجّ : عبد الله بن سعيد الكندي ، ثقة (٣) .

• وكيع : بن الجرّاح ، ثقة حافظ (٤) .

• ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٥) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٦) .

## ● درجة الإسناد :

رجاله ثقات .

## ● التخريج :

أخرجه سعيد بن منصور (٧) في سننه ، وابن أبي شيبة (٨) في مصنفه كلاهما من طريق ابن عون ، عن ابن سيرين ، به ، أما سعيد بن منصور فبلفظه ، وأما ابن أبي شيبة فبلفظ مقارب .

---

(١) الدر المنثور (٤٧/١١) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٦) رقم (١٥٢٨٦) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣٧) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٣) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٦) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

(٧) سنن سعيد بن منصور (٤٣٣/٦) رقم (١٥٨٩) طبعة دار الألوكة .

(٨) المصنف ، كتاب البيوع والأقضية ، باب في قوله تعالى : ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ (٥٦٧/١١) رقم (٢٣٢٩٨) .

كما أخرجه الثعلبي في تفسيره (١) ، وسعيد بن منصور في سننه (٢) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٣) ، ومن طريقه ابن حزم معلقًا (٤) ، وسفيان الثوري في فرائضه (٥) ، ومن طريقه الطحاوي في الأحكام (٦) ، وأبو الشيخ (٧) في الطبقات (٨) ؛ جميعهم عن ابن سيرين ، به بنحوه .

● **الدراسة :**

فسَّر عَبيدة الخير الذي أمر الله عباده بمكاتبة مماليكهم إن علموه فيهم ؛ بإقامتهم للصلاة ، وأمانتهم ، وصلاحهم ، وهذه المعاني غير متعارضة ؛ إذ إقامة الصلاة ، والأمانة من الصلاح في الدين ، وجميعها – فيما يظهر – جارية مجرى التمثيل. ويصح إطلاق الخير على الصلاح، قال الجصاص : " المفهوم من كلام الناس إذا قالوا : فلان فيه خير ؛ إنما يريدون به الصلاح في الدين " (٩) ، وصلاح العبد في دينه يحمله على معاملة مُكاتِبه بالوفاء له ، والصدق معه تعبُدًا لله ، فيسعى إلى أداء ما كُوتب عليه (١٠) ، فإذا تحرر لم يكن ممن يُخشى من إفساده وشره ؛ لأن استقامته تحجزه عن ذلك .

---

(١) الكشف والبيان (٩٧/٧) .

(٢) سنن سعيد بن منصور (٤٣٤/٦) رقم (١٥٩٠) طبعة دار الألوكة .

(٣) المصنف ، كتاب المكاتب ، باب قوله للمكاتب: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ (٣٧١/٨) رقم (١٥٥٧٣).

(٤) المحلى (٢٢٢/٩) .

(٥) الفرائض (ص:٥١) رقم (٨٥) .

(٦) أحكام القرآن للطحاوي (٤٥٧/٢) رقم (٢٠٣٧) .

(٧) عبد الله بن محمد بن جعفر بن حَيّان ، أبو محمد ، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني ، الإمام الحافظ الثقة المتقن ، حافظ أصبهان ، ومسند زمانه ، وصاحب المصنفات ؛ كطبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها ، والعظمة ، وغير ذلك ، مات سنة تسع وستين وثلاثمائة . ينظر: طبقات علماء الحديث (١٣٨/٣) رقم (٨٦٦) ، تذكرة الحفاظ (٩٤٥/٣) رقم (٨٩٦) ، الوافي بالوفيات (٢٦٢/١٧) .

(٨) طبقات المحدثين بأصبهان (٢١٦/٣) رقم (٣٢٠) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص (١٨٠/٥) ، وينظر : البحر المحيط (٤١٦/٦) .

(١٠) ينظر : أحكام القرآن للطحاوي (٤٥٧/٢) .

**وقد اختلف السلف في المراد بالخير في الآية على أقوال ، منها :**

**الأول** : إن علمتم فيهم صدقًا ووفاءً وأداءً ، وَرَدَ نحوه عن عَبيدة ، وعن : ابن عباس ، وقتادة ، والحسن ، ومجاهد ، وطاوس ، وأبي صالح (١) ، وإبراهيم النخعي ، وعطاء بن أبي رباح ، وعمرو بن دينار (٢) ، وسفيان الثوري ، وابن زيد (٣) .

**الثاني** : إن صلّى ، وهو أحد قولي عَبيدة ، ووَرَدَ عن ابن سيرين (٤) .

وهذا القول والذي قبله يُمكن إدخالهما في الصلاح في الدين ، وهو ما ذهب إليه : الطحاوي ، وابن حزم (٥) ، واستظهره : الجصاص ، وأبو حيان (٦) .

**الثالث** : هو القدرة على الاحتراف والكسب لأداءِ ما كوتِبُوا عليه ، وَرَدَ عن : ابن عمر ، وابن عباس ، وزيد بن أسلم ، وقتادة ، وأبي رزين ، وعكرمة ، ومالك بن أنس (٧) ، واستظهره ابن الفَرَس (٨) .

**الرابع** : إن علمتم لهم مالاً ، وَرَدَ عن : علي بن أبي طالب ، وابن عباس ، ومجاهد ، وعطاء ابن أبي رباح ، والحسن ، وسعيد بن جبير ، وقتادة ، والسدي ، ومقاتل بن حيَّان (٩) ، وبه قال مقاتل بن سليمان (١٠) .

---

(١) باذام ، ويقال: باذان ، أبو صالح ، مولى أم هانئ بنت أبي طالب ، صاحب التفسير الذي رواه عن ابن عباس ، كما روى عن : عليّ ، ومولاته أم هانئ ، وعنه : الأعمش ، وإسماعيل السدي ، وغيرهما . ينظر : تهذيب التهذيب (٢١١/١) ، الطبقات الكبرى (٢٩٦/٦) .

(٢) عمرو بن دينار ، أبو محمد الجمحي مولاهم، المكي الأثرم، الإمام الحافظ الثقة الفقيه ، شيخ الحَرَم في زمانه ، أحد أوعية العلم وأئمة الاجتهاد ، سمع من: ابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وغيرهما ، وروى عنه : ابن جريج ، وشعبة ، وغيرهما ، مات سنة ست وعشرين ومائة . ينظر : سير أعلام النبلاء (٣٠٠/٥) ، تاريخ الإسلام (١٨٦/٨).

(٣) ينظر : جامع البيان (٢٧٩/١٧) ، الدر المنثور (٤٦/١١) .

(٤) ينظر : تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٦) رقم (١٥٢٨٦) ، تفسير يحيى بن سلام (٤٤٦/١) .

(٥) ينظر : أحكام القرآن للطحاوي (٤٥٧/٢) ، المحلى (٢٢٢/٩) .

(٦) ينظر : أحكام القرآن للجصاص (١٨٠/٥) ، البحر المحيط (٤١٦/٦) .

(٧) ينظر : جامع البيان (٢٧٨/١٧) ، تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٨/٦) رقم (١٥٢٩٥- ١٥٢٩٧) .

(٨) ينظر : أحكام القرآن لابن الفَرَس (٣٧٨/٣) .

(٩) ينظر : جامع البيان (٢٨٠/١٧) ، تفسير ابن أبي حاتم (٣٤٧/٦) رقم (١٥٢٩١) ، الدر المنثور (٤٦/١١) .

(١٠) ينظر : تفسير مقاتل بن سليمان (٤١٨/٢) .

واعتَرض على هذا القول غير واحد من أهل العلم (١) ، وحجتهم في ذلك :

١- أن المال وإن كان من الخير ، فإنه لا يكون في العبد ، وإنما يكون عنده أو له ، فلا يُقال : علمتُ فيه مالاً ، وإنما يقال : علمت عنده أو له مال (٢) .

٢- " أن العبد لا مال له بل المال لسيده " (٣) .

٣- حديث بَرِيرَة (٤) - رضي الله عنها - عندما كاتبت أهلها وسألت عائشة - رضي الله عنها - أن تُعينها (٥) ، مما يدل على أن لا مال لها ، ومع ذلك أقرّها النبي - ﷺ - ولم يُنكر عليها (٦) .

وقد وجّه الشافعي هذا القول بقوله : " لعل من ذهب إلى أن الخير المال أراد أنه أفاد بكسبه مالاً للسيد ، فيُستدل على أنه يُفيد مالاً يعتق به كما أفاد أولاً " (٧) .

---

(١) كالشافعي في أحكام القرآن (١٦٩/٢) ، وابن جرير في جامع البيان (٢٨٢/١٧) ، والطحاوي في أحكام القرآن (٤٥٨/٢) ، والنحاس في معاني القرآن (٥٣٠/٤) ، والجصاص في أحكام القرآن (١٨١/٥) ، والرازي في مفاتيح الغيب (٢١٩/٢٣) ، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٢٣٨/١٥ ، ٢٤٠) ، وغيرهم .

(٢) ينظر : جامع البيان (٢٨٢/١٧) ، الجامع لأحكام القرآن (٢٣٤/١٥) .

(٣) مفاتيح الغيب (٢١٩/٢٣) .

(٤) بَرِيرَة مولاة أم المؤمنين عائشة ، صحابية مشهورة ، قيل: كانت مولاة لبني هلال ، وقيل: لقوم من الأنصار ، وقيل غير ذلك ، اشترتها عائشة فأعتقتها ، وروى عنها عبد الملك بن مروان وغيره ، عاشت إلى خلافة يزيد بن معاوية. ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة (٥٣٥/٧) رقم (١٠٩٢٨) ، التقريب (ص:١٣٤٦) رقم (٨٦٤١) ، سير أعلام النبلاء (٢٩٧/٢).

(٥) فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : جاءتني بريرة فقالت : " كاتبت أهلي على تسع أواق ، في كل عام أوقية فأعينيني . فقلت : إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت . فذهبت بريرة إلى أهلها ، فقالت لهم ، فأبوا عليها ، فجاءت من عندهم ورسول الله - ﷺ - جالس ، فقالت : إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم . فسمع النبي - ﷺ - ، فأخبرت عائشةُ النبي - ﷺ - فقال : " خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق " إلى آخر الحديث . وقد أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب البيوع ، باب إذا اشترط شروطًا في البيع لا تحل (٢/ ٧٥٩) رقم (٢٠٦٠) وهذا اللفظ له ، ومسلم في صحيحه ، كتاب العتق ، باب بيان إنما الولاء لمن أعتق (١١٤٢/٢) رقم (١٥٠٤) .

(٦) ينظر : الجامع لأحكام القرآن (٢٣٨/١٥ ، ٢٤٠) .

(٧) أحكام القرآن للشافعي (١٦٩/٢) ، وينظر : التفسير البسيط (٢٣٨/١٦) ، روح المعاني (١٥٥/١٨) .

وغالب عبارات أكثر المفسرين تُفِيد عموم لفظ الخير في الصلاح والأمانة والوفاء والأداء والقدرة على الكسب ، غير أن بعضهم راعى من تلك المعاني ما يحتاجه السيد من مملوكه إذا كاتبه ؛ كالأمانة والوفاء والقدرة على الكسب ، قال الشافعي: " أظهر معانيها ... قوة على اكتساب المال ، وأمانة ؛ لأنه قد يكون قويًا فيكسب فلا يؤدي إذا لم يكن ذا أمانة ، وأمينًا فلا يكون قويًا على الكسب فلا يؤدي ، ولا يجوز عندي – والله أعلم – في قوله تعالى : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ إلا هذا " (١) . وإلى نحو هذا المعنى ذهب : ابن جرير ، والنحاس ، والقصَّاب ، وابن عبد البر ، والواحدي ، والرازي ، والقرطبي ، وابن تيمية ، ونظام الدين النيسابوري ، وابن عاشور (٢) ، وبه فسَّر : المراغي (٣) .

كما أن بعضهم قد راعى فوق ذلك صلاح المملوك بحيث لا يؤذي أحدًا بعد عتقه أو يُخشى منه الفساد ، قال البقاعي عند تفسير الآية : " أي تصرفًا صالحًا في دينهم ودنياهم ؛ لئلا يَفسُد حالهم بعد الاستقلال بأنفسهم " (٤) ، وقال أبو السعود : " أمانة ، ورشدا ، وقدرة على أداء البدل بتحصيله من وجه حلال ، وصلاحا لا يؤذي الناس بعد العتق وإطلاق العنان " (٥) . والله أعلم .

(١) أحكام القرآن للشافعي (١٦٨/٢) .

(٢) ينظر : جامع البيان (٢٨٢/١٧) ، معاني القرآن (٥٣٠/٤) ، النكت الدالة على البيان (٤٦٤/٢) ، الاستذكار (١٩٤/٢٣)، التفسير البسيط (٢٣٨/١٦) ، مفاتيح الغيب (٢١٩/٢٣)، الجامع لأحكام القرآن (٢٤٠/١٥) ، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٢٤/٢٩) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (١٨٨/٥) ، التحرير والتنوير (٢١٩/١٨).

(٣) ينظر : تفسير المراغي (١٠٤/١٨) .

(٤) نظم الدرر (٢٦٢/٥) .

(٥) إرشاد العقل السليم (١١٤/٤) .

# سُورَةُ الأَحْزَابِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٥٩ ﴾ (١) .

**١١٧- قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا ابنُ عُلَيَّة ، عن ابنِ عونٍ ، عن محمدٍ ، عن عَبِيدةَ في قولِه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ﴾ . فلَبِسَها عندنا ابنُ عونٍ ، قال : ولَبِسها عندَنا محمدٌ ، قال محمدٌ : ولَبِسَها عندِي عَبيدةُ. قال ابنُ عونٍ بردائِه (٢) ، فتقنَّع به (٣) ، فغطَّى أنفَه وعينَه اليسرى ، وأخرج عينَه اليمنى ، وأدْنى رداءَه من فوقٍ حتى جعَله قريبًا من حاجبِه أو على الحاجب (٤) .**

## ● رجال الإسناد :

- يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٥) .
- ابن عُلَيَّة : إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ (٦) .
- ابن عَوْن : عبد الله بن عَوْن ، ثقة ثبت (٧) .
- محمد : بن سيرين ، ثقة ثبت (٨) .

---

(١) سورة الأحزاب : ٥٩ .

(٢) الرداء : ما يُلبس فوق الثياب كالجبة والعباءة والثوب يستر الجزء الأعلى من الجسم فوق الإزار . ينظر : المعجم الوسيط ؛ مادة (ردى) (١/٣٤٠) .

(٣) تقنَّع فلان : أي تغشى بثوب ، والقِناع والمِقْنعة : ما تتقنَّع به المرأة من ثوبٍ يغطِّي محاسنَها ورأسَها . ينظر : القاموس المحيط (ص:٩٧٨) ، تهذيب اللغة ؛ مادة (قنع) (١/١٧٣) .

(٤) جامع البيان (١٩/١٨١) .

(٥) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٦) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٧) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٧) .

(٨) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

● **درجة الإسناد** :

رجاله ثقات .

**١١٨- قال الإمام ابن جرير – رحمه الله – : حدَّثني يعقوبُ ، قال : ثنا هشيمٌ ، قال : أخبَرنا هشامٌ ، عن ابنِ سيرينَ ، قال : سألتُ عَبِيدةَ عن قولِه : ﴿ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ﴾ . قال: فقال بثوبِه ، فغطَّى رأسَه ووَجْهَه ، وأبرَز ثوبَه عن إحْدَى عَينَيْه** (١) .

● **رجال الإسناد :**

• يعقوب : بن إبراهيم الدورقي ، ثقة (٢) .

• هُشيم : بن بشير ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي (٣) .

• هشام : بن حسّان ، ثقة (٤) .

• ابن سيرين : محمد بن سيرين ، ثقة ثبت (٥) .

● **درجة الإسناد :**

رجاله ثقات .

---

(١) جامع البيان (١٨٢/١٩) .

(٢) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (١٤) .

(٣) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٢٢) .

(٤) تقدمت ترجمته في الأثر رقم (٣) .

(٥) تقدم الحديث عنه في المبحث الرابع من الفصل الأول .

**١١٩- قال الإمام ابن أبي حاتم - رحمه الله -: عن محمدِ بن سيرين قال: سألتُ عَبِيدةَ عن هذه الآيةِ : ﴿ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ﴾ . فَرَفَعَ مِلْحفةً (١) كانت عليه فتقنَّع بها ، وغطَّى رأسَه كُلَّه حتى بَلَغَ الحاجِبَين ، وغطَّى وجهه ، وأخرج عينَه اليُسْرَى مِن شِقِّ وجهِه الأيسر ممَّا يلي العين (٢) .**

---

(١) المِلْحَفَة : الملاءة ؛ وهي اللِّباس الذي فَوقَ سائِر اللِّباس من دِثَار البَرْد ونحوه . ينظر : المخصص (٣٨٨/١) .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣٢٤/٧) رقم (١٨٣٧٥) . وهذا الأثر والذي يليه في طبعة أسعد الطيب (٣١٥٤/١٠ ، ٣١٥٥) رقما (١٧٧٨٧ ، ١٧٧٩١) ليسا من أصل التفسير بل هما مما جمعه من مرويات ابن أبي حاتم للجزء المفقود من المخطوط ، ينظر : طبعة أسعد الطيب (١١/١) . ويبدو أن طبعة دار الكتب العلمية قد استفادت من هذا العمل - فيما تتبعته لهذه السورة إلى هذه الآية - ، وبما أن هذين الأثرين قد جُمعا من الدر المنثور فقد أثبتهما منه وستأتي الإحالة إلى الموضع عند التخريج - بإذن الله - .

**١٢٠- قال الإمام ابن أبي حاتم – رحمه الله – : عن محمد بن سيرين قال : سألتُ عَبِيدةَ السَّلماني عن قولِ اللهِ : ﴿ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ﴾ . فَتقنَّع بمِلْحفةٍ ، فغطَّى رأسَهُ ووجهه ، وأخرجَ إحدى عَيْنَيْه** (١) .

● **التخريج :**

أخرجه ابن وهب في تفسيره (٢) من طريق ابن سيرين ، به بنحوه .

كما أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلاّم في الغريب (٣) معلقًا بنحوه .

والفرَّاء في المعاني (٤) من طريق ابن عون ، عن ابن سيرين – بدون ذكر عَبيدة – بنحوه .

وذكره السيوطي في الدر في موضعين (٥) ؛ الأول منهما عزاه إلى الفِرْيابي (٦) ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم. والثاني عزاه إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم.

● **الدراسة :**

بيَّن عَبيدة صفة الإدناء المأمور به في الآية بيانًا عمليًّا ، يتمثل في تغطية الرأس والوجه وإبداء إحدى العينين من أجل الرؤية ، ويؤيد هذا أن الإدناء في الآية عُدّي بـ(على) ، فدل على تضمن معنى الإرخاء ، والإرخاء لا يكون إلا من الأعلى ، وهو هنا من فوق الرؤوس على الوجوه والأبدان (٧) . كما أن ستر الوجه وجميع البدن هو ما فهمه نساء الصحابة وعملنَ به ،

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣٢٥/٧) رقم (١٨٣٧٩) .

(٢) الجامع تفسير القرآن (٤٠/٢) رقم (٧١) .

(٣) غريب الحديث (٤٦٣/٤-٤٦٤) .

(٤) معاني القرآن للفرَّاء (٣٤٩/٢) .

(٥) الدر المنثور (١٤٢/١٢ ، ١٤٥) .

(٦) محمد بن يوسف الضَّبِّيُّ مولاهم ، أبو عبد الله الفِرْيابي التركي ، الإمام الحافظ العابد ، شيخ الشام ، نزل قَيْساريّة من مدائن فلسطين ، وكان أحد شيوخ البخاري ، له كتاب التفسير ، وكتاب ترك المراء عن القرآن ، وغير ذلك ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين . ينظر: طبقات علماء الحديث (٥٣٧/١) رقم (٣٤٤) ، سير أعلام النبلاء (١١٤/١٠) ، طبقات المفسرين للداودي (٢٩٢/٢) رقم (٦١١).

(٧) ينظر : حراسة الفضيلة (ص:٤٥) ، وينظر : إبراز الحق والصواب في مسألة السفور والحجاب (ص:٢٨) . وقد توسعا في ذكر أوجه الدلالة على تغطية الوجه من هذه الآية وغيرها .

فعن أم سلمة – رضي الله عنها – قالت : " لما نزلت ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من الأَكْسِية " (١) ، وعن عائشة – رضي الله عنها – قالت : " يرحم الله نساء المهاجرات الأُوَل ، لما أنزل الله : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ (٢) شققن مُرُوْطَهُنَّ (٣) فاختمرن بها " (٤) " أي : غطين وجوههن " (٥) . قال ابن حجر : " ولم تزل عادة النساء قديمًا وحديثًا يستُرنَ وجوههن عن الأجانب " (٦) .

**وقد اختلف السلف في صفة الإدناء الذي أمرهنَّ الله به في هذه الآية :**

**القول الأول** : هو أن يُغطِّين وجوههن ورؤوسَهن فلا يُبْدِين منهن إلا عينًا واحدةً ، ذهب إليه عَبيدة ، ووَرَدَ عن : ابن عباس ، ومحمد بن كعب القرظي (٧) .

**القول الثاني** : هو أن يَشدُدْن جلابيبهن على جباههن .

قال ابن عباس : " كانت الحُرَّةُ تلبَسُ لباسَ الأَمَةِ ، فأمَر الله نساءَ المؤمنين أن يُدنين عليهن من جلابيبهن ، وإدناءُ الجلبابِ : أن تَقَنَّعَ وتَشُدَّ على جبينِها " (٨) .

وقال قتادة : " أخذ الله عليهنَّ إذا خرَجن أن يَقَنَّعْن على الحواجب ؛ ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ ، وقد كانت المملوكة إذا مَرَّت تناولوها بالإيذاء ، فنهى الله الحرائر أن يتشَبَّهنَ بالإماءِ " (٩) .

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب اللباس ، باب في قوله تعالى : ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ (٦١/٤) رقم (٤١٠١) . وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٢٠/٢) .

(٢) سورة النور : ٣١ .

(٣) المروط : جمع مِرْط ، وهو كساء من خز أو صوف يُؤتَزر به. ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص:٥١٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير ، باب ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ (١٧٨٢/٤) رقم (٤٤٨٠) .

(٥) فتح الباري (٣٤٧/٨) .

(٦) فتح الباري (٢٣٥/٩) .

(٧) ينظر : جامع البيان (١٨١/١٩) ، الدر المنثور (١٤١/١٢) .

(٨) جامع البيان (١٨٢/١٩) ، وينظر : الدر المنثور (١٤٣/١٢) .

(٩) جامع البيان (١٨٢/١٩) ، وينظر : الدر المنثور (١٤٣/١٢) .

وقد وَرَدَ قولهما عند ابن عطية بما يُفيد ستر مُعظم الوجه فقال : " وقال ابن عباس أيضًا ، وقتادة : ذلك أن تلويه فوق الجبين وتشده ، ثمَّ تعطفه على الأنف وإن ظهرت عيناها ، لكنه يستر الصدر ومُعظم الوجه " (١) .

قال صاحب (إبراز الحق والصواب) معلقًا على رواية ابن عباس السابقة : " ذكر في هذه الرواية التقنّع والشدّ على الجبين وعطف أحدهما على الآخر ، والعطف يقتضي التغاير فهو يفيد أن التقنّع شيء زائد على الشد على الجبين ، وقد قدمنا أن التقنّع يُطلق على تغطية الوجه، وبهذا التفسير تتوافق هذه الرواية لما قبلها –يعني الوارد عنه في القول الأول–"(٢).

والذي يظهر – والعلم عند الله – أن الآية تدل على وجوب تغطية المرأة لوجهها وجميع بدنها ، قال السيوطي : " هذه آية الحجاب في حق سائر النساء ، ففيها وجوب ستر الرأس والوجه عليهن " (٣) . ومن الأدلة على ذلك – غير ما سبق – سِبَاق الآية ، فقد قال عز وجل : ﴿ قُل لِّأَزْوَاجِكَ ﴾ ولا نزاع بين أحد من المسلمين على وجوب حجب أزواجه – ﷺ – وستر وجوههن ، فإذا كان ستر الوجه وسائر البدن في حقهن واجبًا ، وهن مأمورات مع بنات النبي – ﷺ – ونساء المؤمنين بإدناء الجلابيب ؛ فإن هذا دال على وجوبه أيضًا في حق جميع المؤمنات (٤) .

وقد ذكر الشنقيطي ما قالته عائشة – رضي الله عنها – حين ذُكِر عندها نساء قريش وفضلهن : " إن لنساء قريش لفضلاً ، ولكن – واللَّه – ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشدّ تصديقًا بكتاب اللَّه ، ولا إيمانًا بالتنزيل ، لقد أُنزلت سورة النور : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ (٥) ، فانقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما أنزل فيها ، ما منهنّ امرأة إلا

---

(١) المحرر الوجيز (١٤٧/٧) .

(٢) إبراز الحق والصواب في مسألة السفور والحجاب (ص:٣٥) .

(٣) الإكليل في استنباط التنزيل (ص:٢١٤) .

(٤) ينظر : حراسة الفضيلة (ص:٤٧) ، وينظر : أضواء البيان (٦٤٦/٦) ، إبراز الحق والصواب في مسألة السفور والحجاب (ص:٢٨) .

(٥) سورة النور : ٣١ .

قامت إلى مرطها فأصبحن يُصلين الصبح مُعْتجِرات (١) كأن على رؤوسهن الغربان " (٢) ثمَّ قال : " فترى عائشة – رضي اللَّه عنها – مع علمها وفهمها وتقاها أثنت عليهن هذا الثناء العظيم ، وصرّحت بأنها ما رأت أشدّ منهن تصديقًا بكتاب اللَّه ، ولا إيمانًا بالتنزيل ، وهو دليل واضح على أن فهمهنّ لزوم ستر الوجوه من قوله تعالى: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ (٣) ؛ من تصديقهن بكتاب اللَّه وإيمانهن بتنزيله، وهو صريح في أن احتجاب النساء عن الرجال، وسترهن وجوههن؛ تصديق بكتاب اللَّه، وإيمان بتنزيله كما ترى " (٤).

كما أن كثيرًا من المفسرين فسَّر إدناء الجلباب بستر الوجه ؛ كيحيى بن سلاَّم (٥)، والجصاص، والثعلبي، والواحدي، وإلكيا الهراسي، والزمخشري، وابن عطية، وابن الفَرَس، والقرطبي، والبيضاوي، والنسفي، وابن تيمية، ونظام الدين النيسابوري، وابن جزي، وأبي حيان، والبقاعي ، والخطيب الشربيني ، وأبي السعود ، والسعدي (٦) .

---

(١) مُعْتجِرات : أي مُختمرات ، والاعتجار : هو لفّ الثوب على الرأس ، وردُّ طرفه على الوجه ، ولا يُعمل منه شيء تحت الذقن . ينظر : أساس البلاغة ؛ مادة (عجر) (ص:٤٠٩) ، لسان العرب ؛ مادة (عجر) (٥٤٤/٤) .

(٢) أضواء البيان (٦٥٤/٦) ذكره عن ابن أبي حاتم بواسطة فتح الباري، وقد أخرج الرواية أبو داود في سننه، كتاب اللباس ، باب في قوله تعالى : ﴿ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ﴾(٦١/٤) رقم (٤١٠٠) بنحوه مختصرًا ، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٣٩/٦) رقم (١٥٢٣٣) . قال الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص:٣٣٣) : ضعيف الإسناد .

(٣) سورة النور : ٣١ .

(٤) أضواء البيان (٦٥٥/٦) .

(٥) يحيى بن سَلاَّم بن أبي ثعلبة ، أبو زكريا البصري ، ثم الإفريقي ، كان عالماً بالكتاب والسنة ، بصيرًا بالعربية ، أدرك غير واحد من التابعين ، له مصنفات كثيرة في فنون العلم ؛ كتفسير القرآن ، والتصاريف ، وغير ذلك ، مات سنة مائتين . ينظر : معجم المفسرين (٧٣٠/٢) ، طبقات المفسرين للداودي (٣٧١/٢) رقم (٦٨٥).

(٦) ينظر : تفسير يحيى بن سلاّم (٧٣٨/٢) ، أحكام القرآن للجصاص (٢٤٥/٥) ، الكشف والبيان (٦٤/٨) ، الوجيز (٨٧٤/٢) ، أحكام القرآن لإلكيا الهراسي (٣٥٠/٤) ، الكشاف (٩٨/٥) ، المحرر الوجيز (١٤٧/٧) ، أحكام القرآن لابن الفَرَس (٤٣٣/٣-٤٤٤) ، الجامع لأحكام القرآن (٢٢٩/١٧-٢٣٠) ، أنوار التنزيل (٢٣٨/٤) ، مدارك التنزيل (٤٥/٣) ، مجموع الفتاوى (٣٧١/١٥-٣٧٢) ، غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٤٧٦/٥) ، التسهيل لعلوم التنزيل (٢٦٥/٣) ، البحر المحيط (٢٤٠/٧) ، نظم الدرر (١٣٥/٦) ، السراج المنير (٣٥٥/٣) ، إرشاد العقل السليم (٤٣٣/٤) ، تيسير الكريم الرحمن (٤٨٧/٢) .

# الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، الحمد لله الذي هداني لهذا وما كنت لأهتدي لولا أن هداني الله ، أحمده سبحانه على ما تفضل عليّ من ابتداء هذا البحث وإنشائه، وأعانني بحوله وقوته على إنهائه وإنجازه ، فاللهم لك الحمد حمدًا يليق بجلالك وعظيم سلطانك ، وأسألك مزيد فضلك وإنعامك ؛ إنك جواد كريم .

أمَّا بعد :

فهذه أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث ، وهي كالتالي :

١- عَبِيدة السلماني من كبار التابعين المخضرمين ، فقد أسلم قبل وفاة النبي - ﷺ - بسنتين ولم يره .

٢- عَبِيدَة أحد كبار أصحاب عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - ، ومن أصحاب علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - .

٣- ثناء بعض الشيعة على عَبِيدة لصحبته علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - .

٤- أن غالب روايات عَبيدة عن غيره والتي تَرِد في بعض كتب الشيعة متعلقة بمدح عليّ - رضي الله عنه - وشيعته وذمّ مخالفيه ، وظاهر أكثرها الوضع والكذب .

٥- أن أكثر تفاسير الشيعة إيرادًا لتفسير عَبِيدَة - فيما وقفت عليه - هما تفسيران : (التبيان في تفسير القرآن) وذلك في سبعة عشر موضعًا ، ويليه (مجمع البيان) وذلك في خمسة مواضع .

٦- أن تفسير عَبِيدة الوارد في (التبيان في تفسير القرآن) منه ما تَصِّح نسبة القول إليه من حيث العموم ، ومنه ما لم أقف عليه مسندًا ، ومنه ما تضمن بعض الزيادات التي لم أقف عليها في آثاره .

٧- قلة رواة التفسير عن عَبِيدة - فيما وقفت عليه - حيث كانوا أربعة رواة .

٨- أن غالب المروي عن عَبِيدة في التفسير - فيما وقفت عليه - وارد من طريق ابن سيرين .

٩- أن لعَبِيدة مكانة علمية رفيعة في الفقه ، والإقراء ، والإفتاء ، والقضاء .

١٠- إمامة عَبِيدة في الحديث ، فقد عدّ بعض أهل العلم أصح الأسانيد ما جاء من طريق : محمد بن سيرين ، عن عَبِيدَة ، عن عَلِيّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - .

١١- قلة المروي عن عَبِيدة في التفسير - فيما وقفت عليه - مقارنة بأعلام المفسرين من التابعين .

١٢- عناية عَبِيدة بالأحكام الفقهية .

١٣- استخدام عَبِيدة وسائل تقرب المعنى ؛ كتطبيقه لمدلول الآية ، أو اكتفائه بمجرد الإشارة .

١٤- وجود فُروقات بين منهج عَبِيدة ومنهج مسروق في التفسير ، منها :

١) غلبة جانب الرواية عند مسروق على مقوله في التفسير -فيما وقفت عليه-.

٢) أن مسروقًا أكثر نقلاً لتفسير ابن مسعود من عَبِيدة .

٣) عناية مسروق بأقوال الصحابة - رضوان الله عليهم - سواء بالرواية عنهم ، أو الوقوف عند تفسيرهم ولا سيما ابن مسعود - فيما وقفت عليه - .

٤) وَرَدَ عن مسروق روايته عن بعض التابعين أو رجوعه لهم .

٥) عناية عَبِيدة بالأحكام الفقهية أكثر من مسروق .

٦) أنَّ الوارد عن مسروق في أسباب النزول أكثر من الوارد عن عَبيدة - فيما وقفت عليه - .

٧) وَرَدَ عن مسروق ما يتعلق بعادات العرب ، و بالمكي والمدني .

وبعد ، هذا ما يسّر الله ذكره ، وأعان على تقييده ، مع اعترافي بقلة بضاعتي وعجزي ، فإذا وُفِّقت فما توفيقي إلا بالله ، وإن كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان ، وأستغفر الله أتوب إليه .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

# ملخص الرسالة

## بسم الله الرحمن الرحيم

## ملخص الرسالة

**العنوان:** أقوال عَبِيدَة السَّلمَانِي في التفسير (جمعًا ودراسة) .

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القرآن وعلومه .

**إعداد الطالبة** : إيمان بنت عبد الرحمن الزومان.

**إشراف** : د. محمد بن عبد الله الخضيري ، الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه .

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، أما بعد :

فهذه الرسالة قد اشتملت على جمع أقوال عَبِيدَة السَّلمانيّ في التفسير ، ودراسَتها ، وبيان منهجه فيها، وهو أحد كبار التابعين المخضرمين، ومن أصحاب عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه– المميِّزين في الفقه والإقراء والإفتاء والقضاء .

وتتكوَّن خُطَّة البحث من مقدّمَةٍ، وتمهيدٍ، وقِسْمَيْنِ، وخاتمةٍ، وفهارسٍ، على النَّحْوِ الآتي:

۞ **المقدّمَةُ** : وفيها بيانُ أهميةِ الموضوعِ، وأسبابِ اخْتياري لَهُ، وهدفِهِ، والدراساتِ السابقةِ، وخُطَّةِ البحثِ ، ومَنْهَجي فيهِ .

۞ **التمهيدُ** : وفيهِ :

❖ دراسةٌ موجزةٌ عَنْ مدرسةِ ابْنِ مسعودٍ– رضي الله عنه – ، ومكانةُ تفسيرِ التابعيِّ.

❖ موقفُ الفِرَقِ المنحرِفَةِ من تفسيرِ عَبيدَةَ.

۞ **القسمُ الأولُ : عَبيدَةُ السَّلمانيِّ – رحمهُ اللهُ – ومنهجُهُ في التفسيرِ**

**وفيهِ ثلاثةُ فُصولٍ :**

❖ **الفصلُ الأولُ : التعريفُ بعَبيدَةَ السَّلمَانِيِّ ، وفيهِ ستةُ مباحِثَ:**

المبحثُ الأولُ: اسمُهُ ، ونسبُهُ.

المبحثُ الثانيُ: مولدُهُ ، ونشأتُهُ.

المبحثُ الثالثُ: طلبُهُ للعِلْمِ ، وأشهرُ شيوخِهِ.

المبحثُ الرابعُ: دراسةُ أشهرِ مَنْ روى عنهُ التفسيرَ.

المبحثُ الخامسُ: مكانتُهُ العلميةُ.

المبحثُ السادسُ: وفاتُهُ ، وثناءُ العلماءِ عليهِ.

❖ **الفصلُ الثاني: منهجُهُ في التفسيرِ ، وفيهِ تسعةُ مباحِثَ :**

المبحثُ الأولُ: تفسيرُ القرآنِ بالقرآنِ.

المبحثُ الثانيُ: تفسيرُ القرآنِ بالسنةِ النبويةِ.

المبحثُ الثالثُ: تفسيرُ القرآنِ بأقوالِ الصحابَةِ.

المبحثُ الرابعُ: تفسيرُ القرآنِ باللغةِ.

المبحثُ الخامسُ: عنايتُهُ بالأحكامِ الفقهيةِ.

المبحثُ السادسُ: عنايتُهُ بأسبابِ النزولِ.

المبحثُ السابعُ: موقفُهُ منَ الإسرائيلياتِ.

المبحثُ الثامنُ: اجْتهادُهُ وَاسْتنباطُهُ.

المبحثُ التاسعُ: تطبيقُهُ لمدلولِ الآيةِ.

❖ **الفصلُ الثالثُ: الموازنةُ بينَ منهجِ عَبِيدَةَ السَّلمانيِّ ، ومسروقٍ الهَمْدانيِّ في التفسيرِ.**

۞ **القِسْمُ الثاني** : وفيه جَمْعُ أقوالِ عَبِيدَةَ السَّلمانيِّ الواردةِ عنهُ في التفسيرِ ، وتخريجُها ، ودراستُها ، وقد بلغ عدد أقواله المدروسة (١٢٠) قولاً .

۞ **الخاتمةُ** : وفيها أهمُّ النتائجِ والتوصياتِ ، ومن أهمها ما يأتي :

١- أن غالبَ المرويِّ عن عَبِيدةَ في التفسيرِ -فيما وقفتُ عليه- واردٌ مِنْ طريقِ ابنِ سيرينَ.

٢- عنايةُ عَبِيدَةَ بالأحكامِ الفقهيةِ .

٣- اسْتخدامُ عَبِيدةَ وسائلَ تُقَرِّبُ المعنى؛ كتطبيقهِ لمدلولِ الآيةِ، أو اكتفائِهِ بمجرَّدِ الإشارةِ.

٤- وجودُ فُروقاتٍ بينَ منهجِ عَبِيدَةَ ومنهجِ مسروقٍ في التفسيرِ ، منها :

١) أن مسروقًا أكثرُ نقلاً لتفسيرِ ابنِ مسعودٍ من عَبِيدَةَ .

٢) عِنايةُ عَبِيدَةَ بالأحكامِ الفقهيةِ أكثرُ مِنْ مسروقٍ .

٣) أنَّ الواردَ عن مسروقٍ في أسبابِ النزولِ أكثرُ من الواردِ عن عَبِيدَةَ - فيما وقفتُ عليهِ - .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

# In the name of Allah

## Abstract

**Title***: Ubayda Al- Salmani's Remarks about Interpretation (concerning composing and studying).*

***A thesis presented to get master's degree in the Quran and its Sciences.***

**Prepared by**: ***Eman Abdul Rahman Al-Zoman.***

**Supervised by**: ***professor/ Mohammed Abdullah Al-Khudairi, the Associate Professor, Department of the Quran and its Sciences.***

***Praise be to Allah and peace and blessings be upon the Messenger of Allah, then:***

This thesis has included a collection of remarks of Ubayda Al-Salmani about interpretation , his studies and his method. He is a senior maven follower and he is a distinguished companion of the companions of Abdullah Ibn Masood in jurisprudence, Reading (Alaqra), Casuistry (consultation) and judiciary.

***The research consists of an introduction , a preface , two parts , a conclusion, and indexes, as follows:***

- ***Introduction***: it shows the importance of the subject , reasons behind selecting it, and its objective , previous studies, research plan, and my used method.
- ***Preface***: ***it contains:***
  - A brief study about Ibn Masood's school and the position of the interpretation of the follower.
  - The attitude of the deviant sects towards Ubayda's interpretation .
- ***First part:*** Ubayda Al- Salmani - Allah's mercy be upon him - and his method of interpretation

***<u>It is divided into three chapters:</u>***

- ***Chapter one :*** identifying Ubayda Al- Salmani, and it includes six topics :
  - ***The first topic:*** his name and lineage.
  - ***The second topic:*** his birth and upbringing.
  - ***The third topic:*** his seeking for knowledge and his master sheikhs.

- ***The fourth topic***: a study about the most famous ones who narrated his interpretation.
- ***The fifth topic***: his scholarly status.
- ***The sixth topic***: his death and scholars praising him.

- ***Chapter two :*** his method of interpretation, and it is divided into nine topics :
  - ***The first topic:*** the interpretation of the Holy Qur'an.
  - ***The second topic:*** the interpretation of Holy Qur'an through the Prophetic Tradition (Sunnah ).
  - .***The third topic:*** the interpretation of Holy Qur'an through the Prophet's Companions sayings.
  - ***The fourth topic***: the interpretation of Holy Qur'an through language.
  - ***The fifth topic***: his focus on the provisions of jurisprudence.
  - ***The sixth topic***: his focus on the occasion of revelation.
  - ***The seventh topic***: his attitude of the Israelis.
  - ***The eighth topic***: his discretion in works and inference.
  - ***The ninth topic***: his application of the indication of Quranic verse.
- ***Chapter three:*** Balancing between Ubayda Al- Salmani and Masrwk Al-Hamdani in interpretation .
- ***Second part***: a collection of the remarks of Ubayda Al- Salmani about interpretation with its exposition and studies. The number of his studied remarks is (120) sayings.
- ***Conclusion***: it contains the most important findings and recommendations, the most important ones are as follows:

1- The majority of what is narrated about Ubayda's interpretation - according to what I examined only – comes from Ibn Sirin.
2- Ubayda shows interest in jurisprudential provisions.
3- Ubayda uses means that clarify meaning, such as the application of the indication of Quranic verse, or his only dependence on the signal.
4- The existence of differences between the approach of Ubayda and the approach of Masrwk in interpretation, ***including***:

*1) Masrwk transcribes Ibn Masood's interpretation more than Ubayda.*

*2) Ubayda shows interest in jurisprudential provisions more than Masrwk .*

*3) Masrwk's remarks about the occasions of revelation are more than that Ubayda's remarks according to what I examined.*

***May Allah bless our Prophet Muhammad and blessings be upon his family, companions and those who faithfully followed them until the Day of Judgment.***

# الفهارس


- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث النبوية
- فهرس الآثار
- فهرس الأعلام المترجم لهم
- فهرس المفردات اللغوية والمصطلحات
- فهرس الفِرَق والقبائل والأنساب
- فهرس الأماكن والمواضع والوقائع
- ثَبْت المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

# فهرس الآيات القرآنية

# فهرس الآيات القرآنية

| م | الآية أو طرف منها | رقمها | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| | **سورة البقرة** | | |
| ١ | ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ... ﴾ | ٦٧ | ٦١، ٧٢، ٧٤، ٧٦، ٧٩، ٩٧ |
| ٢ | ﴿ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ۖ ﴾ | ٦٨ | ٧٢، ٧٤ |
| ٣ | ﴿ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا ... ﴾ | ٧٠ | ٨٢، ٨٥ |
| ٤ | ﴿ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ ... ﴾ | ٧١ | ٧٤، ٨٧، ٩١ |
| ٥ | ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَـْٔتُمْ فِيهَا ۖ وَٱللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ | ٧٢ | ٧٩، ٩٧، ٩٨ |
| ٦ | ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ... ﴾ | ٧٩ | ٩٩ |
| ٧ | ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ ... ﴾ | ١٠٦ | ١٠٤ |
| ٨ | ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ ﴾ | ١٥٨ | ٥٨ |
| ٩ | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ | ١٨٣ | ١١٠ |
| ١٠ | ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ ... ﴾ | ١٨٤ | ١٠٨، ١١٠، ١١٢، ١١٣ |
| ١١ | ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ ... ﴾ | ١٨٥ | ١٠٨، ١١٠، ١١١، ١١٣، ١١٥، ١١٧، ١١٨، ١٢٠، ١٢١، ١٢٦ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١٢ | ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ... ﴾ | ١٩٥ | ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٣١، ١٣٣، ١٣٥، ١٣٧ |
| ١٣ | ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلْمَحِيضِ ۖ... ﴾ | ٢٢٢ | ٥٧، ١٤٠، ١٤٤، ١٤٧ |
| ١٤ | ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ... ﴾ | ٢٣٠ | ١٥٠، ١٥٤، ١٥٥ |
| ١٥ | ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ... ﴾ | ٢٣٥ | ١٥٦، ١٥٩ |
| ١٦ | ﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾ | ٢٣٦ | ٢٦٥ |
| ١٧ | ﴿ حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ... ﴾ | ٢٣٨ | ١٦١ |
| ١٨ | ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ... ﴾ | ٢٤٩ | ١٦٨، ١٧١ |
| ١٩ | ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ... ﴾ | ٢٦٧ | ١٧٣، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢ |
| ٢٠ | ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ﴾ | ٢٧٥ | ٢٤٩، ٢٥٠ |
| ٢١ | ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ | ٢٨٢ | ٣٢٦ |
| | **سورة آل عمران** | | |
| ٢٢ | ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ | ١٠٢ | ٤ |
| ٢٣ | ﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ... ﴾ | ١٤٠ | ١٨٤ |
| ٢٤ | ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ... ﴾ | ١٥٢ | ١٩٢، ١٩٣ |
| ٢٥ | ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ... ﴾ | ١٥٩ | ١٨٧، ١٨٨ |
| ٢٦ | ﴿ أَوَلَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا... ﴾ | ١٦٥ | ١٩٠، ١٩٣ |

| سورة النساء | | | |
|---|---|---|---|
| ٢٧ | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ... ﴾ | ١ | ٤ |
| ٢٨ | ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾ | ٣ | ٢٢٧، ٢٣٨ |
| ٢٩ | ﴿ وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ ... ﴾ | ٦ | ٥١، ١٩٦، ٢٠١، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢١١، ٢١٢ |
| ٣٠ | ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ... ﴾ | ٨ | ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨ |
| ٣١ | ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ | ١٠ | ٢٤٩ |
| ٣٢ | ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ ﴾ | ٢٣ | ٢٢٧، ٢٣٠ |
| ٣٣ | ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ... ﴾ | ٢٤ | ٥٥، ٦٤، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٢٨، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢ |
| ٣٤ | ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ... ﴾ | ٢٥ | ٢٢٧، ٢٣١ |
| ٣٥ | ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ... ﴾ | ٣١ | ٢٤٥ |
| ٣٦ | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ ... ﴾ | ٤٣ | ٥٦، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٤، ٢٦٥ |
| ٣٧ | ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾ | ٩٣ | ٢٥٠ |
| ٣٨ | ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ... ﴾ | ١٢٧ | ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٣٩ | ﴿ وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا أَوۡ إِعۡرَاضٗا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ ... ﴾ | ١٢٨ | ٥٩، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨ |
| ٤٠ | ﴿ وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ ... ﴾ | ١٢٩ | ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٥، ٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣ |
| | **سورة المائدة** | | |
| ٤١ | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ ... ﴾ | ٦ | ٢٩٥، ٢٩٧، ٢٩٩، ٣٠٠ |
| ٤٢ | ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ ... ﴾ | ٨٩ | ٢٦، ٣٠١، ٣٠٤، ٣٠٥ |
| ٤٣ | ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖۙ ﴾ | ١٠٣ | ٦٨ |
| ٤٤ | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ... ﴾ | ١٠٦ | ٣٠٧، ٣٠٩، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠ |
| | **سورة الأنعام** | | |
| ٤٥ | ﴿ وَلَوۡ نَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ كِتَٰبٗا فِي قِرۡطَاسٖ فَلَمَسُوهُ بِأَيۡدِيهِمۡ ﴾ | ٧ | ٢٦٢ |
| ٤٦ | ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ ﴾ | ٥٩ | ٥١ |
| | **سورة الأنفال** | | |
| ٤٧ | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴾ | ١٥ | ٢٥٠ |
| ٤٨ | ﴿ لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمۡ فِيمَآ أَخَذۡتُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٦٨ ﴾ | ٦٨ | ٣٣٢، ٣٣٥ |
| | **سورة هود** | | |
| ٤٩ | ﴿ وَمَآ أَمۡرُ فِرۡعَوۡنَ بِرَشِيدٖ ﴾ | ٩٧ | ١٩٧ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| **سورة يوسف** | | | |
| ٥٠ | ﴿ وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ | ٨٧ | ١٣٩ |
| **سورة النحل** | | | |
| ٥١ | ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ | ٤٤ | ٥٢ |
| **سورة الإسراء** | | | |
| ٥٢ | ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾ | ٢٦ | ٣٣٨ |
| ٥٣ | ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾ ﴾ | ٢٨ | ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٠ |
| **سورة الحج** | | | |
| ٥٤ | ﴿ وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَهُدُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٢٤﴾ ﴾ | ٢٤ | ٢٤، ٢٥ |
| ٥٥ | ﴿ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾ | ٣١ | ٢٤٩ |
| **سورة المؤمنون** | | | |
| ٥٦ | ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ ﴾ | ٥-٦ | ٢٣١ |
| **سورة النور** | | | |
| ٥٧ | ﴿ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ | ٢٣ | ٢٥٠ |
| ٥٨ | ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ ﴾ | ٣٠ | ٢٤٨، ٢٥١ |
| ٥٩ | ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ ﴾ | ٣١ | ٣٥٦، ٣٥٧ |
| ٦٠ | ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ... ﴾ | ٣٣ | ٦٢، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٨ |
| **سورة لقمان** | | | |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٦١ | ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ ... ﴾ | ٣٤ | ٥٠، ٥١ |
| | **سورة الأحزاب** | | |
| ٦٢ | ﴿ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ ﴾ | ٤٩ | ٢٦٥ |
| ٦٣ | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ... ﴾ | ٥٩ | ٣٥٣، ٣٥٢، ٣٥٠، ٦٤، ٣٥٦، ٣٥٥، ٣٥٤ |
| ٦٤ | ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ ... ﴾ | ٧٠-٧١ | ٤ |
| | **سورة يس** | | |
| ٦٥ | ﴿ وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ ٣٨ ﴾ | ٣٨ | ٥٢ |
| | **سورة الأحقاف** | | |
| ٦٦ | ﴿ قُلۡ أَرَءَيۡتُمۡ إِن كَانَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرۡتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٞ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡۖ ﴾ | ١٠ | ٦٩ |
| | **سورة محمد** | | |
| ٦٧ | ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَٰرِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَى ﴾ | ٢٥ | ٢٥٠ |
| | **سورة الحجرات** | | |
| ٦٨ | ﴿ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ ﴾ | ١٢ | ٦٦ |
| | **سورة النجم** | | |
| ٦٩ | ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ٤ ﴾ | ٣-٤ | ٥٢ |
| | **سورة المجادلة** | | |
| ٧٠ | ﴿ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مِّن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ﴾ | ٣ | ٢٦٥ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| **سورة الطلاق** | | | |
| ٧١ | ﴿ وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ | ٢ | ٣٢٦ |
| ٧٢ | ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ ﴾ | ٤ | ١٤٧ |
| **سورة التحريم** | | | |
| ٧٣ | ﴿ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾ | ١٢ | ٢٢٧ |

# فهرس الأحاديث النبوية

# فهرس الأحاديث النبوية

| م | الحديث أو طرف منه | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | اجتنبوا السبع الموبقات... | ٢٥٠ |
| ٢ | اخْتاروا ؛ أن تأخُذوا منهم الفِداء... | ١٩٠، ٣٣٢ |
| ٣ | استشار النبي – ﷺ – علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد... | ١٨٨ |
| ٤ | اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إلا النِّكَاحَ | ١٤٤ |
| ٥ | اصنعوا كل شيء غير النكاح | ١٤٧ |
| ٦ | إن رسولَ الله – ﷺ – قدِم المدينةَ، فصامَ يومَ عاشوراء ... | ١١٠ |
| ٧ | أن رسول الله –ﷺ– كان أُمر بالوضوء لكل صلاة ... | ٢٩٨ |
| ٨ | أن رسول الله – ﷺ – يوم حنين بعث جيشًا إلى أوطاس... | ٢٣٠ |
| ٩ | أن لا تسبقيني بنفسك | ١٥٧ |
| ١٠ | بلِغُوا عني ولو آية ، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ... | ٦٠ |
| ١١ | جاء جبريلُ إلى النبيّ – ﷺ –، فقال: يا محمدُ، إن الله قد كرِه ما صنَع قومُك في أخذِهم الأُسارى... | ١٩١ |
| ١٢ | خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري ، وعدي بن بداء ... | ٣٢٤ |
| ١٣ | خرج رسول الله – ﷺ – من المدينة إلى مكة، فصام حتى بلغ عُسْفان... | ١٢٣ |
| ١٤ | خير أمتي قرني ... | ٥، ٢٠ |
| ١٥ | شَغَلونا عن الصلاةِ الوسطى صلاةِ العصرِ... | ٥٣، ١٦٢ |
| ١٦ | صلاة الوسطى صلاة العصر | ١٦٥ |
| ١٧ | عمدًا صَنَعته يا عمر | ٢٩٩ |
| ١٨ | كاتبت بَرِيرَة أهلها وسألت عائشة – رضي الله عنها – أن تُعينها... | ٣٤٧ |
| ١٩ | كان رسول الله – ﷺ – إذا أراد أن يُباشِرَ امرأةً من نسائِه... | ١٤٦ |
| ٢٠ | كانت إحدانا إذا كانت حائضًا أمَرها فاتَّزرت بإزارٍ ثم يُباشِرُها | ١٤٦ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢١ | الكبائر سبع ... | ٢٥٠ |
| ٢٢ | كُلْ من مال يتيمك غير مسرف ، ولا مباذر ، ولا متأثل | ٢١٢ |
| ٢٣ | كُنا في رمضان على عهد رسول الله – ﷺ – من شاء صام... | ١١٠ |
| ٢٤ | كنت أنام بين يدي رسول الله – ﷺ – ورجلاي في قبلته... | ٢٦٤ |
| ٢٥ | لا ، إلا أن تطَّوَّع | ٢٢١ |
| ٢٦ | لا تُقْبَل صلاة بغير طهور | ٢٩٧ |
| ٢٧ | لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ | ٢٩٧ |
| ٢٨ | لاعَن النبي – ﷺ – بين العَجْلانيَّين بعد العصر | ٣٣٠ |
| ٢٩ | لعلك قَبَّلْت أو لَمَست | ٢٦٢ |
| ٣٠ | اللهم أعوذ برضاك من سخطك... | ٢٦٤ |
| ٣١ | اللهمَّ امْلأْ قبورهم نارًا – أو املأْ بُطُونهم نارًا... | ٥٣، ١٦٢ |
| ٣٢ | اللهم هذا قَسْمي فيما أمْلِكُ ، فلا تَلُمني فيما تَمْلِكُ ولا أَمْلِكُ | ٢٨٥ |
| ٣٣ | لولا أنّ بني إسرائيل قالوا : ﴿ وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴾. ما أُعْطُوا أبدًا... | ٨٥ |
| ٣٤ | مفاتح الغيب خمس... | ٥٠ |
| ٣٥ | من كانت له امرأتان ، فمال إلى إحداهما ، جاء يوم القيامة وشِقُّه مائِل | ٢٩٣ |
| ٣٦ | نهى النبي – ﷺ – عن بيع الملامسة | ٢٦٢ |
| ٣٧ | واليد زناها اللمس | ٢٦٢ |
| ٣٨ | يا أبا ذرّ أتدري أين تغرب الشمس ؟ ... | ٥٢ |

# فهرس الآثار

# فهرس الآثار


| م | الأثر أو طرف منه | صاحب القول | الصفحة |
|---|---|---|---|
| ١ | ابتغاء الرزق (في قولِه: ﴿ٱبۡتِغَآءَ رَحۡمَةٖ مِّن رَّبِّكَ تَرۡجُوهَا﴾) | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٣٣٧ |
| ٢ | أتيتُ شُرَيحًا فكنتُ أُجالسه في مجلس القضاء... | محمد بن سيرين | ٤٠ |
| ٣ | أُحدثك عن القوم كأنك شَهِدتهم... | الشعبي | ١٩ |
| ٤ | أحَلّ الله لك أربعًا في أولِ السورة... | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٢٢٣ |
| ٥ | اختلف الناسُ عَلَيَّ في الأشربة... | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٣٦ |
| ٦ | أخذ الله عليهنَّ إذا خرَجن أن يَقَنَّعْن على الحواجب... | قتادة | ٣٥٥ |
| ٧ | أخشى أن يليها أحد بعدي فيضعوها في غير موضعها | عَبِيدَة السَّلماني | ٤٦ |
| ٨ | أدركتُ الكوفة وبها أربعة ممن يُعَدُّ بالفقه... | محمد بن سيرين | ٤٤ |
| ٩ | إذا أقام الصلاة (في قوله: ﴿ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾) | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ١٩٦ |
| ١٠ | إذا ذكرتَ الرجل بأسوأ ما فيه فقد اغتبته... | مسروق | ٦٦ |
| ١١ | إذا شهِدتَ أولَه فَصُمْ آخرَه... | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ١١٥ |
| ١٢ | أربع (في قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾) | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٢٣٤، ٢٣٥ |
| ١٣ | أربع (في قوله: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾) | عمر بن الخطاب ، وعَبِيدَة السَّلمَانِي | ٥٥، ٢٢٦، ٢٢٧ |
| ١٤ | الأربع (في قوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٣٧ |
| ١٥ | استُحلِفا بعد العصر، ثم عثر بعد عليهما، فوجد عندهما إناء... | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٣٢٨ |
| ١٦ | أَسَر المسلمون من المشركين سبعين، وقتَلوا سبعين... فقالوا: بل نأخُذُ الفديةَ منهم. وقُتِل منهم سبعون... | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٣٣٢ |
| ١٧ | أسر المسلمون من المشركين سبعين، وقتَلوا سبعين... فقالوا: بل نأخُذُ الفديةَ منهم، ويُقتَلُ منا سبعون. قال: فأخَذوا الفديةَ منهم ، و قتَلوا منهم سبعين... | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ١٩٠ |
| ١٨ | أسلمتُ قبل وفاة النبي – ﷺ – بسنتين ولم أَرَه | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٣٣ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١٩ | اشتروها بِملْءِ جلدها دنانير | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٨٨ |
| ٢٠ | الإشراكُ باللهِ، وقتلُ النفسِ التي حرَّم الله بغيرِ حقِّها... | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٢٤٥ |
| ٢١ | اقْضُوا كما كنتم تقضون... | علي بن أبي طالب | ٣٨ |
| ٢٢ | إلا يُقتَلوا لا يكونوا شهداء | عَبِيدَة السَّلماني | ١٨٥ |
| ٢٣ | أمانةً وصلاحًا (في قوله: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾) | عَبِيدَة السَّلمَانِي | ٦٢، ٣٤٣ |
| ٢٤ | أمَره بأحقِّ الحقوق، وعَلَّمه كيف يَصنعُ إذا كان عنده... | عبد الله بن عباس | ٣٣٨ |
| ٢٥ | إن أهم أمركم عندي الصلاة... | عمر بن الخطاب | ١٩٧ |
| ٢٦ | أن الخلفاء كانوا يتوضؤون لكلِّ صلاة | محمد بن سيرين | ٢٩٨ |
| ٢٧ | أن رافعَ بن خَدِيجٍ قال في قوله تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ ... | سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعَبِيدَة السَّلمَانِي | ٥٩، ٢٧١ |
| ٢٨ | أن رجلا من بني إسرائيل كان له ذو قرابة هو وارثه... | عَبِيدَة السَّلماني | ٧٢ |
| ٢٩ | إنْ صلّى (في قوله: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٦٢، ٣٤٤ |
| ٣٠ | إن علمتم أن عندهم أمانة | عَبِيدَة السَّلماني | ٦٢، ٣٤٢ |
| ٣١ | إن لا يُقتلوا إلا يكونوا شُهداء | عَبِيدَة السَّلماني | ١٨٤ |
| ٣٢ | إن لنساء قريش لفضلاً... | عائشة أم المؤمنين | ٣٥٦ |
| ٣٣ | إن من استهل عليه رمضان في الحضر ثم سافر... | علي بن أبي طالب، وعَبِيدَة السَّلماني، وأبو مجلز | ١٢٦ |
| ٣٤ | إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم | محمد بن سيرين | ٤٠ |
| ٣٥ | أن يقول الرجل للمرأةِ وهي في عدتِها... | القاسم بن محمد | ١٥٨ |
| ٣٦ | أن يَقول لِوليِّها: لا تَسْبِقْني بِها... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٥٩ |
| ٣٧ | أنا أعلم بقول عَبْد الله من عَبِيْدَة | مسروق | ٦٦ |
| ٣٨ | أنتم جلاء قلبي | ابن مسعود | ١٨ |
| ٣٩ | انتهى علم أهل الكوفة إلى ستة من أصحاب عبد الله... | إبراهيم النخعي | ٣٩ |
| ٤٠ | انْظُروا فيهم مُخدَّج اليد، أو مردوس اليد... | علي بن أبي طالب | ٣٤ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٤١ | إنما ذلك في الزكاةِ في الشيءِ الواجبِ... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٧٦ |
| ٤٢ | إنما ذلك في الزكاة، والدِّرْهمُ الزائفُ أحبُّ إليّ من التمرة | عَبِيدَة السَّلماني | ١٧٥ |
| ٤٣ | إنما ذلك في الزكاة، والدِّرْهمُ الزَّيْفُ أحبُّ إليّ من التمر | عَبِيدَة السَّلماني | ١٧٦ |
| ٤٤ | إنما هذا في الزكاة المفروضة... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٧٩ |
| ٤٥ | إنما هذا في الواجب، ولا بأس أن يتطوَّع الرجلُ بالتمرة... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٧٧ |
| ٤٦ | إنما هو قرضٌ، ألا ترى أنه قال :... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٠٦ |
| ٤٧ | أنه كره شراء المصاحف وبيعها | عَبِيدَة السَّلماني | ١٠١ |
| ٤٨ | إنهم اشتروها (أي البقرة) بمال كثير | عَبِيدَة ، ومجاهد ، ووهب بن منبه ، وأبو العالية ، وابن زيد | ٩١ |
| ٤٩ | إني أخاف أَنْ أقيسَ فتزلَّ قَدَمَيَّ | مسروق | ٦٧ |
| ٥٠ | إني قد بعثت إليكم عَمَّار بن ياسر أميرًا... | عمر بن الخطاب | ١٧ |
| ٥١ | إني لا أُراها إلا كائنةً فتنةً... | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٥ |
| ٥٢ | ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ﴾: " من أهل الملَّة " | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٢٢ |
| ٥٣ | أَول ما قُضِي أن لا يرث القاتل في صاحب بني إسرائيل | عَبِيدَة السَّلماني | ٩٣ |
| ٥٤ | البحيرة : كانت الناقة إذا ولدت بطنًا... | مسروق | ٦٨ |
| ٥٥ | بنَفْسِه (في قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٨٧، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢ |
| ٥٦ | بنَفْسِه (في قوله: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٨٥ |
| ٥٧ | بنَفْسِه في الحبِّ والجِماعِ | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٨٠ |
| ٥٨ | ترغبون عنهن | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٦٨ |
| ٥٩ | تَرْغَبون فيهن | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٦٧، ٢٦٨ |
| ٦٠ | الحَدَثُ (جوابًا: ما يُوجِبُ الوضوء ؟) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٩٥ |
| ٦١ | حدثني أصدق من أدركتُ من البشر ؛ محمد بن سيرين | هشام بن حسَّان | ٤٠ |
| ٦٢ | الخبزُ والسمنُ | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٠١، ٣٠٤ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٦٣ | الدِّرهم الزَّيف وشبهه | عَبِيدَة السَّلماني | ١٨٠ |
| ٦٤ | ذلك أن تلويه فوق الجبين وتشده... | ابن عباس ، وقتادة | ٣٥٦ |
| ٦٥ | ذلك في الزكاة ، الدِّرْهمُ الزائفُ أحبُّ إليّ من التمرة | عَبِيدَة السَّلماني | ١٧٣ |
| ٦٦ | ذهَب الذين كانوا يَعْلَمون فيمَ أُنْزِل القرآن... | عَبِيدَة السَّلماني | ٤٦، ٦٣، ٦٧ |
| ٦٧ | الذي يُنْفِقُ مِن مالِ اليتيم يكونُ عليه قرضًا | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٠٥ |
| ٦٨ | الرجل تكون عنده المرأة ، ليس بمستكثر منها... | عائشة أم المؤمنين | ٢٧٨ |
| ٦٩ | سألتُ عَبِيدةَ السَّلماني عن قولِ الله: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾. فَتقنَّع بِمِلْحفةٍ، فغطَّى رأسَهُ ووجهه... | محمد بن سيرين | ٣٥٤ |
| ٧٠ | سأَلْتُ عَبِيدَة عن: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾. فقال بيدِه هكذا، فعرَفْتُ ما يَعْني | محمد بن سيرين | ٢٦١ |
| ٧١ | سألتُ عَبِيدَة عن قولِه: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾. فقال بيدِه، فظننتُ ما عنَي، فلم أَسْأَلْه | محمد بن سيرين | ٢٥٧ |
| ٧٢ | سأَلْتُ عَبيدةَ عن قولِه: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾. قال: فأشار بيدِه هكذا فضم أصابعه. | محمد بن سيرين | ٢٥٥ |
| ٧٣ | سألتُ عَبِيدةَ عن قولِه: ﴿قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾. فقال بثوبِه، فغطَّى رأسَه ووَجْهَه... | محمد بن سيرين | ٦٤، ٣٥٢ |
| ٧٤ | سأَلْتُ عَبِيدَةَ عن هذه الآيةِ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾. فقال بيدِه، وضمَّ أصابعَه، حتى عرَفْتُ الذي أراد | محمد بن سيرين | ٢٦٠ |
| ٧٥ | سألتُ عَبِيدةَ عن هذه الآيةِ: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾. فَرَفَعَ مِلْحفةً كانت عليه فتقنَّع بها... | محمد بن سيرين | ٣٥٣ |
| ٧٦ | سأَلوا وشدَّدوا، فشُدِّد عليهم | عَبِيدَة السَّلماني | ٨٣ |
| ٧٧ | سمعتُ الله تعالى يقول: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾... | مسروق | ١٥٤ |
| ٧٨ | السنة خير ! صلِّ ما أدركَتْ ، وأتمم ما فاتك | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٦ |
| ٧٩ | طَرِّسْها يا إبراهيم طَرِّسْها | عَبِيدَة السَّلماني | ٤٢ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٨٠ | صلاة العصْر (في قوله: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٢٨ |
| ٨١ | عَبِيدَة بن قيس المرادي ، ثمَّ السَّلمانيّ | الشعبي | ٣١ |
| ٨٢ | عِدّة الذين شهدوا مع النبي -ﷺ- بدرًا... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٦٨ |
| ٨٣ | عُرِضَ القرآنُ على رسولِ الله -ﷺ- ثلاث عَرَضَاتٍ... | سمُرة بن جندب | ١٠٧ |
| ٨٤ | عرَضْتُ المصحفَ على ابن عباس ثلاث عَرَضات... | مجاهد | ٥٤ |
| ٨٥ | عليك بالسَّداد، فقد ذهَب الذين علِمُوا فيمَ أُنْزِل القرآنُ | عَبِيدَة السَّلماني | ٥٩ |
| ٨٦ | غزَوْنا من المدينةَ، يُرِيدُ القُسْطَنْطينيَّةَ... | أسلم أبي عمران | ١٣٧ |
| ٨٧ | فإن سخِطَتْ فله أن يُرَضِيَها... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٧٧ |
| ٨٨ | فأوْمَى بيده إلى صدره، فقال: في الحب والمجامعة | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٨٤ |
| ٨٩ | ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾: لكثرة ثمنها | محمد بن كعب، ومحمد بن قيس | ٩١ |
| ٩٠ | الفِراشُ واحد، و اللِّحافُ شتَّى | عَبِيدَة السَّلماني | ١٤٠ |
| ٩١ | الفراشُ واحدٌ، واللحاف شتّى، فإن لم يجد إلا... | عَبِيدَة السَّلماني | ٥٧، ١٤٢ |
| ٩٢ | الفراش واحد، واللحاف شتى، وإن لم يجد بُدًّا... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٤٣ |
| ٩٣ | الفِرَاش واحِدٌ، واللُّحُفُ شَتَّى... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٤٣ |
| ٩٤ | فرأيك (أي عليّ بن أبي طالب) ورأي عمر في الجماعة... | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٤ |
| ٩٥ | فرجُها (جوابا لمن سألها: ما يحرم على الرجل من امرأته إذا كانت حائضًا؟) | عائشة أم المؤمنين | ١٤٥ |
| ٩٦ | فزوجُك مما ملَكت يمينُك يقولُ: حرَّم اللهُ الزنى... | طاوس | ٢٢٧ |
| ٩٧ | فقال بيده (أي عَبِيدة) هكذا، وقبض كفَّه (في قوله: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾) | محمد بن سيرين | ٢٥٦ |
| ٩٨ | فكرَّم الله أولياءَه بالشهادةِ بأيدي عدوهم... | قتادة | ١٨٦ |
| ٩٩ | فلم يَرِث، ولم يُعْلَم قاتلاً وَرِث بعده | عَبِيدَة السَّلماني | ٩٣ |
| ١٠٠ | في الجِماعِ (في قوله: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٨١ |
| ١٠١ | في الحبِّ والجماع (في قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٨٩ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | ﴿ٱلْمَيْـلِ﴾) | | |
| ١٠٢ | في الحُبِّ والجِماعِ (في قوله: ﴿وَلَن تَسْـتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْـدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٨٢، ٢٨٣ |
| ١٠٣ | في الحرب | عَبِيدَة السَّلماني | ١٨٧ |
| ١٠٤ | في قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ : أنها نزلت في والي اليتيم... | عائشة أم المؤمنين | ٢١٢ |
| ١٠٥ | في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ لبِسَها عندِي عَبيدة، قال بردائِه، فتقنَّع به... | محمد بن سيرين | ٣٥٠ |
| ١٠٦ | في المودةِ (في قوله: ﴿وَلَن تَسْـتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْـدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٧٩ |
| ١٠٧ | قال بيده (أي عَبِيدة) هكذا، وأشار بالأربع (في قوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾) | محمد بن سيرين | ٢٢٦ |
| ١٠٨ | قدمتُ الكوفة وبها أربعة آلاف يطلبون الحديث... | محمد بن سيرين | ٤٧ |
| ١٠٩ | القراءة التي عُرِضَت على النبي -ﷺ- في العام الذي قُبِض فيه... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٠٤ |
| ١١٠ | قلتُ لعَبِيدَة : أكتب ما أسمع منك ؟ قال : لا... | محمد بن سيرين | ٤٦ |
| ١١١ | قلتُ لعَبِيدَة: قولِه: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾. فقال بيدِه كأنه يتناول شيئًا يَقْبِضُ عليه | محمد بن سيرين | ٢٥٦ |
| ١١٢ | قلتُ لعَبِيدَة: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ كِتَـٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾. وأشار بأصابعِه الأربع | محمد بن سيرين | ٦٤، ٢٣٣ |
| ١١٣ | القنوط (في قوله: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ ) | عَبِيدَة السَّلماني | ١٣٣ |
| ١١٤ | كادوا ألاَّ يفعلوا، ولم يكن ذلك الذي أرادوا... | عبد الله بن عباس | ٩٠ |
| ١١٥ | كان إسلامُ ابن سَلاَم بالمدينة... | مسروق | ٦٩ |
| ١١٦ | كان أصحاب عبد الله الذين يقرئون الناس القرآن... | إبراهيم النخعي | ١٨، ٤٨ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١١٧ | كان أصحاب عبد الله شيوخ هذه الأمة | سعيد بن جبير | ١٨ |
| ١١٨ | كان أصحاب عبد الله منهم من يُقدِّمُ عَبِيدَة... | محمد بن سيرين | ٣٩ |
| ١١٩ | كان جبريل يعارِضُ النبي -ﷺ- كلَّ سنةٍ في شهرِ رمضانَ... | محمد بن سيرين | ١٠٧ |
| ١٢٠ | كان رجل في بني إسرائيل عقيمٌ لا يُولَدُ له... | عَبِيدَة السَّلماني | ٦١، ٧٦ |
| ١٢١ | كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة... | عبد الله بن عباس | ٢٦٩ |
| ١٢٢ | كان رجل من بني إسرائيل عقيمًا، وله مال كثير... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٧ |
| ١٢٣ | كان الرجلُ يُذْنِبُ الذنب العظيم فيُلْقِي بيده فيَسْتَهْلِك | عَبِيدَة السَّلماني | ١٢٨ |
| ١٢٤ | كان الرجلُ يُصيب الذنب فيُلْقِي بيده | عَبِيدَة السَّلماني | ١٣١ |
| ١٢٥ | كان عَبِيدَة عَرِيف قومه، فقال له شاب: يا أبا مُسلم | محمد بن سيرين | ٣١ |
| ١٢٦ | كان عَبِيدَة عَرِيف قومه فقسَّم بينهم عطاء لهم... | محمد بن سيرين | ٣٦ |
| ١٢٧ | كان عَبِيدَة يأتي عبد الله -أي ابن مسعود- كل خميس... | إبراهيم النخعي | ٣٧ |
| ١٢٨ | كان عدّة أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٦٩ |
| ١٢٩ | كان فِداءُ أُسارى بدرٍ مائةَ أوقيَّة... | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٣٣ |
| ١٣٠ | كان في بني إسرائيلَ رجلٌ عَقيمٌ - أو عاقرٌ - ... | عَبِيدَة السَّلماني | ٧٤ |
| ١٣١ | كان في بني إسرائيل رجلٌ عقيم وله مال كثير... | عَبِيدَة السَّلماني | ٩٧ |
| ١٣٢ | كان محمد يحدث بالحديث على حروفه | ابن عون | ٤٠ |
| ١٣٣ | كانت الحُرَّةُ تلبَسُ لباسَ الأَمَة... | عبد الله بن عباس | ٣٥٥ |
| ١٣٤ | كانوا يقولون: أفضلُه الخُبْزُ واللحم... | محمد بن سيرين | ٣٠٥ |
| ١٣٥ | الكبائرُ؛ الإشراكُ، وقتلُ النفسِ الحرام... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٤٦ |
| ١٣٦ | الكبائر سبع ... | عُبيد بن عُمير | ٢٤٩ |
| ١٣٧ | كم تَرى الرجلَ يكفيه من عطائه ؟... | عمر بن الخطاب | ٣٧ |
| ١٣٨ | كنا أصحاب محمد -ﷺ- نتحدثُ أن عِدَّة أصحاب بدر... | البراء بن عازب | ١٧٠ |
| ١٣٩ | كُنا نراها الصبحَ أو الفجر (في قوله: ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾) | علي بن أبي طالب | ٥٣، ١٦٢ |
| ١٤٠ | كنا نرى أن صلاةَ الوُسْطى صلاةُ الصبح... | عَبِيدَة السَّلماني | ٥٣، ١٦٢ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١٤١ | كنتُ ألقى عَبِيدة بأطراف فأسأله | محمد بن سيرين | ٤١ |
| ١٤٢ | لا (جوابا لمن سأله: أُسافِر في رمضان ؟) | عَبِيدَة السَّلماني | ١٢٢ |
| ١٤٣ | لا بأس ببيع المصاحف؛ إنما يبيع الورق، وعمل يديه | الشعبي | ١٠٢ |
| ١٤٤ | لا تحل إلا من حيث حرمت | مسروق | ١٥٤ |
| ١٤٥ | لا تحل له إلا من الباب الذي حرمت عليه... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٥٠ |
| ١٤٦ | لا تُخَلِّدنَّ عني كتابًا | عَبِيدَة السَّلماني | ٤٢ |
| ١٤٧ | لا تيأس؛ فتقنط؛ فلا تعمل | عَبِيدَة السَّلماني | ١٣٣ |
| ١٤٨ | لا نأخذ لكتاب الله ثمنًا | عَبِيدَة السَّلماني، ومسروق، وشريح، وعبد الله بن يزيد الأنصاري | ٩٩ |
| ١٤٩ | لا، ولكن هو الرجلُ يُذْنِبُ الذنبَ، فيقولُ: لا يَغْفِرُ الله لي | البراء بن عازب | ١٣٥ |
| ١٥٠ | لأن تكون عندي شعرة منه ... | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٦ |
| ١٥١ | لقد جالستُ أصحاب محمد -ﷺ- فوجدتهم كالإخاذ... | مسروق | ١٦، ٥٤ |
| ١٥٢ | لك ما فوق الإزار | عَبِيدَة السَّلماني | ١٤٣، ١٤٩ |
| ١٥٣ | اللمسُ باليدِ | عَبِيدَة السَّلماني | ٥٦، ٢٥٩، ٣٠٠ |
| ١٥٤ | اللمسُ والمِسُّ والمباشَرةُ: الجماع... | عبد الله بن عباس | ٢٦٤ |
| ١٥٥ | اللهم أمَّا قَلْبِي فلا أمْلِك... | عمر بن الخطاب | ٢٨٦ |
| ١٥٦ | لم ترَ عيناي مثل ابن سيرين | ابن عون | ٤٠ |
| ١٥٧ | لم يجدوا هذه البقرة إلا عند رجل واحد... | عَبِيدَة السَّلماني | ٨٧ |
| ١٥٨ | لما نزلت ﴿يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ﴾ خرج نساء الأنصار... | أم سلمة أم المؤمنين | ٣٥٥ |
| ١٥٩ | لو أنَّهم أخَذُوا أدنى بقرةٍ لأجزأت عنهم | عَبِيدَة السَّلماني | ٨٢ |
| ١٦٠ | لوددت أن الأيدي قطعت في بيع لمصاحف | عبد الله بن عمر | ١٠٢ |
| ١٦١ | لولا هذهِ الآيةُ لأحببتُ أن يكونَ من مالي. ثم تلا:... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢١٦ |
| ١٦٢ | لولا هذه الآيةُ لأحببتُ أن يكونَ مِن مالي. ثم قرَأ هذه | عَبِيدَة السَّلماني | ٢١٥ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | الآيةَ... | | |
| ١٦٣ | لولا هذه الآيةُ لكان هذا مِن مالي | عَبِيدَة السَّلماني | ٢١٤، ٢١٧، ٢١٨ |
| ١٦٤ | ليس التهلكة بأن يُقَاتِل الرجل في سبيل الله حتى يُقْتل... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٣١ |
| ١٦٥ | ما تريد إلى شيء كانت تصنعُه أهل الجاهلية ؟ | علقمة | ٦٨ |
| ١٦٦ | ما رأيتُ رجلا كان أشد توقيًا من عَبِيدَة | محمد بن سيرين | ٣٦ |
| ١٦٧ | ما رأيت قومًا أعظم أحلامًا... | الشعبي | ١٨ |
| ١٦٨ | مَا عُصيَ الله بهِ فهو كبير، ولقد ذَكَرَ الطَّرْفَة... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٤٨ |
| ١٦٩ | ما في القرآن آية إلا وقد سمعتُ فيها شيئًا | قتادة | ٥٥ |
| ١٧٠ | ما كان ثمنها إلا ثلاثة دنانير | عكرمة | ٩١ |
| ١٧١ | المسلمين كانوا يسألون ربهم... | ابن جريج | ١٨٥ |
| ١٧٢ | مسلمَيْن من غيرِ حيِّكم | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٢٢ |
| ١٧٣ | المعروفُ القرضُ، ألا تَرى إلى قولِه جلّ وعزّ:... | عَبِيدَة السَّلماني | ٥١، ٢٠٧ |
| ١٧٤ | الملامسة باليد، ومنها الوضوء والتيمم إذا لم يجد ماء | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٦١ |
| ١٧٥ | من الإماءِ (في قوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٤١ |
| ١٧٦ | من أهلِ الملَّة (في قوله: ﴿اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٠٨، ٣٠٩ |
| ١٧٧ | من أهل المِلة | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٢٠ |
| ١٧٨ | من أوسطِ ما نُطْعِمُ أهْلِينا؛ الخُبْزُ والتمرُ... | عبد الله بن عمر | ٣٠٤ |
| ١٧٩ | من شاء صام، ومن شاء أفطر | عبد الله بن عباس | ١٢١ |
| ١٨٠ | من شهِد أولَ رمضانَ فليصُمْ آخرَهُ | عَبِيدَة السَّلماني | ١١٩ |
| ١٨١ | من صامَ أولَ الشهرِ فَلْيصُمْ آخرَه، ألا تراه يقولُ:... | عَبِيدَة السَّلماني | ١١٧ |
| ١٨٢ | مَن صام شيئًا منه في المصر فلْيصُمْ بقيتَه إذا خرج | عَبِيدَة السَّلماني | ١٢٠ |
| ١٨٣ | من غيرِ أهلِ دينِكم | عَبِيدَة السَّلماني | ٣١٨ |
| ١٨٤ | من غيرِ أهلِ الصلاةِ | عَبِيدَة السَّلماني | ٣١٧ |
| ١٨٥ | من غيرِ أهلِ ملتِكم | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٢١ |
| ١٨٦ | من غيرِ أهلِ الملَّةِ | عَبِيدَة السَّلماني | ٣١٦، ٣١٩، ٣٢٣ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ١٨٧ | من غيرِ الملَّةِ | عَبِيدَة السَّلماني | ٣١٤ |
| ١٨٨ | من كان مقيمًا فَلْيصُمْه، ومن أدْرَكَه ثم سافرَ فيه فَلْيصُمْهُ | عَبِيدَة السَّلماني | ١١٨ |
| ١٨٩ | من الملَّةِ (في قوله: ﴿ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ ﴾ ) | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٠٧ |
| ١٩٠ | نزلت في الأنصار... | البراء بن عازب | ١٨١ |
| ١٩١ | نَزَلَتْ في النَّفقة | حذيفة بن اليمان | ١٣٦ |
| ١٩٢ | نزلت هذه الآيةُ في الزكاة المفروضة... | علي بن أبي طالب | ١٨١ |
| ١٩٣ | نَسخَتْها الآيةُ التي تَليها: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ ﴾ | عَبِيدَة السَّلماني | ١٠٨ |
| ١٩٤ | نسختها التي بعدها والتي تليها | عَبِيدَة السَّلماني | ١٠٩ |
| ١٩٥ | هذا في الزكاةِ المفروضة، و لا بأس أن يتصدَّق بالتمرة... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٧٨ |
| ١٩٦ | هنَّ النساءُ الأربع | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٢٤ |
| ١٩٧ | هو الرجلُ تكونُ له المرأةُ، قد خلا من سنِّها... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٧٤ |
| ١٩٨ | هو الرجلُ يدْخُلُ على المرأةِ وهي في عدَّتِها... | السدي | ١٦٠ |
| ١٩٩ | هو الرجلُ يُذْنِبُ الذنب فيستسلم فيُلْقِي بيده إلى التهلكة... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٣٠ |
| ٢٠٠ | هو الرجلُ يُذْنِبُ الذنبَ فيستسلم، يقول: لا توبة لي... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٣٤ |
| ٢٠١ | هو الرجل يعمل الذنوب والكبائر، فيقول: ليس لي توبة | عَبِيدَة السَّلماني | ١٣٢ |
| ٢٠٢ | هو عليه قرض (في قوله: ﴿ فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٠١ |
| ٢٠٣ | هو قولُه: إن رأيتِ ألا تَسْبِقِيني بنفسِك | عبد الله بن عباس | ١٦٠ |
| ٢٠٤ | هي العصر (في قوله: ﴿ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٥٣، ١٦١ |
| ٢٠٥ | هي في الرجل يُصيب الذنب العظيم... | عَبِيدَة السَّلماني | ١٢٧ |
| ٢٠٦ | هي المرأةُ تَكُونُ مع زوجِها، فيريدُ أن يَتَزَوَّجَ عليها... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٧٦ |
| ٢٠٧ | وتَرْغَبون فيهن | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٦٦ |
| ٢٠٨ | وجدوا البقرة عند رجل... | عَبِيدَة السَّلماني | ٨٩ |
| ٢٠٩ | وكان عَبِيدة يوازي شريحًا في العلم والقضاء | الشعبي | ٤٤ |
| ٢١٠ | وكل عمل يُقام به الحد | الضحاك | ٢٥٣ |
| ٢١١ | والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله... | ابن مسعود | ١٦، ٦٢ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ٢١٢ | وليُّ اليتيمِ يأكل، ويَقْضِي | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٠٢ |
| ٢١٣ | ويكون والله المؤمنون بعضهم أفضل جِدًّا وعَزْما من بعض... | قتادة | ١٧١ |
| ٢١٤ | يا إبراهيم، لا تُجَلِّدَنَّ عني كتابًا | عَبِيدَة السَّلماني | ٤٦ |
| ٢١٥ | يا أميرَ المؤمنين، ما الصلاة الوسطى ؟ | عَبِيدَة السَّلماني | ٣٨ |
| ٢١٦ | يا أهل الكوفة أتعجزون أن تكونوا مثل السَّلمَانِيّ ؟ | علي بن أبي طالب | ٣٨ |
| ٢١٧ | يا مسروق إنك من ولدي، وإنك لمن أحبهم إليّ | عائشة أم المؤمنين | ٦٧ |
| ٢١٨ | يذكرها إلى وليها ولا يُشْعرنَّها | عَبِيدَة السَّلماني | ١٥٧ |
| ٢١٩ | يَذْكُرُها إلى وليِّها، يَقول: لا تَسْبِقني بها | عَبِيدَة السَّلماني | ١٥٦ |
| ٢٢٠ | يرحم الله نساء المهاجرات الأُوَل... | عائشة أم المؤمنين | ٣٥٥ |
| ٢٢١ | يُصالحُها على ما رَضِيَتْ دونَ حقِّها... | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٧٣ |
| ٢٢٢ | يصوم ما بقي عليه، ويتأول هذه الآية : ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ﴾. | عَبِيدَة السَّلماني | ١٢١ |
| ٢٢٣ | يعرِّضُ لها في عدَّتِها... | عبد الله بن عباس | ١٥٧ |
| ٢٢٤ | يعني التَّعْريض (في قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗاۚ﴾) | مجاهد | ١٦٠ |
| ٢٢٥ | يعني ما دون الأربع (في قوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ﴾) | عَبِيدَة السَّلماني | ٢٤٠ |
| ٢٢٦ | يعني ناظرهم في لقاء العدو، ومكان الحرب عند الغزو | الكلبي | ١٨٨ |
| ٢٢٧ | يقول: لأُعْطِيَنَّكِ، لأُحْسِنَنَّ إليك.. | سعيد بن جبير | ١٥٨ |

# فهرس الأعلام المترجم لهم

# فهرس الأعلام المترجم لهم


| م | العَلَم | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | آدم بن أبي إياس العسقلاني | ٨٤ |
| ٢ | إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنبس | ١٥١ |
| ٣ | إبراهيم بن السري **الزجاج** | ٩٨ |
| ٤ | إبراهيم بن عبد الله | ٢٣٥ |
| ٥ | إبراهيم بن عمر **البِقَاعي** | ١٩٨ |
| ٦ | إبراهيم بن محمد الفزاري (أبو إسحاق) | ١٨٥ |
| ٧ | إبراهيم بن موسى **الشاطبي** | ٥٦ |
| ٨ | أبو بكر بن عيّاش | ١٠٠ |
| ٩ | أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود | ٢٦٣ |
| ١٠ | أُبيّ بن كعب | ٢٢٩ |
| ١١ | أحمد بن حازم | ١٥١ |
| ١٢ | أحمد بن الحسين **البيهقي** | ٧٧ |
| ١٣ | أحمد بن شعيب **النَّسائي** | ١٨٤ |
| ١٤ | أحمد بن عبد الحليم الحراني (ابن تيمية) | ٢٠ |
| ١٥ | أحمد بن عبد الله **العجلي** | ٤٢ |
| ١٦ | أحمد بن عبدة الضبي | ٢٥٥ |
| ١٧ | أحمد بن علي الرازي (الجصاص) | ٩٣ |
| ١٨ | أحمد بن علي العسقلاني (ابن حجر) | ٤٧ |
| ١٩ | أحمد بن عمرو **بن أبي عاصم** الشيباني | ٢٩٦ |
| ٢٠ | أحمد بن محمد **الثعلبي** | ١٢٣ |
| ٢١ | أحمد بن محمد بن حنبل | ١٠٦ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٢ | أحمد بن محمد **الخَلاّل** | ٣٢٠ |
| ٢٣ | أحمد بن محمد **الطحاوي** | ١٢٤ |
| ٢٤ | أحمد بن محمد **النحاس** | ١١١ |
| ٢٥ | أحمد بن مروان **الدينوري** | ٢٩٦ |
| ٢٦ | أحمد بن مصطفى **المراغي** | ١٦٦ |
| ٢٧ | أحيحة بن الجلاح | ٩٤ |
| ٢٨ | أزهر بن سعد السّمان | ١٨٠ |
| ٢٩ | أسامة بن زيد بن حارثة | ١٦٤ |
| ٣٠ | أسباط بن محمد القرشي مولاهم | ١٤٣ |
| ٣١ | إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري | ٢٤٨ |
| ٣٢ | أسلم بن يزيد ، أبو عمران التجيبي | ١٣٧ |
| ٣٣ | إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة (ابن عليّة) | ١١٥ |
| ٣٤ | إسماعيل بن إسحاق الجَهْضَمِي القاضي | ٢٤٧ |
| ٣٥ | إسماعيل بن عبد الرحمن السدي | ٧٩ |
| ٣٦ | إسماعيل بن عمر بن كثير | ٧٨ |
| ٣٧ | إسماعيل بن مُسلم المكي | ١١٨ |
| ٣٨ | الأسود بن يزيد النخعي | ١٨ |
| ٣٩ | أُسيد بن حُضَير | ١٤٥ |
| ٤٠ | أشعث بن سوَّار الكندي | ١٦٨ |
| ٤١ | أشعث بن عبد الملك الحُمْراني | ٢٨١ |
| ٤٢ | أنس بن مالك الأنصاري | ٣٦ |
| ٤٣ | أيوب بن أبي تميمة السَختياني | ٧٢ |
| ٤٤ | باذام أو باذان (أبو صالح) | ٣٤٦ |
| ٤٥ | بحر بن نَصْر الخولاني | ٢٩١ |
| ٤٦ | البراء بن عازب | ١٣٥ |

| | | |
|---|---|---|
| ٤٧ | بَرِيرَة مولاة أم المؤمنين عائشة | ٣٤٧ |
| ٤٨ | بِشر بن بكر التِّنِّيسي | ٢٩١ |
| ٤٩ | بشر بن المفضّل | ٢٦٦ |
| ٥٠ | تمام بن نجيح | ٢٤١ |
| ٥١ | تميم الداري | ٣٢٤ |
| ٥٢ | ثابت بن الحجاج | ٢٦٣ |
| ٥٣ | جابر بن إسماعيل | ١٨٧ |
| ٥٤ | جابر بن زيد | ١٥٤ |
| ٥٥ | جابر بن عبد الله الأنصاري | ١٠١ |
| ٥٦ | جرير بن عبد الحميد الضبّي | ٢٦١ |
| ٥٧ | جعفر بن أبي طالب | ٢٥ |
| ٥٨ | جُنْدب بن جنادة (أبو ذرّ الغِفَاري) | ٢٥ |
| ٥٩ | الحارث بن عبد الله الهمداني الأعور | ٤٤ |
| ٦٠ | الحارث بن قيس الجعفي | ١٩ |
| ٦١ | حِبَّان بن موسى | ٢٩٠ |
| ٦٢ | حجاج بن المِنْهال | ٢٢٤ |
| ٦٣ | حذيفة بن اليمان | ١٣٦ |
| ٦٤ | الحسن البصري | ٢٧ |
| ٦٥ | الحسن بن محمد بن الصبّاح | ٧٦ |
| ٦٦ | حسن بن محمد القمي النيسابوري (نظام الدين النيسابوري) | ١٢٤ |
| ٦٧ | الحسن بن يحيى بن الجَعْد العبدي | ٨٣ |
| ٦٨ | حسين بن علي الجعفي | ١٠٤ |
| ٦٩ | الحسين بن علي الصُّدَائي | ١٨٠ |
| ٧٠ | الحسين بن علي **الوزير المغربي** | ٣٢٧ |
| ٧١ | الحسين بن محمد بن المفضل (الرّاغب الأصفهاني) | ١٣٨ |

| | | |
|---|---|---|
| ٧٢ | الحسين بن مسعود **البغوي** | ١٢٣ |
| ٧٣ | حفص بن غِياث | ٢٨١ |
| ٧٤ | حفصة بنت عمر بن الخطاب | ١٦٣ |
| ٧٥ | الحكم بن عُتَيْبَة | ١٥٢ |
| ٧٦ | حماد بن أبي سليمان | ١٢٣ |
| ٧٧ | حماد بن أسامة (أبو أسامة) | ٢٦٨ |
| ٧٨ | حماد بن زيد | ٢٠٣ |
| ٧٩ | حماد بن مسعدة | ١٤٠ |
| ٨٠ | حمد بن محمد **الخَطّابي** | ٢٥٨ |
| ٨١ | حمزة بن عبد المطلب | ٢٥ |
| ٨٢ | حُمَيْد بن مَسْعَدَة | ٢٦٦ |
| ٨٣ | خالد بن زيد (أبو أيوب الأنصاري) | ١٣٧ |
| ٨٤ | خالد بن مهران الحَذّاء | ٢٥٩ |
| ٨٥ | خُصَيف بن عبد الرحمن الخِضرمي | ٢٤٣ |
| ٨٦ | رافع بن خديج | ٢٧١ |
| ٨٧ | الربيع بن أنس | ١١١ |
| ٨٨ | الربيع بن خثيم | ١٦٥ |
| ٨٩ | ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي | ٢١١ |
| ٩٠ | رُفيع بن مهران الرياحي (أبو العالية) | ٧٩ |
| ٩١ | زائدة بن قدامة الثقفي | ٣١١ |
| ٩٢ | الزبير بن العوام | ١٥٥ |
| ٩٣ | زِرّ بن حُبَيْش | ٣٨ |
| ٩٤ | زيد بن أسلم | ١٣٦ |
| ٩٥ | زيد بن ثابت | ١٥٤ |
| ٩٦ | زيد بن علي بن الحسين | ١٥١ |

| | | |
|---|---|---|
| ٩٧ | سعد بن أبي وقاص | ٢٩٧ |
| ٩٨ | سعد بن مالك بن سنان (أبو سعيد الخُدْري) | ١٦٣ |
| ٩٩ | سعيد بن جبير | ١٨ |
| ١٠٠ | سعيد بن عبد الرحمن البصري | ٣٠١ |
| ١٠١ | سعيد بن المسيب | ١٠١ |
| ١٠٢ | سعيد بن منصور | ١٠٠ |
| ١٠٣ | سفيان بن سعيد الثوري | ١٥٢ |
| ١٠٤ | سفيان بن عيينة | ١٠٤ |
| ١٠٥ | سفيان بن وكيع بن الجرّاح | ١٣٣ |
| ١٠٦ | سلمان الفارسي | ٢٥ |
| ١٠٧ | سلمة بن علقمة | ١٧٤ |
| ١٠٨ | سلمة بن عمرو بن الأكوع | ١٠٩ |
| ١٠٩ | سُلَيمُ بن أخْضر | ٢٥٥ |
| ١١٠ | سليمان بن أحمد **الطبراني** | ٢٠٢ |
| ١١١ | سليمان بن الأشعث السجستاني (أبو داود) | ٢٠٢ |
| ١١٢ | سليمان بن داود الطَّيالسي (أبو داود) | ٣٢١ |
| ١١٣ | سليمان بن داود العَتَكي (أبو الربيع الزهراني) | ٢٩٢ |
| ١١٤ | سليمان بن مهران الأعمش | ٣٣٧ |
| ١١٥ | سليمان بن يسار | ١٥٤ |
| ١١٦ | سمرة بن جندب | ١٠٧ |
| ١١٧ | شُريح القاضي | ١٩ |
| ١١٨ | شعبة بن الحجاج | ١٢٠ |
| ١١٩ | شقيق بن سلمة (أبو وائل) | ٢٠٨ |
| ١٢٠ | الضحّاك بن مزاحم الهلالي | ٩٠ |
| ١٢١ | طاوس بن كيسان | ١١٢ |

| | | |
|---|---|---|
| ١٢٢ | عائشة بنت أبي بكر | ٥٨ |
| ١٢٣ | عاصم بن سليمان الأحول | ١٢٢ |
| ١٢٤ | عامر بن شراحيل الشعبي | ١٨ |
| ١٢٥ | عبّاد بن بِشر الأنصاري | ١٤٥ |
| ١٢٦ | عبد بن حميد | ٧٨ |
| ١٢٧ | عبد الحق بن غالب **بن عطية** | ٩٢ |
| ١٢٨ | عبد الرحمن بن أبي بكر **السيوطي** | ٧٨ |
| ١٢٩ | عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق | ٢١٨ |
| ١٣٠ | عبد الرحمن **بن أبي حاتم** الرازي | ٧٦ |
| ١٣١ | عبد الرحمن بن أحمد **بن رجب** | ١٤٣ |
| ١٣٢ | عبد الرحمن بن خالد بن الوليد | ١٣٧ |
| ١٣٣ | عبد الرحمن بن زيد بن أسلم | ٧٩ |
| ١٣٤ | عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي | ٢٩١ |
| ١٣٥ | عبد الرحمن بن عمرو النصري الدمشقي (أبو زرعة) | ١٥٩ |
| ١٣٦ | عبد الرحمن بن علي (ابن الجوزي) | ١٠٩ |
| ١٣٧ | عبد الرحمن بن محمد **الثعالبي** | ١٣٦ |
| ١٣٨ | عبد الرحمن بن محمد الدوسري | ١٦٦ |
| ١٣٩ | عبد الرحمن بن مُلّ (أبو عثمان النهدي) | ٢٦٣ |
| ١٤٠ | عبد الرحمن بن مهدي | ٢٨٠ |
| ١٤١ | عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله **آل سعدي** | ٨٠ |
| ١٤٢ | عبد الرحيم بن سليمان | ١١٨ |
| ١٤٣ | عبد الرزّاق بن رزق الله **الرَّسْعَني** | ١٩٩ |
| ١٤٤ | عبد الرزاق بن همام الصنعاني | ٨٣ |
| ١٤٥ | عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل | ١٥٣ |

| | | |
|---|---|---|
| ١٤٦ | عبد الله بن أحمد بن محمد **بن قدامة** المقدسي | ١٤٧ |
| ١٤٧ | عبد الله بن أحمد **النسفي** | ١٦٣ |
| ١٤٨ | عبد الله بن إدريس | ١٧٧ |
| ١٤٩ | عبد الله بن بكر السهمي | ٢٣٥ |
| ١٥٠ | عبد الله بن ذكوان (أبو الزناد) | ١٥٤ |
| ١٥١ | عبد الله بن زيد الجرمي (أبو قلابة) | ١٣٥ |
| ١٥٢ | عبد الله بن سعيد (أبو سعيد الأشجّ) | ١٧٨ |
| ١٥٣ | عبد الله بن سَلاَم | ٦٩ |
| ١٥٤ | عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني (ابن أبي داود) | ٩٩ |
| ١٥٥ | عبد الله بن عباس | ٧٩ |
| ١٥٦ | عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق | ٢٢٠ |
| ١٥٧ | عبد الله بن عبد الرحمن **الدارمي** | ١٤٢ |
| ١٥٨ | عبد الله بن عمر **البيضاوي** | ٢١٣ |
| ١٥٩ | عبد الله بن عمر بن الخطاب | ٢٦ |
| ١٦٠ | عبد الله بن عَوْن البصري (ابن عون) | ١١٩ |
| ١٦١ | عبد الله بن قيس (أبو موسى الأشعري) | ١٠١ |
| ١٦٢ | عبد الله بن المبارك المروزي (ابن المبارك) | ١٨٧ |
| ١٦٣ | عبد الله بن محمد (أبو جعفر النُّفيلي) | ٢٤١ |
| ١٦٤ | عبد الله بن محمد (أبو القاسم البغوي) | ١٢١ |
| ١٦٥ | عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (أبو بكر بن أبي شيبة) | ١٩٦ |
| ١٦٦ | عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني (أبو الشيخ) | ٣٤٥ |
| ١٦٧ | عبد الله بن مسلم **بن قتيبة** | ٩٧ |
| ١٦٨ | عبد الله **بن وهب** المصري | ٢٢٥ |
| ١٦٩ | عبد الله بن يزيد الأنصاري | ٩٩ |
| ١٧٠ | عبد الملك بن عبد الرحمن الذمَاري | ١٥٣ |

| | | |
|---|---|---|
| ١٧١ | عبد الملك بن عبد العزيز (ابن جُريج) | |
| ١٧٢ | عبد الملك بن عبد الله **الجويني** | ١٦٥ |
| ١٧٣ | عبد المنعم بن محمد الخزرجي (ابن الفَرَس) | ١٤٦ |
| ١٧٤ | عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي | ٢٧٤ |
| ١٧٥ | عبيد بن عمير | ١٦٤ |
| ١٧٦ | عبيد الله بن أبي يزيد | ١١٢ |
| ١٧٧ | عبيد الله بن موسى | ١٥٢ |
| ١٧٨ | عثمان بن سعيد الدارمي | ٤٥ |
| ١٧٩ | عثمان بن عاصم الأسدي (أبو حَصين) | ١٠٠ |
| ١٨٠ | عدي بن بَدّاء | ٣٢٤ |
| ١٨١ | عروة بن الزبير | ٥٨ |
| ١٨٢ | عَزْرَة بن عبد الرحمن الخزاعي | ٢٢٩ |
| ١٨٣ | عطاء بن أبي رباح | ٨٦ |
| ١٨٤ | عطية بن سعد **العَوْفِي** | ٩١ |
| ١٨٥ | عقبة بن عامر الجهني | ١٣٧ |
| ١٨٦ | عكرمة مولى ابن عباس | ٧٩ |
| ١٨٧ | علقمة بن قيس النخعي | ١٨ |
| ١٨٨ | علي **بن الأثير** الشيباني الجزري | ٤٨ |
| ١٨٩ | علي بن أحمد الظاهري (ابن حزم) | ٧٧ |
| ١٩٠ | علي بن أحمد **المَهَائمي** | ٣٣٩ |
| ١٩١ | علي بن أحمد **الواحدي** | ٥٨ |
| ١٩٢ | علي **بن الجَعْد** الجَوْهري البغدادي | ١٥٢ |
| ١٩٣ | عليُّ بن الحُسين بن الجنيد | ٢٤١ |
| ١٩٤ | علي بن خلف بن عبد الملك **بن بطال** | ١٢٥ |

| | | |
|---|---|---|
| ١٩٥ | علي بن زيد (ابن جُدْعان) | ١٠٦ |
| ١٩٦ | عليُّ بنُ سعيد بن مسروق الكِنْدي | ٢٢٦ |
| ١٩٧ | علي بن عبد الرحمن بن ماتِي | ١٥١ |
| ١٩٨ | علي بن عبد العزيز البغوي | ٢٠٢ |
| ١٩٩ | علي بن عبد الله بن المديني | ٤٢ |
| ٢٠٠ | علي بن عمر **الدارقطني** | ٩٩ |
| ٢٠١ | علي بن محمد الشِيحي البغدادي (الخازن) | ١٢٤ |
| ٢٠٢ | علي بن محمد الطبري (إلكيا الهراسي) | ١٤٨ |
| ٢٠٣ | علي بن محمد **الماوردي** | ١٤٤ |
| ٢٠٤ | عمَّار بن ياسر | ١٧ |
| ٢٠٥ | عمر بن عبد العزيز | ٢٣٨ |
| ٢٠٦ | عمر بن علي (ابن عادل) | ٩٥ |
| ٢٠٧ | عمرو بن دينار | ٣٤٦ |
| ٢٠٨ | عمرو بن شراحبيل الهمداني | ١٩ |
| ٢٠٩ | عمرو بن علي الفلاّس | ٣٢١ |
| ٢١٠ | عمرو بن عون | ١٣٤ |
| ٢١١ | عمرو بن مُرّة | ١٢٠ |
| ٢١٢ | عوف بن أبي جَميلة | ١٤٠ |
| ٢١٣ | عيسى بن أبي عيسى الرازي (أبو جعفر) | ٨٤ |
| ٢١٤ | عيسى بن يونس | ٣٢ |
| ٢١٥ | غَزْوان الغِفاري (أبو مالك) | ٢٤٣ |
| ٢١٦ | فاطمة بنت قيس | ١٥٧ |
| ٢١٧ | الفضل بن دُكَيْن ، أبو نعيم | ١٥١ |
| ٢١٨ | القاسم بن سلاَّم البغدادي ، أبو عُبيد | ٢١٦ |
| ٢١٩ | القاسم بن محمد | ١٥٨ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٢٠ | قبيصة بن ذؤيب | ١٦٤ |
| ٢٢١ | قتادة بن دعامة السدوسي | ٥٥ |
| ٢٢٢ | قرة بن خالد السدوسي | ١٣٢ |
| ٢٢٣ | قيس بن الرَّبيع الأسدي | ١٠٠ |
| ٢٢٤ | لاحق بن حميد السدوسي (أبو مِجْلَز) | ١٢٢ |
| ٢٢٥ | **ماعز** بن مالك الأسلمي | ٢٦٢ |
| ٢٢٦ | مالك بن أنس بن مالك الأصبحي | ٩٤ |
| ٢٢٧ | المثنى بن إبراهيم الآملي الطبري (شيخ ابن جرير الطبري) | ٨٣ |
| ٢٢٨ | مجاهد بن جبر المكي | ٥٤ |
| ٢٢٩ | مجاهد بن موسى الخوارزمي | ١٢٨ |
| ٢٣٠ | محمد الأمين الشنقيطي | ١٩٣ |
| ٢٣١ | محمد بن إبراهيم الأصبهاني (ابن المقرئ) | ١٣٢ |
| ٢٣٢ | محمد بن إبراهيم **بن المنذر** | ٧٨ |
| ٢٣٣ | محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي (ابن القيم) | ٥٠ |
| ٢٣٤ | محمد بن أحمد الأصبهاني (أبو أحمد العسال) | ٢٤١ |
| ٢٣٥ | محمد بن أحمد البزاز (ابن رزقويه) | ١٥١ |
| ٢٣٦ | محمد بن أحمد **ابن جزي الكلبي** | ٩٤ |
| ٢٣٧ | محمد بن أحمد (الذهبي) | ٤٨ |
| ٢٣٨ | محمد بن أحمد **الشربيني** | ١٦٦ |
| ٢٣٩ | محمد بن أحمد (القرطبي) | ١٢٣ |
| ٢٤٠ | محمد بن إدريس **الشافعي** | ٧٨ |
| ٢٤١ | محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي (أبو حاتم الرازي) | ١٨٠ |
| ٢٤٢ | محمد بن إسحاق **بن خزيمة** | ٢٣٥ |
| ٢٤٣ | محمد بن إسحاق بن يسار (ابن إسحاق) | ١٦٩ |
| ٢٤٤ | محمد بن إسماعيل الأَخْمَسِيّ | ٢٣٧ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٤٥ | محمد بن إسماعيل **البخاري** | ١٢٦ |
| ٢٤٦ | محمد بن بشار | ١٤٠ |
| ٢٤٧ | محمد **بن حِبان** البستي | ٣٣ |
| ٢٤٨ | محمد بن حميد ، أبو سفيان المعمري | ٣٤٣ |
| ٢٤٩ | محمد بن جرير الطبري | ١٩ |
| ٢٥٠ | محمد بن جعفر **الخرائطي** | ٢٨٣ |
| ٢٥١ | محمد بن جعفر الهذلي | ١٢٠ |
| ٢٥٢ | محمد جمال الدين **القاسمي** | ٨٠ |
| ٢٥٣ | محمد بن السائب بن بشر **الكلبي** | ١٨٨ |
| ٢٥٤ | محمد **بن سعد** بن منيع | ١٦٩ |
| ٢٥٥ | محمد بن سليم | ١٠٨ |
| ٢٥٦ | محمد بن صالح ابن عثيمين | ٨٠ |
| ٢٥٧ | محمد صديق خان | ١٣٩ |
| ٢٥٨ | محمد الطاهر بن عاشور | ٥١ |
| ٢٥٩ | محمد بن عبدِ الأعلى الصنعاني | ٧٤ |
| ٢٦٠ | محمد بن عبد الله (ابن العربي) | ١١١ |
| ٢٦١ | محمد بن عبد الله الصفار | ١٥٠ |
| ٢٦٢ | محمد بن عبد الله **بن عمّار** المَوْصلي | ١٠٥ |
| ٢٦٣ | محمد بن عبد الله بن محمد **بن أشتة** | ١٠٦ |
| ٢٦٤ | محمد بن عبد الله المرّي (ابن أبي زمنين) | ١٩٨ |
| ٢٦٥ | محمد بن عبد الله بن نُمَيْر | ٢٤١ |
| ٢٦٦ | محمد بن عبد الله النيسابوري (أبو عبد الله الحاكم) | ١٥٠ |
| ٢٦٧ | محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب | ١٧٣ |
| ٢٦٨ | محمد بن عبد الملك الدقيقي | ٩٩ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٦٩ | محمد بن العلاء الهمداني (أبو كريب) | ١٧٧ |
| ٢٧٠ | محمد بن علي **الشوكاني** | ٨٠ |
| ٢٧١ | محمد بن علي الكرجي (القصَّاب) | ٢٠٩ |
| ٢٧٢ | محمد بن عمر **الرازي** | ٩٤ |
| ٢٧٣ | محمد بن عمرو **العُقَيلي** | ٢٠٣ |
| ٢٧٤ | محمد بن عيسى **الترمذي** | ١٦٣ |
| ٢٧٥ | محمد بن الفضل السدوسي (أبو النعمان) | ٢٠٢ |
| ٢٧٦ | محمد بن فضيل الضَّبِّيّ | ١٩٠ |
| ٢٧٧ | محمد بن القاسم بن محمد (ابن الأنباري) | ١٠٦ |
| ٢٧٨ | محمد بن قيس | ٨٠ |
| ٢٧٩ | محمد بن كعب القرظي | ٧٩ |
| ٢٨٠ | محمد بن المثنى | ١٢٠ |
| ٢٨١ | محمد بن محمد العمادي (أبو السعود) | ١٧١ |
| ٢٨٢ | محمد بن مسلم **الزهري** | ١١٠ |
| ٢٨٣ | محمد بن يعقوب الأصم | ١٥٠ |
| ٢٨٤ | محمد بن يوسف (أبو حيان) | ٩٤ |
| ٢٨٥ | محمد بن يوسف **الفِرْيابي** | ٣٥٤ |
| ٢٨٦ | محمود بن عبد الله **الألوسي** | ٩٥ |
| ٢٨٧ | محمود بن عمر **الزمخشري** | ١٢٥ |
| ٢٨٨ | المختار بن أبي عبيد الثقفي | ٣٥ |
| ٢٨٩ | مخلد بن حُسين | ٢٤٢ |
| ٢٩٠ | مُرَّة بن شراحيل الهمْداني | ١٩ |
| ٢٩١ | مسروق بن الأجدع الهمداني | ١٦ |
| ٢٩٢ | مسعود بن مالك الأسدي (أبو رَزِين) | ٣٠٥ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٩٣ | مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري | ١٤٧ |
| ٢٩٤ | مسلم بن صُبيح الهمداني (أبو الضحى) | |
| ٢٩٥ | المسيب بن واضح | ١٨٤ |
| ٢٩٦ | معاذ بن جبل | ١٠٩ |
| ٢٩٧ | معاذ بن معاذ | ١٥٩ |
| ٢٩٨ | مُعْتَمِر بن سُليمان | ٧٤ |
| ٢٩٩ | معمر بن راشد الأزدي | ٧٢ |
| ٣٠٠ | مقاتل بن حيّان | ٢٦٣ |
| ٣٠١ | مقاتل بن سليمان | ١٩٢ |
| ٣٠٢ | المقداد بن عمرو (المقداد بن الأسود) | ٢٥ |
| ٣٠٣ | مكحول الهذلي الشامي | ٢٠٩ |
| ٣٠٤ | مكي بن أبي طالب القيسي | ١٢٤ |
| ٣٠٥ | منصور بن زاذان الواسطي | ٢٤٦ |
| ٣٠٦ | منصور بن محمد **السمعاني** | ١٢٤ |
| ٣٠٧ | ميمون بن مهران | ٢١٠ |
| ٣٠٨ | ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين | ١٤٦ |
| ٣٠٩ | نصر بن محمد **السمرقندي** | ١٢٥ |
| ٣١٠ | النُّعمان بن بشير | ١٣٥ |
| ٣١١ | النُّعمان بن ثابت (أبو حنيفة) | ١٤٥ |
| ٣١٢ | هشام بن حسّان القردُوسي | ٧٧ |
| ٣١٣ | هشام بن خالد | ٢٤٢ |
| ٣١٤ | هشام بن عروة بن الزبير | ٢١٠ |
| ٣١٥ | هُشيم بن بشير | ١٣٠ |
| ٣١٦ | هنّاد بن السرِي | ١٠٨ |
| ٣١٧ | هند بنت أبي أمية القرشية المخزومية (**أم سلمة** أم المؤمنين) | ١٤٤ |

| | | |
|---|---|---|
| ٣١٨ | واصل بن عبد الرحمن البصري (أبو حُرَّة) | ٣٢١ |
| ٣١٩ | وكيع بن الجرّاح | ١٠٨ |
| ٣٢٠ | وهب بن منبّه | ٨٠ |
| ٣٢١ | يحيى بن آدم | ١٧٨ |
| ٣٢٢ | يحيى بن زياد **الفرّاء** | ١٩٤ |
| ٣٢٣ | يحيى بن سعيد القطّان | ٣٣٧ |
| ٣٢٤ | يحيى بن سَلاَّم | ٣٥٧ |
| ٣٢٥ | يحيى بن شرف **النووي** | ١٢٦ |
| ٣٢٦ | يحيى بن معين | ٣٢ |
| ٣٢٧ | يحيى بن يَعْمر | ٢١٨ |
| ٣٢٨ | يزيد بن زُريع | ١٧٣ |
| ٣٢٩ | يزيد بن معاوية بن أبي سفيان | ٣٥ |
| ٣٣٠ | يزيد بن هارون | ٧٦ |
| ٣٣١ | يعقوب بن إبراهيم الدورقي | ١١٥ |
| ٣٣٢ | يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (أبو عوانة) | ٢٤٨ |
| ٣٣٣ | يعلى بن عبيد الطنافسي | ٢٣٥ |
| ٣٣٤ | يوسف بن عبد الله (ابن عبد البر) | ٧٨ |
| ٣٣٥ | يونس بن عبيد | ١٣٤ |

# فهرس المفردات اللغوية والمصطلحات

# فهرس المفردات اللغوية والمصطلحات


| | | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | آثرتك على نفسي | ١٧ |
| ٢ | الإخاذ | ١٦ |
| ٣ | الأُدْم | ٢٦ |
| ٤ | الإسرائيليات | ٦٠ |
| ٥ | اعْتَرَضوا | ٧٢ |
| ٦ | أَقْناء | ١٨٢ |
| ٧ | البَضْعة | ٩٢ |
| ٨ | البُهتان | ٢٤٥ |
| ٩ | التشوّف إلى الشيء | ٢١٩ |
| ١٠ | التَّعرُّب بعد الهجرة | ٢٤٥ |
| ١١ | تقنَّع فلان | ٣٥٠ |
| ١٢ | الجام | ٣٢٤ |
| ١٣ | جَداد | ١٨٢ |
| ١٤ | الحَشَف | ١٧٩ |
| ١٥ | خَطَرها | ٩٠ |
| ١٦ | خلا من سنِّها | ٢٧١ |
| ١٧ | الدرهم الزائف | ١٧٣ |
| ١٨ | الرداء | ٣٥٠ |
| ١٩ | الرِعَة | ١٦٠ |
| ٢٠ | سِبْط | ٧٤ |
| ٢١ | الطَّرْفَة | ٢٤٨ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٢ | ظننت | ٢٥٧ |
| ٢٣ | عارم | ٢٠٢ |
| ٢٤ | عَرِيف | ٣١ |
| ٢٥ | المباشرة | ١٤٣ |
| ٢٦ | المتأثل | ٢١٢ |
| ٢٧ | مَثْدون اليد | ٣٤ |
| ٢٨ | مُخْدَج اليد | ٣٤ |
| ٢٩ | المخضرم | ٥ |
| ٣٠ | مخوَّصًا من الذهب | ٣٢٤ |
| ٣١ | مردوس اليد | ٣٤ |
| ٣٢ | المروط | ٣٥٥ |
| ٣٣ | مَسْكِها | ٨٧ |
| ٣٤ | مُعْتجِرات | ٣٥٧ |
| ٣٥ | الملامسة | ٢٦٢ |
| ٣٦ | المِلْحفة | ٣٥٣ |
| ٣٧ | المناظرة | ١٨٨ |
| ٣٨ | المِنْظَر | ٣٥ |
| ٣٩ | الموبقات | ٢٥٠ |
| ٤٠ | الموجِبَة | ٢٥٢ |

# فهرس الفِرَق والقبائل والأنساب

# فهرس الفِرَق والقبائل والأنساب


| | | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | الإرجاء | ١٢٠ |
| ٢ | بنو سهم | ٣٢٤ |
| ٣ | التَّلَمَنَّسِي | ١٨٤ |
| ٤ | الخُتَّلي | ١٢٨ |
| ٥ | الخوارج | ٣٤ |
| ٦ | السَّخْتِيَانيّ | ٧٢ |
| ٧ | السَّمّان | ١٨٠ |
| ٨ | الشيعة | ٢٤ |
| ٩ | القدرية | ١٤٠ |

# فهرس الأماكن والمواضع والوقائع

# فهرس الأماكن والمواضع والوقائع


| | | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | أُحُد | ١٨٥ |
| ٢ | الأَهْوَاز | ١٦٨ |
| ٣ | أَوطاس | ٢٣٠ |
| ٤ | بدر | ١٧ |
| ٥ | الرَّيّ | ٨٤ |
| ٦ | سرية النخلة | ٣٣٤ |
| ٧ | عام الفتح | ١٢٣ |
| ٨ | عُسْفان | ١٢٤ |
| ٩ | غزوة تَبُوك | ٣٨ |
| ١٠ | القُسْطَنْطينيَّةَ | ١٣٧ |
| ١١ | مرو | ٨٤ |
| ١٢ | المصيصة | ٢٤٢ |
| ١٣ | موقعة صِفِّين | ٣٤ |
| ١٤ | النَّهْرَوان | ٣٤ |
| ١٥ | يوم الأحزاب | ١٦٢ |

# ثَبْت المصادر والمراجع

# ثَبْت المصادر والمراجع

١- إبراز الحق والصواب في مسألة السفور والحجاب، لصفي الرحمن المباركفوري، دار الطحاوي – الرياض، حديث أكادمي – باكستان، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ .

٢- ابن عثيمين الإمام الزاهد، لد. ناصر بن مسفر الزهراني، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ .

٣- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ .

٤- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لتقي الدين محمد بن علي القشيري المعروف بابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥- الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

٦- أحكام القرآن، لأحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٢هـ .

٧- أحكام القرآن، لإسماعيل بن إسحاق الجهضمي المالكي القاضي، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ .

٨- أحكام القرآن، لعبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف بابن الفَرَس الأندلسي، تحقيق عدد من الباحثين، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٧هـ.

٩- أحكام القرآن، لعماد الدين علي بن محمد الطبري المعروف بإلكيا الهراسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ .

١٠- أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

١١- أحكام القرآن الكريم ، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، تحقيق : د. سعد الدين أونال، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، إستانبول، الطبعة الأولى، المجلد الأول: ١٤١٦هـ ، المجلد الثاني: ١٤١٨هـ.

١٢- أحكام القرآن للإمام الشافعي، جمعه الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ .
١٣- الأخبار الطوال، لأبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري، تحقيق: د. عصام محمد الحاج علي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ .
١٤- أخبار القضاة، لمحمد بن خلف بن حيان، عالم الكتب، بيروت، بدون تاريخ الطبعة.
١٥- اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق، لمحمد بن صالح محمد سليمان، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ .
١٦- الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين رحمة الله عليهن أجمعين، لأبي منصور عبد الرحمن بن محمد بن هبة الله بن عساكر، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، وغزوة بدير، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ .
١٧- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود بن محمد العمادي، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ١٣٩١هـ .
١٨- أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار الفكر، ١٣٩٩هـ .
١٩- أسباب نزول القرآن، أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، دار الميمان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
٢٠- استدراكات السَّلف في التفسير في القرون الثلاثةِ الأولى، لنايف بن سعيد بن جمعان الزهراني، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ .
٢١- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة؛ دمشق-بيروت ، ودار الواعي؛ حلب-القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٢٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٢٣- أُسْد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٢٤- الإسرائيليات في التفسير والحديث، لد. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الخامسة، ١٤٢٥هـ .

٢٥- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ .

٢٦- أصول في التفسير، للشيخ محمد بن عثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.

٢٧- أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية عرض ونقد، لد. ناصر بن عبد الله القفاري، بدون مكان النشر وتاريخ الطبعة .

٢٨- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للعلامة محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، بدون تاريخ الطبعة .

٢٩- اعتلال القلوب، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل الخرائطي، بدون تاريخ الطبعة .

٣٠- الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشرة، ٢٠٠٢م.

٣١- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

٣٢- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم، تحقيق: محمد الفقي، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٥هـ.

٣٣- الإكليل في استنباط التنزيل، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

٣٤- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لعلاء الدين بن قليط مغلطاي، تحقق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٣٥- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لعلي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٣٦- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: د . يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
٣٧- الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، لعلاء الدين بن قليط مغلطاي، تحقيق: السيد عزت المرسي، وآخرون، مكتبة الرشد، ١٤١٩هـ .
٣٨- انباه الرواة على أنباء النحاة ، لجمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر العربي-القاهرة ، مؤسسة الكتب الثقافية-بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .
٣٩- الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، لأبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ الطبعة.
٤٠- الأنساب، لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م .
٤١- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لعبد الله بن عمر البيضاوي، تحقيق: محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٨هـ.
٤٢- أهل الملل والرّدة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض من كتاب الجامع، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي المعروف بالخلاَّل، تحقيق: د. إبراهيم بن حمد بن سلطان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
٤٣- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف ، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ، تحقيق: د. أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥م.
٤٤- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، لأبي محمد مكي ابن أبي طالب القيسي، تحقيق: د. أحمد حسن فرحات، دار المنارة، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ .
٤٥- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، لمحمد باقر المجلسي .
وقد تفرّقت طباعة أجزاءه في عدد من دور النشر، وبيانات ما رجعت إليه كالآتي:

الجزء الخامس والعشرون: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.
الجزء الحادي والثلاثون: حققه: عبد الزهراء العلوي، دار الرضا، بيروت .
الجزء الأربعون : مؤسسة الوفاء، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
مصدر الكتاب: موقع مكتبة يعسوب الدين، وعنوانه: (www.yasoob.com/ar/).
٤٦- البحر الزَّخَّار المعروف بمسند البزّار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزّار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن – بيروت، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
٤٧- بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
٤٨- البحر المحيط ، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ .
٤٩- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .
٥٠- البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، مكتبة المعارف، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .
٥١- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .
٥٢- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، تحقيق: مصطفى أبو الغيط، وآخرون، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ .
٥٣- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا، لبنان، بدون تاريخ الطبعة .
٥٤- بُلدان الخلافة الشرقية ، لكي لسترنج ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ.

٥٥- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٥٦- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، بدون تاريخ الطبعة .
٥٧- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق : د. عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ.
٥٨- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .
٥٩- تاريخ ابن أبي خيثمة (التاريخ الكبير)، لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، تحقيق: صلاح بن فتحي هلل، الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
٦٠- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
٦١- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠هـ .
٦٢- تاريخ جرجان، لأبي القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ .
٦٣- تاريخ خليفة بن خياط، لخليفة بن خياط الليثي العصفري، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار القلم – دمشق، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ.
٦٤- تاريخ داريا، لأبي علي عبد الجبار بن عبد الله الخولاني، بدون تاريخ الطبعة.
٦٥- تاريخ قضاة الأندلس أو المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، لأبي الحسن علي بن عبد الله بن الحسن النباهي المالقي الأندلسي، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٣هـ .
٦٦- التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بدون تاريخ الطبعة.

٦٧- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.

٦٨- تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، لمحمد بن عبد الله الربعي، تحقيق: د. عبد الله الحمد، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٠هـ .

٦٩- تاريخ النور السافر عن أخبار القرن العاشر، لعبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٧٠- تأويل مشكل القرآن، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ .

٧١- تبصير الرحمن وتيسير المنّان بعض ما يشير إلى إعجاز القرآن، لعلي بن أحمد المهائمي، مطبعة بولاق، مصر ، بدون تاريخ الطبعة .

٧٢- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين ، لأبي المظفر طاهر بن محمد الإسفراييني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٧٣- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد علي النجار، دار المكتبة العلمية، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

٧٤- التبيان في أقسام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم، دار الفكر، بدون تاريخ الطبعة .

٧٥- التبيان في تفسير القرآن، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي. مصدر الكتاب: موقع مكتبة يعسوب الدين، وعنوانه: (www.yasoob.com/ar/).

٧٦- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، للإمام شمس الدين السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ .

٧٧- تحفة اليتيم واللقيط، محمود بن أحمد أبو مسلم، مصدر الكتاب: موقع صيد الفوائد، وعنوانه: (www.saaid.net).

٧٨- تذكرة الأريب في تفسير الغريب، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي، بدون تاريخ الطبعة.

٧٩- تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ الطبعة .

٨٠- تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: أيمن سلامة، وعبد السَّميع البُرعي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ .

٨١- التسهيل لعلوم التنزيل، لمحمد بن أحمد بن جزي الكلبي، تحقيق: رضا الهمَامي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

٨٢- تصحيفات المحدثين، للحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، تحقيق: محمود أحمد ميرة، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

٨٣- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجي، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ .

٨٤- تغليق التعليق على صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد القزقي، المكتب الإسلامي-بيروت، دار عمار-الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٨٥- تفسير آيات الأحكام في سورة النساء، لد. سليمان بن إبراهيم اللاحم، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ .

٨٦- تفسير ابن أبي حاتم الرازي، للإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ضبط ومراجعة: أحمد حجازي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٧٢هـ.

تفسير ابن المنذر = كتاب تفسير القرآن

٨٧- التفسير البَسِيط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، تحقيق مجموعة من الباحثين، عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ .

٨٨- تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة، لد. محمد بن عبد الله الخضيري، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ .

٨٩- تفسير التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون، تونس، بدون تاريخ الطبعة.

٩٠- تفسير الرّاغب الأصفهاني؛ المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب، جامعة طنطا، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ .

٩١- تفسير الرّاغب الأصفهاني من أول سورة آل عمران وحتى الآية (١١٣) من سورة النساء، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق ودراسة: د. عادل بن علي الشِّدِي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ .

٩٢- تفسير سفيان الثوري، لسفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ .

٩٣- تفسير عبد الرزّاق، للإمام المحدّث عبد الرزّاق بن همّام الصنعاني، تحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

وطبعة أخرى: تحقيق: د. مصطفى مسلم، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٩٤- تفسير غريب القرآن، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ .

٩٥- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن أبي نصر فتوح الحميدي، تحقيق: د. زبيدة بنت محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ .

٩٦- تفسير القرآن، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٩٧- تفسير القرآن العزيز، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زَمَنِين، تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة، ومحمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

٩٨- تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير البُصروي الدمشقي، إشراف: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ. طبعة

أخرى: تحقيق: مصطفى السيد محمد، وآخرون، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٩٩- تفسير القرآن الكريم، لأبي حمزة ثابت بن دينار الثمالي، أعاد جمعه وتأليفه: عبد الرزاق محمد حسين حرز الدين، راجعه وقدم له: محمد هادي معرفة، مطبعة الهادي، إيران، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ. مصدر الكتاب: موقع مكتبة يعسوب الدين، وعنوانه: (www.yasoob.com/ar/).

١٠٠- تفسير القرآن الكريم (الفاتحة-البقرة)، للعلاّمة محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

١٠١- تفسير القرآن الكريم (سورة آل عمران)، للعلاّمة محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ .

١٠٢- تفسير القرآن الكريم (سورة النساء)، للعلاّمة محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ .

١٠٣- تفسير القرآن الكريم (سورة المائدة)، للعلاّمة محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ .

١٠٤- التفسير اللغوي للقرآن الكريم، لد. مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ .

١٠٥- تفسير مجاهد، لمجاهد بن جبر المخزومي التابعي، تحقيق: عبدالرحمن السورتي، المنشورات العلمية، بيروت .

١٠٦- تفسير المراغي، لأحمد مصطفى المراغي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٦٥هـ .

١٠٧- تفسير مقاتل بن سليمان، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير البلخي، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ .

١٠٨- التفسير النبوي؛ مقدمة تأصيلية مع دراسة حديثية لأحاديث التفسير النبوي الصريح، لد. خالد الباتلي، دار كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ .

١٠٩- تفسير نور الثقلين، لعبد علي بن جمعه العروسي الحويزي، صححه وعلق عليه: أشرف علي، مؤسسه إسماعيليان، إيران، الطبعة الرابعة، ١٤١٢هـ. مصدر الكتاب: موقع مكتبة يعسوب الدين، وعنوانه: (www.yasoob.com/ar/).

١١٠- التفسير والمفسرون، لد. محمد حسين الذهبي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، بدون تاريخ الطبعة.

١١١- تفسير يحيى بن سلاَّم، ليحيى بن سلاَّم التيمي البصري القيرواني، تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ .

١١٢- تقريب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغِف الباكستاني، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ .

١١٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ .

١١٤- تنوير العقول والأفهام في تفسير آيات الأحكام، تفسير آيات الأحكام في سورتي البقرة وآل عمران، لد. سليمان بن إبراهيم اللاحم، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.

١١٥- تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران. مصدر الكتاب: موقع مكتبة يعسوب الدين، وعنوانه: (www.yasoob.com/ar/).

١١٦- تهذيب الأسماء واللغات، لمحي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م .

١١٧- تهذيب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: إبراهيم الزيبق، وعادل مُرْشِد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

١١٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ .

١١٩- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م .

١٢٠- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م .

١٢١- تَيسِير الكريم الرَّحمن في تفسير كلام المنّان، للعلاَّمة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السَّعدي، تحقيق: عبد الرَّحمن بن مُعَلاّ اللُّويحق، دار السّلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٢٢- الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ .

١٢٣- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ وطبعة أخرى: حققها وعلّق حواشيها: محمود محمد شاكر ، راجعها وخرج أحاديثها: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية .

١٢٤- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين أبي سعيد بن خليل العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ .

١٢٥- الجامع تفسير القرآن، لأبي محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري برواية سحنون بن سعيد، تحقيق: ميكلوش موراني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

١٢٦- الجامع الصحيح ، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، وآخرون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

١٢٧- الجامع لأحكام القرآن والمبَيِّنُ لما تضمَّنه من السنة وآي الفرقان، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

١٢٨- جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، لأبي عبد الله محمد بن فتوح الحميدي، بدون تاريخ الطبعة .

١٢٩- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٢٧١هـ.

١٣٠- جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م .

١٣١- الجهاد، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك، تحقيق: مساعد الحميد، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ .

١٣٢- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

١٣٣- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لعبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، تحقيق: علي محمد معَوّض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٣٤- الجواهر المضيّة في طبقات الحنفية، لعبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي، مير محمد كتب خانه، كراتشي ، بدون تاريخ الطبعة .

١٣٥- الحجة في القراءات السبع ، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه ، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠١هـ .

١٣٦- حجة القراءات، لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٨هـ .

١٣٧- حراسة الفضيلة، لد . بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة السادسة، ١٤٢١هـ.

١٣٨- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ .

١٣٩- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لصفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، دار البشائر – بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٦ هـ .

١٤٠- خلاصة سير سيد البشر، لمحب الدين أبي جعفر بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الطبري، تحقيق: طلال الرفاعي ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة المكرمة ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ.

١٤١- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

١٤٢- الدرر في اختصار المغازي والسير، للحافظ يوسف بن عبد البر النمري، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ .

١٤٣- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

١٤٤- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، تحقيق : د. عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، دار الريان- القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

١٤٥- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

١٤٦- ذيل طبقات الحفاظ، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

١٤٧- الذيل على طبقات الحنابلة ، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب ، تحقيق : د. عبد الرحمن العثيمين ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ.

١٤٨- رجال صحيح البخاري المسَمَّى (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه)، لأحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٤٩- رجال صحيح مسلم، لأحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٥٠- رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز، لعز الدين عبد الرزاق الرَّسْعَني الحنبلي، تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

١٥١- روايات المدلسين في صحيح البخاري؛ جمعها- تخريجها- الكلام عليها، لد. عواد الخلف، دار البشائر الإسامية .

١٥٢- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل محمود الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

١٥٣- زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

١٥٤- زاد المعاد في هدي خير العباد، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ومكتبة المنار الإسلامية - الكويت، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ .

١٥٥- الزهد، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ .

١٥٦- الزهد، لعبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بدون تاريخ الطبعة .

١٥٧- السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ .

١٥٨- السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، للخطيب الشربيني، مطبعة بولاق، الطبعة الثانية ، بدون تاريخ الطبعة .

١٥٩- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهِها وفوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

١٦٠- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

١٦١- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

١٦٢- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر ، بدون تاريخ الطبعة .

١٦٣- سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٦٤- سنن سعيد بن منصور، تحقيق: د. سعد الحميد، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٢٨هـ .

وله تتمه من سورة إبراهيم إلى آخر القرآن، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف : د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي، دار الألوكة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ . وطبعة أخرى : تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

١٦٥- السنن الكبرى ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٤هـ.

١٦٦- سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ .

١٦٧- سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على تحقيقه وخرَّج أحاديثه: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٣هـ .

١٦٨- السيرة النبوية، لأبي محمد عبد الملك بن هشام الحميري المعافري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ .

١٦٩- شجرة النور الزكيَّة في طبقات المالكية ، لمحمد بن محمد مخلوف ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

١٧٠- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي المعروف بابن العماد، تحقيق: عبد القادر ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ .

١٧١- شرح أصول الكافي، للمولى محمد صالح المازندراني. مصدر الكتاب: موقع مكتبة يعسوب الدين، وعنوانه: (www.yasoob.com/ar/).

١٧٢- شرح صحيح البخاري ، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ .

١٧٣- شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ .

١٧٤- شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجَّار، ومحمد سيد جاد الحق، راجعه: د. يوسف المرعشلي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ .

١٧٥- شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ، لد. مساعد بن سليمان الطيار ، دار ابن الجوزي ، الدمام ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٧هـ .

١٧٦- الشرح الممتع على زاد المستقنع ، للعلاّمة محمد بن صالح العثيمين ، دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ .

١٧٧- شرح النووي على صحيح مسلم، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

١٧٨- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ .

١٧٩- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم، تحقيق: محمد بدر الدين النعساني الحلبي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ .

١٨٠- الشيعة الاثني عشرية ومنهجهم في تفسير القرآن الكريم، لد. محمد محمد إبراهيم العسال، الطبعة الأولى ، ١٤٢٧هـ .

١٨١- صبح الأعشى في كتابة الإنشا، لأحمد بن علي القلقشندي، تحقيق: عبد القادر زكار، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٨١م.

١٨٢-صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ .

١٨٣-صحيح الترغيب والترهيب، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ .

١٨٤-صحيح سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ .

١٨٥-صحيح سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ .

١٨٦-صحيح سنن الترمذي، لمحمد ناصر الألباني، مكتبة المعرف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ .

١٨٧-صحيح سنن النسائي، لمحمد ناصر الألباني، مكتبة المعرف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ .

١٨٨-صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

١٨٩-صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن العظيم، لفضيلة الشيخ عبد الرحمن بن محمد الدوسري، دار المغني، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ .

١٩٠-الصلة، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، بدون تاريخ الطبعة.

١٩١-الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الأولى، دار المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ .

١٩٢-ضعيف سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ .

١٩٣-الطبقات، لخليفة بن خياط الليثي العصفري، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ .

١٩٤-طبقات الحفاظ، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ .

١٩٥-طبقات الحنابلة، لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفرَّاء البغدادي الحنبلي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

١٩٦-طبقات الشافعية ، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة ، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ .

١٩٧-طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، ود.عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

١٩٨-طبقات علماء الحديث ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي، تحقيق : أكرم البُوشِي ، وإبراهيم الزيبق ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٧هـ.

١٩٩-طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

٢٠٠-الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، دار صادر، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

٢٠١-طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لأبي الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني، تحقيق: عبد الغفور البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ .

٢٠٢-طبقات المدلسين، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الصحوة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ .

وطبعة أخرى: تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، الأردن، ١٤٠٤هـ.

٢٠٣-طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأدنه وي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ .

٢٠٤-طبقات المفسرين، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

٢٠٥-طبقات المفسرين، لمحمد بن علي الداودي المالكي، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
٢٠٦-الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم، تحقيق: د. محمد جميل غازي، مطبعة المدني، القاهرة، بدون تاريخ الطبعة .
٢٠٧-العبر في خبر من غبر ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٨٤م .
٢٠٨-العجاب في بيان الأسباب، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .
٢٠٩-العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، اعتنى به وعلَّق عليه: خالد بن عثمان السبت، دار ابن القيم-الدمام، دار ابن عفان-القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
٢١٠-العلل، لعلي بن عبد الله المديني، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠م .
٢١١-العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل برواية ابنه عبد الله، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي - بيروت، دار الخاني - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٢١٢-علماء نجد خلال ثمانية قُرُون، للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسَّام، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ .
٢١٣-عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ الطبعة.
٢١٤-العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال ، بدون تاريخ الطبعة .
٢١٥-عيون الأخبار، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، بدون تاريخ الطبعة .
٢١٦-غاية النهاية في طبقات القراء، لأبي الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري، بدون تاريخ الطبعة .
٢١٧-غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن محمد القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٢١٨-غريب الحديث، لأبي سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.

٢١٩-غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ .

٢٢٠-غريب الحديث، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ .

٢٢١-غنية الملتمس إيضاح الملتبس، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، تحقيق: د. يحيى ابن عبد الله البكري الشهري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ .

٢٢٢-فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول والفقه، لأبي عمرو عثمان بن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ .

٢٢٣-فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله بن محمد بن إسماعيل البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، قام بإخراجه وتحقيقه: محب الدين الخطيب، المكتبة السَّلفية، مصر-القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ .

٢٢٤-فتح القدير الجامع بين فنيّ الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، حققه وخرَّج أحاديثه: د. عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، ١٤١٢هـ. وطبعة أخرى : مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الخامسة، ١٤٢٨هـ. وأخرى : دار الفكر ، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

٢٢٥-الفرائض، لسفيان بن سعيد الثوري، تخريج: عبد العزيز الهليل، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ .

٢٢٦-فِرَق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، لد. غالب بن علي العواجي، المكتبة العصرية الذهبية، جدة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ .

٢٢٧-فصول في أصول التفسير، لد. مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ .

٢٢٨-فضائل القرآن، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي، تحقيق: مروان عطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

٢٢٩-فوات الوفيات، لمحمد بن شاكر بن أحمد الكتبي، تحقيق: علي محمد بن يعوض الله، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م .

٢٣٠-القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، بدون تاريخ الطبعة.

٢٣١-قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، لـد. حسين بن علي الحربي، دار القاسم، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ.

٢٣٢-قواعد التفسير جمعًا ودراسة، لخالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان-القاهرة، دار ابن القيم-الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

٢٣٣-الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .

٢٣٤-الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ .

٢٣٥-كتاب تفسير القرآن=تفسير ابن المنذر، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: د. سعد بن محمد السَّعد، دار المآثر، المدينة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ .

٢٣٦-كتاب الخراج، ليحيى بن آدم القرشي، المكتبة العلمية، باكستان، لاهور، الطبعة الأولى، ١٩٧٤م .

٢٣٧-كتاب السِّير، لأبي إسحاق الفزاري، رواية: محمد بن وَضّاح القرطبي عن عبد الملك بن حبيب المصيصي عنه، تحقيق: د. فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ .

٢٣٨-كتاب المصاحف ، لأبي بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني الحنبلي المعروف بابن أبي داود ، تحقيق : د. محب الدين عبد السَّبحان واعظ ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٣هـ.

٢٣٩- كتاب المغازي، لأبي عبد الله محمد بن عمر الواقدي، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ .

٢٤٠- الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وآخرون، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .

٢٤١- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة ، لعليّ بن أبي أبي بكر الهيثمي ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

٢٤٢- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ .

٢٤٣- كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى، للحافظ عبد المؤمن بن خلف المعروف بالدمياطي، تحقيق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة، طنطا، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢٤٤- الكشف والبيان، لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي ، دراسة وتحقيق: أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير السَّاعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٤٥- الكنى والأسماء، لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي، تحقيق: أبو قتيبة نظر الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٢٤٦- الكنى والأسماء، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: عبد الرحيم القشقري، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٢٤٧- الكواكب النيّرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات محمد بن أحمد الذهبي المعروف بابن الكيَّال الشافعي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

٢٤٨- لب اللباب في تحرير الأنساب، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، بدون تاريخ الطبعة.

٢٤٩- لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ .

٢٥٠-اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ .

٢٥١-اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ .

٢٥٢-لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ الطبعة .

٢٥٣-لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعرف النظامية بالهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ.

٢٥٤-مآثر الإنافة في معالم الخلافة، لأحمد بن عبد الله القلقشندي، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م.

٢٥٥-المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ .

٢٥٦-مجمع البيان في تفسير القرآن، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، تحقيق: مجموعة من المحققين، قدم له: السيد محسن الأمين العاملي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ . مصدر الكتاب : موقع مكتبة يعسوب الدين ، وعنوانه : (www.yasoob.com/ar/).

٢٥٧-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، لعلي بن أبي بكر الهيثمي ، دار الريان للتراث-القاهرة ، دار الكتاب العربي-بيروت ، ١٤٠٧هـ .

٢٥٨-المجموع ، لمحي الدين يحيى بن شرف النووي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٧م .

٢٥٩-مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، وابنه محمد ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة المنورة ، ١٤٢٥هـ.

٢٦٠-محاسن التأويل، لمحمد جمال الدين القاسمي، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ .

٢٦١-المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ، لأبي الفتح عثمان بن جني ، تحقيق: علي النجدي ناصف، وآخرون، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف بمصر، القاهرة، ١٤١٥هـ .

٢٦٢-المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، للحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي ، تحقيق : د. محمد عجاج الخطيب ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ .

٢٦٣-المحرر في أسباب النزول من خلال الكتب التسعة ، لد. خالد المزيني ، دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٧هـ .

٢٦٤-المحرر في علوم القرآن ، لد. مساعد بن سليمان الطيار ، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي ، جدة ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٩هـ .

٢٦٥-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، تحقيق: السيد عبد العال السيد إبراهيم ، وآخرون ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر ، الدوحة ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٨هـ .

٢٦٦-المحكم والمحيط الأعظم ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ، تحقيق : عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠م .

٢٦٧-المحلى ، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، تحقيق : محمد منير الدمشقي ، الطبعة المنيرية ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٢هـ .

٢٦٨-المحيط في اللغة ، للصاحب إسماعيل بن عباد الطالقاني ، تحقيق : محمد حسن آل ياسين ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

٢٦٩-المختصر في أخبار البشر ، لأبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد بن عمر بن شاهنشاه ، بدون دار النشر وتاريخ الطبعة .

٢٧٠-مختلف القبائل ومؤتلفها ، لأبي جعفر محمد بن حبيب البغدادي ، بدون تاريخ الطبعة .

٢٧١-المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ

٢٧٢- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ .

٢٧٣- مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي ، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ .

٢٧٤- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، لعلي بن سلطان محمد القاري ، تحقيق : جمال عيتاني، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ.

٢٧٥- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانِئ النيسابوري، تحقيق : زهير الشَاوِيش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ .

٢٧٦- المستدرك على الصحيحين ، لأبي عبد الله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

٢٧٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني ، مؤسسة قرطبة ، مصر.

وطبعة أخرى : بإشراف : الشيخ شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

٢٧٨- مسند ابن الجعد ، لأبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، جمعه تلميذه الإمام أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي ، تحقيق : عامر أحمد حيدر ، مؤسسة نادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

وطبعة أخرى: تحقيق : عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.

٢٧٩- مشارق الأنوار على صحاح الآثار ، للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي ، المكتبة العتيقة ، ودار التراث ، بدون تاريخ الطبعة .

٢٨٠- مشاهير علماء الأمصار، لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي، تحقيق: م. فلايشهمر، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٥٩م .

٢٨١-مشاهير علماء نجد وغيرهم ، لعبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ ، دار اليمامة ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٤هـ .

٢٨٢-المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، بدون تاريخ الطبعة .

٢٨٣-المصنف ، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، تحقيق: محمد عوَّامة، دار القبلة -جدة، ومؤسسة علوم القرآن - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
وطبعة أخرى : تحقيق : حمد بن عبد الله الجمعة ، ومحمد بن إبراهيم اللّحيدان ، مكتبة الرشد ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ

٢٨٤-مصنف عبد الرزاق ، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٠هـ.

٢٨٥-معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول ، لحافظ بن أحمد حكمي ، تحقيق : عمر بن محمود أبو عمر ، دار ابن القيم ، الدمام ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

٢٨٦-المعارف، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: د. ثروت عكاشة، دار المعارف، القاهرة ، بدون تاريخ الطبعة .

٢٨٧-معالم التنزيل ، لمحيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وآخرون ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٩هـ.

٢٨٨-معالم في أصول التفسير ، لد. ناصر بن محمد المنيع ، دار الصميعي ، ١٤٣٢هـ .

٢٨٩-معاني القرآن ، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفَرّاء ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٣هـ .

٢٩٠-معاني القرآن الكريم ، للإمام أبي جعفر النّحَّاس ، تحقيق : الشيخ محمد علي الصابوني ، مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ

٢٩١-معاني القرآن وإعرابه ، لأبي إسحاق إبراهيم السري الزجاج ، تحقيق : د. عبد الجليل عبده شلبي ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٤٢٤هـ.

٢٩٢-معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.

٢٩٣-المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ .

٢٩٤-معجم البلدان ، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ، دار الفكر ، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

٢٩٥-معجم ابن المقرئ ، لأبي بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني، الشهير بابن المقرئ ، بدون تاريخ الطبعة .

٢٩٦-معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية ، لأمين واصف بك ، تحقيق : أحمد ذكي باشا ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، بدون تاريخ الطبعة .

٢٩٧-معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، للسيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، الطبعة الخامسة ، ١٤١٣ هـ . مصدر الكتاب : موقع مكتبة يعسوب الدين ، وعنوانه : (www.yasoob.com/ar/).

٢٩٨-معجم شيوخ الطبري الذين روى عنهم في كتبه المسندة المطبوعة ، لأكرم الفالوجي ، الدار الأثرية- عَمّان ، دار ابن عفان-القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٦هـ.

٢٩٩-معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع ، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي ، تحقيق : مصطفى السقا ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .

٣٠٠-معجم المعارك التاريخية ، لنجاة سليم محمود محاسيس ، دار زهران ، عَمّان ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٣٢هـ .

٣٠١-معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ، لعاتق بن غيث البَلاَدي ، دار مكة ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ.

٣٠٢-معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر ، لعادل نويهض ، مؤسسة نويهض الثقافية ، لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ .

٣٠٣-معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل ، لبنان ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠هـ .

٣٠٤-المعجم الوسيط ، وضعه لجنه من أعضاء مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، دار الدعوة .

٣٠٥-معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم ، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي ، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي ، الطبعة الأولى ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ١٤٠٥هـ.

٣٠٦-معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، تحقيق : سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

٣٠٧-معرفة الصحابة ، لأبي نعيم الأصبهاني ، بدون تاريخ الطبعة .

٣٠٨-معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق : بشار عواد معروف ، وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ .

٣٠٩-المعرفة والتاريخ ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي ، تحقيق : خليل المنصور ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩هـ .

٣١٠-مغاني الأخيار فى شرح أسامي رجال معاني الآثار ، لأبي محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني ، بدون تاريخ الطبعة .

٣١١-المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

٣١٢-مفاتيح الغيب ، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ.

٣١٣-مفردات ألفاظ القرآن ، للراغب الأصفهاني ، تحقيق : صفوان عدنان داوودي ، دار القلم- دمشق ، والدار الشامية- بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٣هـ .

٣١٤-المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، لـد. جواد علي ، منشورات الشريف الرضي ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٠هـ.

٣١٥-المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي ، تحقيق: أحمد محمد السيد ، وآخرون ، دار ابن كثير ، دار الكلم الطيب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.

٣١٦-مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير ، لد. مساعد بن سليمان الطيار ، دار المحدث ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ .

٣١٧-المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد ، للإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح ، تحقيق: د . عبد الرحمن العثيمين ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

٣١٨-الملل والنحل، لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ .

٣١٩-المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٨هـ .

٣٢٠-المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى للحافظ البيهقي ، لمحمد ضياء الرحمن الأعظمي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ.

٣٢١-الموافقات في أصول الفقه ، لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي المعروف بالشاطبي ، تحقيق : عبد الله دراز ، دار المعرفة ، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

٣٢٢-الموسوعة التاريخية الجغرافية، لمسعود الخَوند، دار رواد النهضة، لبنان، بدون تاريخ الطبعة.

٣٢٣-موسوعة السياسة ، للمؤسسة العربية للدراسات والنشر ؛ د. عبد الوهاب الكيالي ، وآخرون ، دار الهدى ، بيروت ، بدون تاريخ الطبعة .

٣٢٤-الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة ؛ من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم ، جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري، وآخرون ، من إصدارات مجلة الحكمة ، الصادرة في بريطانيا ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤هـ .

٣٢٥-موطأ الإمام مالك ، للإمام مالك بن أنس الأصبحي ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، مصر ، بدون تاريخ الطبعة .

وطبعة أخرى تحقيق : د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٧هـ.

٣٢٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق : علي محمد معوض ، وعادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٥م .

٣٢٧- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن ، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي ، تحقيق : محمد بن صالح المديفر ، مكتبة الرشد ، الرياض .

٣٢٨- الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عزّ وجلّ واختلاف العلماء في ذلك، لأبي جعفر أحمد بن محمد النحّاس، تحقيق: د. سليمان اللاحم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ .

٣٢٩- نثر الجواهر والدُرر في علماء القرن الرابع عشر ، لـد. يوسف المرعشلي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٧هـ .

٣٣٠- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردى الأتابكي ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، مصر ، بدون تاريخ الطبعة .

٣٣١- نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، لأبي البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد ابن الأنباري ، تحقيق : د. إبراهيم السامرائي ، مكتبة المنار ، الأردن ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥هـ.

٣٣٢- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، لأبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي ، تحقيق : عبد الرزاق غالب المهدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥هـ .

٣٣٣- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، لأحمد بن محمد المقري التلمساني ، تحقيق : د. إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٨٨هـ.

٣٣٤- نُكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام ، للحافظ محمد بن علي الكرجِي القَصَّاب ، تحقيق مجموعة من الباحثين ، دار ابن القيم – الدمام ، ودار ابن عفان – القاهرة، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤هـ .

٣٣٥- النُّكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ الطبعة.

٣٣٦- نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، لأبي العباس أحمد القلقشندي ، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠هـ .

٣٣٧- النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت ،١٣٩٩هـ .

٣٣٨- نواسخ القرآن ، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، تحقيق : محمد أشرف الملباري ، المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي بالجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ.

٣٣٩- نيل الابتهاج بتطريز الدّيباج ، لأحمد بابا التّنبَكتي ، إشراف : عبد الحميد عبد الله الهدامة ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، طرابلس ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٨هـ.

٣٤٠- نيل المرام من تفسير آيات الأحكام ، لمحمد صدّيق حسن خان ، المطبعة الرحمانية ، مصر ، ١٣٤٧هـ.

٣٤١- الهداية إلى بلوغ النهاية ، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي ، مجموعة رسائل جامعية بإشراف: أ. د. الشاهد البوشيخي ، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي ، جامعة الشارقة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٩ هـ .

٣٤٢- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لإسماعيل باشا البغدادي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٣هـ.

٣٤٣- الوافي بالوفيات ، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، تحقيق : أحمد الأرناؤوط ، وتركي مصطفى ، دار إحياء التراث ، بيروت ، ١٤٢٠هـ .

٣٤٤- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، تحقيق: صفوان داوودي، دار القلم-دمشق، الدار الشامية-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٣٤٥- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، تحقيق: عادل عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٣٤٦- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، لبنان، بدون تاريخ الطبعة .

## الرسائل العلمية :

٣٤٧-اختيارات ابن القيم وترجيحاته في التفسير دراسة وموازنة من أول القرآن الكريم إلى آخر سورة الإسراء ، رسالة دكتوراه ، لمحمد بن عبد الله بن جابر القحطاني ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

٣٤٨-آراء ابن زيد المدني في التفسير جمع ودراسة وتحقيق من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة آل عمران ، لهاني شوقي غنيم عبد الغني ، جامعة الأزهر .

٣٤٩-أقوال جابر بن عبد الله – ﷺ – في التفسير ، رسالة ماجستير ، لزهرة بنت عبد العزيز الجريوي ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤٢٦-١٤٢٧هـ.

٣٥٠-ترجيحات أبي جعفر النحاس في التفسير من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة المائدة جمعًا ودراسة موازنة ، رسالة دكتوراه ، لزيد بن علي بن مهدي مهارش ، جامعة أم القرى ، ١٤٢٥-١٤٢٦هـ

٣٥١-ترجيحات الإمام ابن جرير في التفسير (من أول الكتاب إلى نهاية الحزب الثالث من القرآن)، رسالة دكتوراه ، لحسين بن علي بن حسين الحربي ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢١هـ.

٣٥٢-ترجيحات الإمام الطبري في تفسيره من قوله تعالى : ﴿ ۞ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ ﴾ من سورة البقرة حتى قوله تعالى : ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ من سورة النساء دراسة موازنة ، رسالة دكتوراه ، لعبد الحميد بن عبد الرحمن السحيباني ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤٢٠هـ.

٣٥٣-تفسير الرّاغب الأصفهاني من سورة النساء الآية (١١٤) وحتى نهاية سورة المائدة ، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، رسالة ماجستير ، تحقيق ودراسة : هند بنت محمد بن زاهد سردار ، جامعة أم القرى ، ١٤٢٢ هـ .

٣٥٤-تفسير سعيد بن المسيب من أول سورة الكهف إلى آخر القرآن جمعًا وتحقيقًا ودراسة ، رسالة ماجستير ، لعبد الله بن عبد العزيز العبد الكريم ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤١٧ هـ .

٣٥٥-تفسير محمد بن إسحاق جمعًا ودراسة من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة التوبة ، رسالة ماجستير ، لسليمان بن عبد الله بن محمد القشعمي ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤١٩ هـ .

٣٥٦-الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأبي إسحاق الثعلبي ، من قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ ﴾ من سورة البقرة إلى نهاية السورة دراسة وتحقيق، لناصر بن محمد المنيع، رسالة دكتوراه ، جامعة أم القرى ، ١٤٢٢هـ .

٣٥٧-المصابيح في تفسير القرآن العظيم ، للحسين بن علي المعروف بالوزير المغربي ، رسالة دكتوراه ، لعبد الكريم بن صالح بن عبد الله الزهراني ، جامعة أم القرى ، كلية اللغة العربية، ١٤٢١هـ.

٣٥٨-نواهد الأبكار وشوارد الأفكار ، لجلال الدين السيوطي ، من الآية (٢١) من سورة البقرة إلى نهاية الآية (١١٢) من سورة آل عمران دراسة وتحقيق ، رسالة دكتوراه ، لمحمد كمال علي ، جامعة أم القرى ، ١٤٢٤هـ .

٣٥٩-نواهد الأبكار وشوارد الأفكار ، لجلال الدين السيوطي ، من الآية (١١٣) من سورة آل عمران إلى الآية (٤٨) من سورة التوبة ، رسالة دكتوراه ، لأحمد بن عبد الله بن علي الدروبي ، جامعة أم القرى ، ١٤٢٤هـ .

**الدوريات :**

٣٦٠-مجلة البحوث الإسلامية ، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية ، العدد السادس ؛ من ربيع الثاني إلى جمادى الثانية ، ١٤٠٢هـ .

٣٦١-مجلة البحوث والدراسات القرآنية ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، العدد الثالث ، السنة الثانية ، محرم – ١٤٢٨هـ .

٣٦٢-مجلة الجامعة الإسلامية ، نشر الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، عدد ١٢٥.

٣٦٣-مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، جدة، العدد الثاني، ذو الحجة-١٤٢٧هـ.

# فهرس الموضوعات

# فهرس الموضوعات


| الموضوع | الصفحة |
|---|---|
| **المقدمة** | ٣ |
| **التمهيد** | ١٤ |
| دراسة موجزة عن مدرسة ابن مسعود- ﷺ - ، ومكانة تفسير التابعي | ١٥ |
| مكانة تفسير التابعي | ٢٠ |
| حكم تفسير التابعي | ٢١ |
| موقف الفِرَق المنحرفة من تفسير عَبيدة | ٢٣ |
| **القسم الأول :**<br>**عَبيدة السَّلماني – رحمه الله – ومنهجه في التفسير :** | ٢٨ |
| **الفصل الأول : التعريف بعَبيدة السَّلمَانِي :** | ٢٩ |
| المبحث الأول: اسمه ، ونسبه | ٣٠ |
| المبحث الثاني: مولده ، ونشأته | ٣٣ |
| المبحث الثالث: طلبه للعلم ، وأشهر شيوخه | ٣٧ |
| المبحث الرابع: دراسة أشهر من روى عنه التفسير | ٤٠ |
| المبحث الخامس: مكانته العلمية | ٤٤ |
| المبحث السادس: وفاته ، وثناء العلماء عليه | ٤٧ |
| **الفصل الثاني: منهجه في التفسير:** | ٤٩ |
| المبحث الأول: تفسير القرآن بالقرآن | ٥٠ |
| المبحث الثاني: تفسير القرآن بالسنة النبوية | ٥٢ |
| المبحث الثالث: تفسير القرآن بأقوال الصحابة | ٥٤ |
| المبحث الرابع: تفسير القرآن باللغة | ٥٦ |
| المبحث الخامس: عنايته بالأحكام الفقهية | ٥٧ |

| | |
|---|---|
| المبحث السادس: عنايته بأسباب النزول | ٥٨ |
| المبحث السابع: موقفه من الإسرائيليات | ٦٠ |
| المبحث الثامن: اجتهاده واستنباطه | ٦٢ |
| المبحث التاسع: تطبيقه لمدلول الآية | ٦٤ |
| **الفصل الثالث : الموازنة بين منهج عَبِيدَة السَّلماني، ومسروق الهمداني في التفسير** | ٦٥ |
| **القسم الثاني :**<br>**أقوال عَبِيدة السَّلماني –رحمه الله– في التفسير** | ٧٠ |
| **سُورَةُ البَقَرَةِ** | ٧١ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ﴾ [٦٧] | ٧٢ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالُوا۟ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴾ [٧٠] | ٨٢ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾ [٧١] | ٨٧ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَـْٔتُمْ فِيهَا ﴾ [٧٢] | ٩٧ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [٧٩] | ٩٩ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴾ [١٠٦] | ١٠٤ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ [١٨٤] | ١٠٨ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [١٨٥] | ١١٥ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ [١٩٥] | ١٢٧ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ﴾ [٢٢٢] | ١٤٠ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ﴾ [٢٣٠] | ١٥٠ |

| | |
|---|---|
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [٢٣٥] | ١٥٦ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ ﴾ [٢٣٥] | ١٥٩ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾ [٢٣٨] | ١٦١ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ ۚ ﴾ [٢٤٩] | ١٦٨ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ ﴾ [٢٦٧] | ١٧٣ |
| سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ | ١٨٣ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ﴾ [١٤٠] | ١٨٤ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ ﴾ [١٥٩] | ١٨٧ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ ﴾ [١٦٥] | ١٩٠ |
| سُورَةُ النِّسَاءِ | ١٩٥ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا ﴾ [٦] | ١٩٦ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ ﴾ [٦] | ٢٠١ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾ [٨] | ٢١٤ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ ﴾ [٢٤] | ٢٢٣ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ ﴾ [٢٤] | ٢٣٣ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ [٢٤] | ٢٤٠ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [٣١] | ٢٤٥ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ [٤٣] | ٢٥٥ |

| | |
|---|---|
| تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [١٢٧] | ٢٦٦ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ [١٢٨] | ٢٧١ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [١٢٩] | ٢٧٩ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾ [١٢٩] | ٢٨٧ |
| سُورَةُ المَائِدَةِ | ٢٩٤ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [٦] | ٢٩٥ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [٦] | ٣٠٠ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [٨٩] | ٣٠١ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [١٠٦] | ٣٠٧ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [١٠٦] | ٣١٤ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [١٠٦] | ٣٢٨ |
| سُورَةُ الأَنفَالِ | ٣٣١ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [٦٨] | ٣٣٢ |
| سُورَةُ الإِسْرَاءِ | ٣٣٦ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا﴾ [٢٨] | ٣٣٧ |
| سُورَةُ النُّورِ | ٣٤١ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [٣٣] | ٣٤٢ |
| سُورَةُ الأَحْزَابِ | ٣٤٩ |
| تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [٥٩] | ٣٥٠ |

| | |
|---|---|
| **الخاتمة** | ٣٥٨ |
| **ملخص الرسالة** | ٣٦١ |
| ملخص الرسالة باللغة العربية | ٣٦٢ |
| ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية | ٣٦٤ |
| **الفهارس** | ٣٦٦ |
| فهرس الآيات القرآنية | ٣٦٧ |
| فهرس الأحاديث النبوية | ٣٧٥ |
| فهرس الآثار | ٣٧٨ |
| فهرس الأعلام المترجم لهم | ٣٩٠ |
| فهرس المفردات اللغوية والمصطلحات | ٤٠٥ |
| فهرس الفِرَق والقبائل والأنساب | ٤٠٨ |
| فهرس الأماكن والمواضع والوقائع | ٤١٠ |
| ثبت المصادر والمراجع | ٤١٢ |
| فهرس الموضوعات | ٤٤٨ |